



كلية العلوم الاجتماعية و الإنسانية

قسم العلوم الإنسانية

شعبة علم المكتبات والمعلومات

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الماستر في
علم المكتبات و المعلومات بعنوان:

حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات
التكنولوجية الراهنة بالجزائر: دراسة ميدانية لدى الديوان
الوطني

تحت إشراف

أ. تزار عبد الكريم

إعداد الطالبتين:

شارفية فاطمة الزهرة

بومدين سومية

السنة الجامعية: 2016-2017

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

البطاقة الفهرسية:

شارفية، فاطمة الزهرة

حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة بالجزائر: دراسة ميدانية
لدى الديوان الوطني لحق المؤلف و الحقوق المجاورة /فاطمة الزهرة شارفية ، سومية
بومدين؛إشراف: عبد الكريم ترار. - [د.م.]: [د.ن.].، 2017. - 142 ورقة: جداول،

أشكال بيانية ؛ 30 سم. CD+

ببليوغرافيا ورقة 134-142. - ملاحق

مذكرة ماستر: علم المكتبات والمعلومات:جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة:2017

بومدين ،سومية



ترار ، عبد الكريم.إشراف

الإهداء

إلى من علمتني الصبر والتقوى ورسمت على شفاهي البسمة، إلى البلمس الشافي لجروحي
والمخفف للألم،

اشراقه النور في حياتي نبع الحنان المتدفق إليك جنتي زهرتي " أمي الغالية".

إلى من زرع في عقلي وقلبي حب العمل والمثابرة وعلمني

أن أصمد أمام المصاعب، " أبي العزيز" شفاك الله

فأنا لا أملك إلا أن أدعوا الله عز وجل أن يحفظ لي والداي

ويجعلنا أنا وإخوتي قررة أعينهم .

وإلى أخوتي " سميحة، إكرام، هناء"، وإلى ركيزة البيت وفرحته وبهجته أخوأي "مهدي ،

تميم "

إلى " صارة وزوجها وكل عائلتها"

إلى كل أفراد عائلة "شارفية" و بهلول "صغيرا وكبيرا .

إلى خالاتي وأزواجهم ، أخوالي وزوجاتهن وأبنائهم وأخص بالذكر

ابنة خالتي "مروى" "تهال"

إلى أستاذي الفاضل " اليمين "

إلى الغالية " زكية"

إلى زميلاتي وأساتذتي بالمدرسة القرآنية

إلى زميلتي بالعمل " سومية"

لكم جميعا أهدي هذا العمل.

فاطمة الزهراء

الاهداء

إلى من بين ضلوعها احتमित ومن عطائها ارتويت ،إلى من تحملت الغناء لأجلي والسهر لراحتي والتعب لتربيتي والفرح لنجاحي ازف لها كل معاني الحب والتقدير ، إليك يا " أمي الغالية"حفظك الله

إلى من تعب لتعليمي وتربيتي، إلى من أكن له كل الاحترام والوقار إلى من احمل اسمه بكل افتخار إلى "أبي العزيز"حفظه الله

إلى من وقفت إلى جانبي وساندتني في مساري الدراسي وكانت نعم المعين في حياتي إلى من شجعتني دائما على النجاح والتقدم،إلى أختي وأمي الثانية "مريم"

إلى ملاكي الصغير ونور عيني أختي الصغيرة "أحلام"

إلى إخوتي وسندي في الحياة "عبد الله" و"تور الدين" وزوج أختي "بلال"

إلى الكتكوت الغالي على قلبي "حسام"

إلى أعلى إنسانة على قلبي وكاتمة أسراري ومن وقفت إلى جانبي في السراء والضراء إلى الغالية "أمينة"

إلى كل صديقاتي الغاليات على قلبي "فاطمة،فتحية، عائشة، نجاة، حكيمة"

إلى زميلتي في العمل "فاطمة الزهرة"

إلى كل أساتذة وطلبة علم المكتبات والمعلومات بجامعة خميس مليانة دفعة 2017.

إلى كل من يحملهم قلبي وتحفظهم ذاكرتي دون نسيان.

اهدي لكم هذا العمل.

سوملية

تشكرات:

قال الله تعالى في محكم تنزيله : "لئن شكرتم لازيدنكم "

و قال حبيبه صلى الله عليه و سلم : "لا يشكر الله من لم يشكر الناس "

ومن هذا المنطلق: نحمد الله العلي القدير الذي سهل لنا الأمور و نحمده كثيرا على توفيقه لنا في انجاز هذا العمل.

نتقدم بالشكر الجزيل الى الأستاذ المشرف "ترار عبد الكريم " أستاذنا الفاضل نقدر جهودك ، لك منا كل الشكر والتقدير على صبرك و توجيهاتك السديدة و نصائحك القيّمة .

كما نتقدم بجزيل الشكر إلى الدكتور المحترم "موحوس محمد "

كما نتقدم بجزيل الشكر إلى أساتذتنا أعضاء لجنة المناقشة مسبقا على قراءتهم رسالتنا الموضحة ، و إعانتنا باقتراحهم المفيدة .

و الشكر أيضا إلى كامل الفريق العامل بالديوان الوطني لحق المؤلف و الحقوق المجاورة ، شكرا على تعاونهم و لم يبخلوا علينا ، وكذلك الشكر الكبير إلى رئيس مصلحة الإيداع القانوني بالمكتبة الوطنية.

نتقدم بجزيل الشكر إلى كافة أساتذة علم المكتبات و المعلومات كل باسمه الأستاذ "مساعدية ، دحمان ، خلاف ، شياحي ، اوقاسي ، بن شريطوة ، افري ، اسماعيلي ، بوصراء ، حساني ، سعيدي سميرة ، عزون ، معروف ."

و الشكر موصول إلى كل طلبة علم المكتبات و المعلومات "ماستر " "ليسانس" وكل من يعرفنا و من مده لنا يد العون من قريب أو بعيد.

إلى كل موظفي المكتبة الجامعية بخميس مليانة دون استثناء.

لكم منا جزيل الشكر

فاطمة الزهرة

سومية

قائمة المختصرات :

د.ن: دون ناشر

د.ت. : دون سنة

مج. : مجلد

ص. : صفحة

ع. : عدد

سم. : سنتمتر

المختصر	باللغة الانجليزية	باللغة العربية
NNI	national Network Inter	الشبكة العالمية
TCP	transmission and control Protocol	بروتوكول السيطرة و النقل
IP	internet Protocol	بروتوكول الانترنت
Arpanet	The Advanced Research Project Administration	مشروع مؤسسة البحث و التطوير
Nsf	National science foundation	هيئة العلوم الوطنية
:ARPA	The Advanced Research Project Administration	شبكة الأبحاث المتقدمة
DNS	Domain Name Server	أسماء مواقع النطاقات

وزارة الدفاع الأمريكية	Defense Advanced Reserch Project Agency	Darpa
بروتوكول نقل الأخبار على الشبكة	Network News Transfer Protocol	NNTP
المجلس/ مختبر الأوروبي للبحث	Conseil européen pour la recherché nucléaire	CERN
رابطة الشبكة العالمية	World Wide Web	Www
الديوان الوطني لحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة	OFFICE NATIONAL DES DROITS D AUTEUR ET DROITS VOISINE	ONDA
قاعدة البيانات المعلومات المهمة	interested parties information	IPI
الكنفدرالية العالمية لشركة حقوق المؤلف	Conféctération internationale de sociétés d auteurs et compositeurs	CISAC
الرقم الدولي المعياري للأعمال الموسيقية	International standard Musical work code	ISWC

قائمة الجداول

قائمة الجداول:

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
01	توزيع أفراد العينة حسب متغير الجنس	98
02	توزيع أفراد العينة حسب سنة أول إصدار	99
03	توزيع أفراد العينة حسب عدد الإصدارات	100
04	توزيع أفراد العينة حسب لغة الإبداع	101
05	توزيع أفراد العينة حسب مكان الإبداع	102
06	الاعتماد على شبكة الانترنت	104
07	أغراض الاعتماد على شبكة الانترنت	105
08	مجالات النشر بالاعتماد على شبكة الانترنت	106
09	تخوفات المؤلف من النشر على شبكة الانترنت	107
10	المبحوثين الذين لديهم معرفة حول حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة	108
11	آراء المؤلف الجزائري حول حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة	109
12	نظرة المؤلفين حول حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة	110
13	الانترنت أفضل بيئة لانتهاك حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة	112
14	طبيعة الاعتداءات على حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة	113
15	مدى تعرض عينة البحث إلى قضايا التعدي على حقوقهم	114
16	وجهة المؤلف في حال وقوع الاعتداء على حقوقه	115
17	طبيعة الاعتداءات على حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة	118
18	الجزائر وحماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة	120

121	أسباب التعدي على حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة	19
122	الضوابط التي تحكم التطورات الراهنة	20
123	طرق حماية المصنفات و أصحابها من الاعتداءات في ظل التطورات الراهنة	21
125	انعكاسات حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة	22
126	كفاية قوانين حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة	23
126	اقتراحات تدعم مساهمة الديوان الوطني في حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة	24

قائمة الاسكان

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
01	توزيع أفراد العينة حسب متغير الجنس	98
02	توزيع أفراد العينة حسب سنة أول إصدار	99
03	توزيع أفراد العينة حسب عدد الإصدارات	101
04	توزيع أفراد العينة حسب لغة الإبداع	102
05	توزيع أفراد العينة حسب مكان الإبداع	103
06	الاعتماد على شبكة الانترنت	104
07	أغراض الاعتماد على شبكة الانترنت	105
08	مجالات النشر بالاعتماد على شبكة الانترنت	107
09	تخوفات المؤلف من النشر على شبكة الانترنت	108
10	المبحوثين الذين لديهم معرفة حول حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة	109
11	آراء المؤلف الجزائري حول حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة	110
12	نظرة المؤلفين حول حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة	111
13	الانترنت أفضل بيئة لانتهاك حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة	112
14	طبيعة الاعتداءات على حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة	114
15	مدى تعرض عينة البحث إلى قضايا التعدي على حقوقهم	115
16	وجهة المؤلف في حال وقوع الاعتداء على حقوقه	116
17	طبيعة الاعتداءات على حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة:	117
18	الجزائر وحماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات	119

	الراهنة	
120	أسباب التعدي على حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة	19
121	الضوابط التي تحكم التطورات الراهنة	20
122	طرق حماية المصنفات و أصحابها من الاعتداءات في ظل التطورات الراهنة	21
124	انعكاسات حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة	22
125	كفاية قوانين حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة	23
127	اقتراحات تدعم مساهمة الديوان الوطني في حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة	24

قائمة المحتويات :

البطاقة الفهرسية

الإهداء

الشكر

قائمة المختصرات

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

قائمة المحتويات

المستخلص

مقدمة أ،ب

الفصل المنهجي

1- أساسيات الدراسة

1-1- أسباب اختيار الموضوع.....06

1-2- أهمية الدراسة.....07

1-3- أهداف الدراسة.....07

1-4- إشكالية الدراسة.....08

1-5- تساؤلات الدراسة.....09

1-6- فرضيات الدراسة.....10

2- منهجية و إجراءات الدراسة

11..... 2-1- منهج الدراسة

12..... 2-1-1- المقابلة

13..... 2-1-2- الاستبيان

2-2- مجالات الدراسة

14..... 2-2-1- المجال الجغرافي

14..... 2-2-2- المجال الزمني

14..... 2-3- مجتمع الدراسة و العينة المختارة

18..... 2-4- الدراسات السابقة

3- مصطلحات ومفاهيم الدراسة

18..... 3-1- الملكية الفكرية

19..... 3-2- حق المؤلف

19..... 3-3- الحقوق المجاورة

19..... 3-4- المؤلف

19..... 3-5- المصنف

20..... 3-6- تكنولوجيا المعلومات

4- صعوبات الدراسة

1.الفصل الأول: نشأة وتطور حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة

تمهيد

1.1 المبحث الأول:التطور التاريخي لحق المؤلف

1.1.1 :حق المؤلف في الحضارات القديمة.....24

1.1.2 :حق المؤلف في الشريعة الإسلامية.....25

2.1 المبحث الثاني:الطبيعة القانونية لحق المؤلف

1.2.1 المطلب الأول:مذهب وحدة حق المؤلف(نظرية الملكية /النظرية الشخصية).....29

2.2.1 المطلب الثاني:مذهب الازدواجية.....31

3.1 المبحث الثالث:الحقوق المجاورة لحق المؤلف

1.3.1المطلب الأول:عناصر الحقوق المجاورة.....36

2.1.3 المطلب الثاني:الاعتداءات الواقعة على حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة37

خلاصة الفصل

2.الفصل الثاني:النطاق التشريعي لحق المؤلف و الحقوق المجاورة (دوليا،عربيا،محليا)

تمهيد

1.2 المبحث الأول : حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل القوانين و التشريعات

1.1.2.المطلب الأول:حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة في فرنسا43

2.1.2 المطلب الثاني:حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة في انجلترا.....45

2.2 المبحث الثاني: حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل الاتفاقيات الدولية و العربية

1.2.2 المطلب الأول: الاتفاقيات الدولية لحماية حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة.....47

2.2.2 المطلب الثاني: الاتفاقية العربية لحماية حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة.....51

3.2 المبحث الثالث: حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل القوانين التشريعية الجزائرية

1.3.2 المطلب الأول: النصوص القانونية المعمول بها سابقا.....52

2.3.2 المطلب الثاني: النص القانوني المسير حاليا الأمر 03-05.....54

خلاصة الفصل

3. الفصل الثالث: التطورات الراهنة و انعكاساتها على حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة

بالجزائر

تمهيد

1.3 المبحث الأول: شبكة الانترنت وخدماتها

1.1.3 المطلب الأول: نبذة تاريخية حول شبكة الانترنت.....67

2.1.3 المطلب الثاني: خدمات شبكة الانترنت.....71

2.3 المبحث الثاني: النشر الالكتروني وأثره على حق المؤلف و الحقوق المجاورة

بالجزائر

1.2.3 المطلب الأول: تعريف النشر الالكتروني.....73

2.2.3. المطلب الثاني: اثر النشر الالكتروني على حق المؤلف و الحقوق المجاورة
بالجزائر.....76

1.3. المبحث الثالث: آليات حماية حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة بالجزائر في ظل
التطورات الراهنة

1.1.3. المطلب الأول: الحماية المدنية لحق المؤلف و الحقوق المجاورة بالجزائر.....80

2.1.3. المطلب الثاني: الحماية الجنائية لحق المؤلف و الحقوق المجاورة بالجزائر.....81

خلاصة الفصل

4. الفصل الرابع: تحليل وعرض نتائج الدراسة الميدانية

تمهيد

1.4. التعريف بمكان الدراسة الميدانية.....86

2.4. تحليل بيانات الدراسة الميدانية(المقابلة)88

3.4. تحليل استمارة الاستبيان.....97

4.4. النتائج العامة للدراسة.....128

4.5. الاقتراحات.....130

5.5. الخاتمة.....133

القائمة الببليوغرافية

الملاحق.

مستخلص:

تهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن واقع حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة بالجزائر وكيفية سعي الديوان الوطني إلى تحقيق ذلك، من خلال دراسة ميدانية لدى الديوان الوطني، باستخدام المنهج الوصفي، والاستبيان والمقابلة كأداتي بحث، في البحث عن التطور التاريخي لها، وخصائصها وطبيعتها القانونية، وتحدثنا عن أهم المشاكل التي طرحت في الموضوع، وأسفرت نتائج الدراسة الميدانية أن المشرع الجزائري أظهر وعيه بالانضمام إلى العديد من الاتفاقيات العالمية الهامة جدا في إرساء الحماية القانونية والتقنية (قواعد البيانات العالمية).

كما خلصت الدراسة بمجموعة من النتائج واستطلاع بعض الآفاق والاقتراحات اللازمة لتجسيدها في الحماية مستقبلا.

الكلمات الدالة :

الملكية الفكرية، حق المؤلف، حق المؤلف والحقوق المجاورة، الديوان الوطني لحق المؤلف والحقوق المجاورة، التطورات التكنولوجية الراهنة وحق المؤلف و الحقوق المجاورة.

ABSTRACT :

This study aims to reveal the reality of protection copyright and neighboring rights in light of recent technological development in Algeria and how they working , through a field study of a office national , using descriptive , the questionnaire and interview as a search tools ,research in its history, origins , properties , and our laws nature , and talking about the problems were raised on subject ,Several study results are to the Algerian legislator are show consciousness to join the many international conventions which are very important in the field of protection and using the protection laws and technical (international data bases).

In conclusion, the study present some solutions, views and suggestions needed in establishing in the protection in future.

Keywords:

Intellectual property, copyright, copyright and neighboring rights, office national of copyright and neighboring rights, recent technological development and copyright and neighboring rights.

مقدمة:

مما لا شك فيه أن العالم اليوم يشهد جملة من التطورات المتعددة في شتى المجالات ، لا سيما المجال التقني والتكنولوجي الرهيب ، الذي أفرز تحولات جذرية بلغت ذروتها بعد بروز مصنفات جديدة عرفت " بالمصنفات الرقمية " أو ما اصطلح عليها " المصنفات الافتراضية " على غرار برامج الحاسب الآلي ، وقواعد البيانات ، ومواقع الواب ... الخ ، والتحول إلى النشر الالكتروني بالاعتماد على شبكة الانترنت العالمية .

أتاحت هذه التطورات التكنولوجية الراهنة فرصة التواصل على مسافات بعيدة وباختلاف الثقافات ، وفضلها تحول العالم إلى قرية صغيرة ومكتبة أو مركز معلومات بلا جدران للتعلم ، وفتحت باب التواصل بين الأفراد ، بقدرتها الهائلة على تخزين كم هائل من المعلومات التي تعتبر المورد والمحرك الأساسي في الوقت الحالي، إضافة إلى بثها واسترجاعها من قبل من يحتاجها في أي مكان وزمان، ما استوجب الاعتراف بحق المؤلف والحقوق المجاورة في أن تنسب أعمالهم إليهم ، ولهم حرية التصرف فيها ، وتقاضي عائدات استغلالها، ففرضت نفسها في ساحة الاهتمام الدولي والمحلي والعربي ، من خلال حمايتها ضمن العديد من الاتفاقيات والمعاهدات ومن قبل المنظمات العالمية ذات الشأن ، والقوانين والتشريعات في ظل ظهور مشاكل وقضايا كبيرة من الانتهاكات والاعتداءات التي تخطت التوقعات في العالم الافتراضي ك السرقة والقرصنة والانتحال ... الخ ، وفي هذا أخذ المشرعون يصدرون ويكرسون صورا جديدة لحماية الحقوق ، والجزائر من بين الدول التي تطمح في كل مرة إلى بناء نظام قانوني ، وكان أول قانون لها عام 1973م ، ولتواكب التطورات التكنولوجية الراهنة وضعت الأمر 05/03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى 1424 هـ الموافق 19 جويلية 2003 م والمتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، مدرجة بذلك الحماية المدنية والجزائية في إطار القانون ، والحماية التقنية بالاعتماد على شبكة الانترنت العالمية بمواكبة قواعد بيانات عالمية (IP ;cis-net) لرد حقوق المؤلفين جراء كل



استغلال والتعريف بهم وبمصنفاتهم ، والاعتماد على تطبيق اليوتيوب للتأكد من صحة المحتوى لمواجهة تحديات الاعتداءات التي فرضتها التطورات التكنولوجية الراهنة.

وفي هذا الإطار جاءت دراستنا هذه في أربعة فصول ، حيث تناولنا فيهم بعد المقدمة والتي احتوت مقدمة عامة للموضوع والجانب المنهجي للوصول إلى نتائج منهجية .

بعد المقدمة باشرنا في الموضوع في **فصله الأول** الذي تناولنا فيه حق المؤلف والحقوق المجاورة بين النشأة والتطور ، حيث تطرقنا فيه إلى حق المؤلف في الحضارات القديمة وعند العرب القدماء وفي الشريعة الإسلامية ، وإلى طبيعته القانونية ، ونختمه بالعناصر المكونة للحقوق المجاورة ومختلف الاعتداءات الواقعة على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة .

وفي محور **الفصل الثاني** المتعلق بالنطاق التشريعي لحق المؤلف والحقوق المجاورة (دوليا وعربيا ومحليا) و الذي انقسم بدوره إلى حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل القوانين المحلية والمعاهدات الدولية والعربية ، وأخيرا في ظل القوانين التشريعية بالجزائر .

أما **الفصل الثالث** والمعنون: التطورات التكنولوجية الراهنة وانعكاساتها على حق المؤلف والحقوق المجاورة، مشتملا على العديد من الجوانب المتصلة بالانترنت وخدماته، والنشر الالكتروني، وآليات الحماية القانونية لحق المؤلف والحقوق المجاورة.

وعن **الفصل الرابع** والأخير والذي خصص للدراسة الميدانية لدى الديوان الوطني لحق المؤلف والحقوق المجاورة



الفصل المنهجي

1- أساسيات الدراسة

1-1- أسباب اختيار الموضوع

1-2- أهمية الدراسة

1-3- أهداف الدراسة

1-4- إشكالية الدراسة

1-5- تساؤلات الدراسة

1-6- فرضيات الدراسة

2- منهجية وإجراءات الدراسة

2-1- منهج الدراسة

2-2- أدوات وأساليب جمع البيانات

2-2-1- المقابلة

2-2-2- الاستبيان

2-3- مجالات الدراسة

2-3-1- المجال الجغرافي

2-3-2- المجال الزمني

2-4- مجتمعة الدراسة والعينة المختارة

2-5- الدراسات السابقة

3- مصطلحات ومفاهيم الدراسة

3-1- الملكية الفكرية

3-2- حق المؤلف

3-3- الحقوق المجاورة

3-4- المؤلف

3-5- المصنف

3-6- تكنولوجيا المعلومات

4- صعوبات الدراسة

1- أساسيات الدراسة:

لدراسة موضوع حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة في الجزائر، ارتأينا التطرق إلى مجموعة من العناصر التي من شأنها أن تبيّن لنا حدود موضوعنا وذلك من خلال استعراض أهمية الموضوع والهدف من دراستنا، مع إبراز الإشكالية عن طريق طرح مجموعة من التساؤلات التي وضعت على إثرها مجموعة من الفروض، مع توضيح المنهج المعتمد عليه في الدراسة، و الأدوات المعتمد عليها لتحصيل المعلومات، إضافة إلى تحديد مجتمع وعينة الدراسة، لنصل إلى ضبط المصطلحات، و ذكر الدراسات السابقة التي تطرقت إلى الموضوع من جوانبه المختلفة.

1-1- أسباب اختيار الموضوع:

لم تكن طريقة اختيارنا للموضوع عن طريق الصدفة او العشوائية، أو إرغاما أو وجوب دراسة فقط، وإنما كان وراء هذا الاختيار دوافع وأسباب حفزتنا على محاولة التطرق لهذا الموضوع، بصفة جدية وموضوعية، فكان أهم أسباب اختيارنا للموضوع هو محاولة معرفة واقع حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل هاته التطورات الحديثة من خلال الإطالة على واقع المؤلف الجزائري، ومدى تعرضه لمختلف الاعتداءات، وحاله مع التقنيات الحديثة، ومعرفة الآليات والتدابير التي يعتمدها الديوان الوطني لحق المؤلف والحقوق المجاورة، في سبيل حماية المؤلفات وأصحابها وممارسة حقوقهم على إبداعاتهم.

1-2- أهمية الدراسة:

تستمد هذه الدراسة أهميتها من أهمية الموضوع، الذي يعد أكثر الموضوعات مناقشة على الساحة العلمية، خاصة وان قضاياها لا تزال عالقة إلى يومنا هذا والتي اقترن بها العصر الرقمي في تطور المجتمعات بإتاحة المعلومات للاستفادة منها وإنتاج معارف جديدة، بفضل ما توفره شبكة الانترنت من خدمات ومعلومات متعددة وبأشكال مختلفة " نصية، صوتية، صورية، مرئية، وسائط متعددة... الخ"، ما أدى إلى انتشار العديد من القضايا والمشاكل المضرّة بالمؤلفين والناشرين والمستفيدين في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة، حدثت من وصول المستفيدين إلى مبتغاهم "متطلباتهم" وشجعت العديد من المؤلفين والمفكرين والمبدعين على الهجرة إلى الدول الأوروبية أين يسهل لهم ممارسة نشاطهم في الإبداع وحفظ حقوقهم.

ولهذا جاءت دراستنا لتسليط الضوء على واقع " حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة "، والتي تزداد أهميتها والاهتمام بها خاصة وبروز التقنيات الحديثة، ما زاد من كثرة الاعتداءات والجرائم المختلفة، و تعرض أصحابها إلى مشاكل عدة، فانه بات من الضروري وضع حدود لمجابهة الاعتداءات، و الحد وتحذير المتعاملين على شبكة الانترنت.

1-3- أهداف الدراسة:

إن أي موضوع للدراسة يهدف إلى تحقيق أهداف معينة، وهذا ما تجلّى في دراستنا المعنونة "حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية بالجزائر" مجملتها فيما يلي:

- خدمة البحث العلمي بإضافة رصيد إلى المكتبة التي تفتقر إلى مثل هذه المراجع، ولم يبدأ البحث في هذه المواضيع في التخصص بجامعةتنا.

- نشر الوعي بثقافة حق المؤلف والحقوق المجاورة وأهميتها في المجتمعات وتأثيرها في تقدمها وازدهارها كونه يعد شديد الصلة بالأمانة العلمية والبحث العلمي، فكم شهدت الإبداعات الفكرية من جرائم و انتهاكات لأعمال المبدعين.

-الكشف عن واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالجزائر، و التعرف على مدى فعالية الترسانة التشريعية في إرساء الحماية، و مدى وعي المشرع الجزائري بها.

-التعرف على الآليات والتدابير المتخذة في سبيل حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة بالجزائر في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة.

- محاولة الخروج بنتائج وتقديم بعض الاقتراحات التي من شأنها أن تساعد على حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة بشكل أكثر فعالية .

1-4-الإشكالية :

تعد حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة من المواضيع العصرية المهمة، خاصة و التطورات التكنولوجية الراهنة التي يشهدها العالم المعاصر، إضافة إلى أن شبكة الانترنت قد اقتحمت العديد من المجالات: الاجتماعية، الثقافية، السياسية،الاقتصادية، و التجارية...الخ، فلا يكاد يخلو مجال إلا وتلعب فيه دورا أساسيا، بفضل الخدمات المتقدمة التي أصبحت توفرها، ما جعل العديد من المؤلفات والإبداعات الفكرية الفنية والأدبية عرضة للعديد من جرائم السرقة والتعدي على حقوق أصحابها وانتهاك ممتلكاتهم، و الجزائر كمثيلاتها من دول العالم

واكبت هذا التطور وهي لا تزال ،غير أنها تعاني من مشكلات حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل هذه التطورات التكنولوجية الراهنة.

و انطلاقا من هذا جاءت دراستنا لمعرفة كيفية سعي الجهات الوصية لحماية وتأمين حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة بالجزائر .

ومن خلال ما سبق عرضه يمكن صياغة السؤال الرئيسي والمتمثل في إشكالية الدراسة على النحو التالي:

إذا كانت حقوق المؤلف والحقوق المجاورة تتعرض لمختلف الانتهاكات والاعتداءات التي تمس أصحابها ،فكيف يسعى الديوان الوطني إلى تأمينها وحمايتها في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة بالجزائر ؟

1-5-تساؤلات الدراسة:

بناء على التساؤل الرئيسي قمنا بطرح مجموعة من التساؤلات الفرعية ،من اجل الإحاطة والإلمام بجميع جوانبه ،سنحاول الإجابة عنها من خلال محاور الدراسة ،نوردها كالأتي:

*كيف نشأت وتطورت حقوق المؤلف والحقوق المجاورة عبر التاريخ؟

*ما هو النطاق التشريعي لحق المؤلف والحقوق المجاورة دوليا وعربيا ومحليا؟

*هل يعتمد المؤلف الجزائري على شبكة الانترنت في نشر إبداعاته، وهل يتعرض لمختلف الاعتداءات ؟

*هل يساهم الديوان الوطني لحق المؤلف والحقوق المجاورة في حماية الإبداعات وأصحابها في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة ؟ وكيف يسعى إلى تحقيق ذلك؟

* هل حقا ارتقت الجزائر إلى المستوى المطلوب لتوفير الحماية التامة، أم أنها بحاجة لإصدار قوانين وتعديلات جديدة مواكبة للتطورات التكنولوجية الراهنة؟

1-3- فرضيات الدراسة:

تعرف الفرضية على أنها: "تخمين أو استنتاج ذكي يتوصل إليه الباحث، و يتمسك به بشكل مؤقت، فهو أشبه برأي الباحث المبدئي في حل المشكلة"¹، إذ تعتبر خطوة أساسية من خطوات البحث العلمي، نظرا للدور الفعال الذي تلعبه في حل مشكلات وتفسير حقائق، ومن هذا المنطلق وعلى ضوء مشكلة الدراسة وما لحقها من تساؤلات يمكن صياغة الفرضيات التالية :

*توجد حركة نشر من قبل المبدعين على شبكة الانترنت،و بالمقابل يتعرضون لمختلف الاعتداءات.

* يساهم الديوان الوطني لحق المؤلف والحقوق المجاورة إلى حد كبير في حماية الإبداعات وأصحابها من قضايا التعدي، بحيث تتوفر الجزائر على آليات لحمايتها في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة (قواعد البيانات العالمية، والحماية القانونية) إلا أنها ضعيفة التطبيق والممارسة.

* لا تزال الجزائر في طريقها إلى السعي لتوفير الحماية الكافية، في ظل غياب الأطر البشرية المؤهلة .

2- منهجية وإجراءات الدراسة:

¹ قندلجي، عامر إبراهيم. البحث العلمي واستخدام مصادر المعلومات التقليدية والإلكترونية. عمان: اليازوري، 2008، ص.89.

2-1- منهج الدراسة: يسير أي بحث وفق المنهج حسب طبيعة الدراسة، ولا يمكن لأي باحث الاستغناء عنه، فبدونه يكون البحث مجرد حبر على ورق لا علاقة له بالواقع العلمي، ما يؤكد أهميته في البحوث العلمية، وما جعله محل اهتمام العديد من الباحثين فيقول "اندرية لالاند" المنهج "هو العمل حسب خطة معينة"¹، كما يقول عوض محمد؛ والحضري محسن، المنهج: هو فن التنظيم الصحيح لسلسلة من الأفكار سواء من أجل الكشف عن الحقيقة حين لا تكون معلومة لدينا أو من أجل البرهنة عليها للآخرين وإتباعها بجوانبها المختلفة لهم حين تكون علينا معرفتها والإمام بها"².

وبما ان دراستنا هذه دراسة وصفية تحليلية فان انسب منهج هو المنهج: "الوصفي التحليلي" والذي يعتمد عليه من قبل الباحثين كونه طريقة منظمة لتحليل وتفسير وتصوير وتشخيص الظاهرة، و الذي يستهدف الحصول على حقائق تتعلق بالجوانب النظرية والتطبيقية للتعريف بحق³ المؤلف والحقوق المجاورة وأركانها، وأهم النصوص التشريعية والاتفاقيات الدولية والعربية، و كيف سعت الجهات الوطنية الوصية إلى توفير الحماية لأصحاب الإبداعات الفكرية.

ومن أجل جمع المعلومات المناسبة اعتمدنا بعض الأدوات المساعدة منها:

2-1-1-1-1-2 المقابلة:

¹ Lalande, André .**vocabulaire technique et critique de la philosophie**. Paris : delta

Beyrouth ,p.u.f .1996 .p .623

²عوض ، محمد عبد الغني ،الحضري ،محسن احمد.الأسس العلمية لكتابة رسائل الماجستير والدكتوراه .القاهرة:مكتبة

الانجلو مصرية،1992.ص.42

تعتبر المقابلة من الوسائل المهمة للحصول على البيانات، وهي عبارة عن "عن محادثة موجهة يقوم بها فرد مع فرد آخر، أو أفراد آخرين لاستغلالها في بحث علمي، أو أنها عبارة عن تبادل لفظي يتم بين القائم بالمقابلة والمبحوث"، بحيث تسمح المقابلة الناجحة بالشرح المعمق للموضوع ومن ثمة تتبع الأسباب والعلاقات بين الظواهر".¹

وقد تم استخدام المقابلة المقننة كأداة لتحصيل المعلومات خاصة التي لا يمكننا الحصول عليها إلا من قبل مسؤولي المصالح وذلك مع مختلف الخبراء والمسؤولين المعنيين بمجال حق المؤلف والحقوق المجاورة المتواجدين بالديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، وقد تمت المقابلة مع:

السيدة : عيايشية مسؤولة دائرة الأعضاء

-**السيدة :** بوسيدة مكلفة بلجنة تعريف المصنفات الأدبية المداعة والدرامية والدرامية الموسيقية يوم 26 فيفري 2017 (مكتب الأعضاء) على الساعة 11:31 دقيقة.

-**السيد :** عبدون نائب المدير العام للديوان الوطني لحق المؤلف والحقوق المجاورة بالجزائر.

- **السيد:** ميلي ياسر رئيس قسم دائرة الأعضاء يوم 26 فيفري 2017 (مكتب الأعضاء) على الساعة 9:00 صباحا.

-**الآنسة:** حمدي مكلفة بالمصنفات الواردة من الوكالات يوم 26 فيفري 2017 (مكتب الأعضاء) على الساعة 11:12 دقيقة.

¹ بدر، أحمد. مناهج البحث في علم المكتبات والمعلومات. الرياض: دار المريخ، 1988، ص.178.

- الآنسة : خوجة مكلفة بطبع بطاقات الانخراط وشهادات الانتساب يوم 26 فيفري 2017
(مكتب الأعضاء) على الساعة 10:56 دقيقة .

¹-الآنسة :قرطي مكلفة بالأرشيف يوم 26 فيفري 2017 (مصلحة الأرشيف) على الساعة
11:37 دقيقة .

-السيدة : العربي فوزية مسؤول البحث والتوثيق يوم 26 فيفري 2017 (مكتب البحث
والتوثيق) على الساعة 13:00 زوالا.

السيد:مشري،مرزاق .رئيس مصلحة الإيداع القانوني بالمكتبة الوطنية "الحامة"يوم 06 مارس
2017 م (مكتب الإيداع) على الساعة 10:55 صباحا .

2-1-2 الاستبيان: " هو مجموعة من الأسئلة المكتوبة والتي تعد بقصد الحصول على
معلومات أو آراء حول ظاهرة أو موقف معين"²، و انطلاقا من فرضيات الدراسة تم صياغة
ووضع أسئلة الاستبيان بما يخدم إشكالية الدراسة ،وقد تم توزيع استمارات الاستبيان على
مختلف المؤلفين، حيث جاء هذا الأخير في ثلاثة محاور متضمنا اربع وعشرين سؤالاً.

* **المحور الأول:** بيانات شخصية من 1 إلى 5.

* **المحور الثاني:** التطورات التكنولوجية الراهنة وأثرها على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة
من 6 إلى 17.

* **المحور الثالث:** حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة
من 18 إلى 24.

¹ ربحي، عليان مصطفى .مناهج وأساليب البحث العلمي.عمان:دار صفاء للنشر والتوزيع ،2000.ص.82

2-2-2- مجالات الدراسة: وهي المجالات التي تسمح للباحث بجمع المعلومات بطريقة مباشرة حول موضوع بحثه ،و التي سنحددها فيما يلي :

2-2-2-1- المجال الجغرافي: تمت الدراسة الميدانية بالديوان الوطني لحق المؤلف والحقوق المجاورة بالجزائر العاصمة

2-2-2-2- المجال الزمني: هو الوقت المستغرق في الدراسة الميدانية بداية من إعداد الأسئلة (الاستبيان) إلى توزيعها ،استرجاعها،تفريغها وتحليلها للخروج بالنتائج وقد دامت من 18 فيفري الى 23 أفريل 2017 .

2-3- مجتمع الدراسة والعينة المختارة:

تمثلت عينة البحث في مختلف الخبراء والمسؤولين والمختصين المهتمين بمجال حق المؤلف والحقوق المجاورة المتواجدين بالديوان الوطني،ومختلف المؤلفين.

2-4- الدراسات السابقة: يتقدم العلم ويتطور بجهود الباحثين والعلماء المترابطة والمتابعة في شتى المجالات،لنأتي الدراسات فنتمي الأفكار وتثير العقول،فالبحوث تتجح وتكتمل بالبحوث السابقة لها،ليبدأ كل باحث من حيث انتهى الآخريين سواء لبناء بحوث على قاعدة صحيحة وقوية ،أو لتفادي أخطاء وهفوات السابقين ،ليتمكن الباحث من اختيار الحقائق المتعلقة بموضوع بحثه ،وكل هذا سيؤدي إلى نتائج جديدة وقيمة تنفع العلم والتخصص،ولدراسة مثل هذا الموضوع ينبغي الاطلاع على أهم الدراسات التي تناولته من زوايا وجوانب مختلفة فهناك الكثير منها تعرضت إلى حق المؤلف والحقوق المجاورة نذكر منها:

الدراسة الأولى:

1-دراسة الدكتورة عطوي مليكة بعنوان "الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الانترنت" ¹

ركزت الدكتورة في دراستها على حماية الملكية الفكرية ومدى تأثرها بشبكة الانترنت،مبرزة بذلك الأهمية البالغة التي لا بد وان تكتسيها الملكية الفكرية لحماية الحقوق،في ظل التطورات الراهنة التي يشهدها المجال العلمي والتقني ،كما أنها قد تطرقت إلى النشر الالكتروني والمصنفات الرقمية ،مظهرة أشكال الاعتداءات على حقوق الملكية الفكرية في مجال الانترنت ووسائل حمايتها.

الدراسة الثانية:

2- دراسة بعنوان "المكتبات وحق المؤلف في ظل البيئة الرقمية :دراسة ميدانية بمكتبات جامعة محمد خيضر بسكرة" ².

جاءت هذه الدراسة لطرشي حياة لتسليط الضوء على انعكاسات حيثيات البيئة الرقمية على المكتبات التقليدية خاصة الجامعية منها وعلى حق المؤلف،و عن تشريع المصنف الرقمي في المكتبات من المستفيد خاصة ما تعلق بالإعارة والاستنساخ، وأهمية حق المؤلف ودور المكتبات ومراكز المعلومات في مراعاتها.

الدراسة الثالثة:

¹ عطوي، مليكة . الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الانترنت.دكتوراه.علوم الإعلام والاتصال .الجزائر (د.ن)،2010

² طرشي ،حياة .المكتبات وحق المؤلف في ظل البيئة الرقمية :دراسة ميدانية بمكتبات جامعة محمد خيضر بسكرة .ماجستير :علم المكتبات: جامعة منتوري : قسنطينة،2006

3- دراسة بعنوان "حقوق المؤلف في الجزائر في ظل التطورات الحديثة".¹

تهدف رسالة الدكتور موحوس محمد إلى الوقوف والتعرف على الوضعية الحقيقية لحقوق المؤلف في الجزائر منذ الاستقلال ومدى مواكبة التشريعات الحالية للتطور التكنولوجي، من خلال دراسة الترسانة التشريعية الجزائرية لحقوق المؤلف، و معرفة مدى وعي المشرع الجزائري بالتغيرات التكنولوجية الحديثة. و الكشف عن أهم الرهانات والتحديات التي تواجه حقوق المؤلف في الجزائر في ظل التكنولوجيات الحديثة.

الدراسة الرابعة:

4- دراسة بعنوان " الحماية القانونية للمصنفات الرقمية وإثرها على تدفق المعلومات في الدول

النامية"²

حاول من خلالها الدكتور الإجابة عن الإشكال المطروح :

كيف تؤثر حماية حقوق الملكية الفكرية التي أفرزتها الاتفاقيات الدولية لحماية المصنفات

الرقمية على حق الدول النامية في الحصول على المعلومات والاستغلال المنصف لشبكة

الانترنت ؟

و التي هدف من جرائها الدكتور الحاج يصرف إلى :تفسير العلاقة بين تطور التدابير

التشريعية اللازمة لحماية المصنفات الرقمية وما تتطلبه من إجراءات تضمن استمرار حركة

¹ موحوس ،محمد.حقوق المؤلف في الجزائر في ظل التطورات الحديثة .دكتوراه:علم المكتبات والتوثيق:جامعة الجزائر

02.الجزائر. 2014-2015

² يصرف، حاج.الحماية القانونية للمصنفات الرقمية وأثرها على تدفق المعلومات في الدول النامية . دكتوراه.علوم الإعلام

والاتصال .جامعة احمد بن بلة :وهران1 ،2015-2016

الإنتاج الفكري وحرية تدفق المعلومات في الدول النامية، خاصة وتنامي ظاهرة الاعتداء وعدم تمكن المؤلف من حصوله على مقابل مادي نتيجة الاستغلال غير المشروع لمصنفة، محاولة تسليط الضوء على كيفية معالجة قضايا حقوق الملكية الفكرية في ظل الانتشار الواسع للمصنفات الرقمية الذي افرزه التطور التكنولوجي، وتحديد ما إذا كانت الترسانة التشريعية كفيلة لتوفير الحماية التامة للمصنفات الرقمية .

الدراسة الخامسة :

دراسة **أعمر يوسف¹** بعنوان **تكنولوجيا المعلومات وحقوق المؤلف والحقوق المجاورة - دراسة وصفية تحليلية - والتي تناول فيها مشكلة إدارة حقوق مؤلفي المصنفات الرقمية وتغيير العلاقة بين التكنولوجيا الرقمية وحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بصياغة الإشكالية :**

*** أي واقع وأي مستقبل لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التكنولوجيا الرقمية؟**

معززا إياها بإشكاليات فرعية :

*** ما هي المؤلفات المحمية من طرف حقوق المؤلف ؟**

*** ما هي الحقوق التي يستفيد منها المؤلف عند نشره لمؤلفاته عبر**

الخط أو في حوامل رقمية ؟

¹ يوسف، أعمر . التكنولوجيا الرقمية وحقوق المؤلف والحقوق المجاورة - دراسة وصفية تحليلية . دكتوراه . علوم الإعلام والاتصال . جامعة الجزائر ، 2008/2009

خلص من خلالها إلى أن واقع حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التكنولوجيا الرقمية جد معقد وبحاجة إلى تنظيم أكثر رغم الجهود الدولي والوطنية لإيجاد منطوق فقهي لمجابهة الجرائم والاعتداءات التي تتعرض لها على مستوى العالم الافتراضي .

و عن مستقبل حقوق المؤلف في الانترنت فتبقى رهينة الجهود التقنية والتشريعية .

4-2 مصطلحات ومفاهيم الدراسة :

تطرقنا في دراستنا إلى مجموعة من المفاهيم وجب تعريفها وهي:

الملكية الفكرية: هي حقوق امتلاك شخص ما لأعمال الفكر الإبداعية، أي الاختراعات والمصنفات الأدبية والفنية والرموز والأسماء والصور والنماذج والرسوم الصناعية التي يقوم بتأليفها أو إنتاجها، أي هي الحقوق التي تعطى للأفراد والمنظمات مقابل منتجات إبداعاتهم الذهنية، وتعطي لهم الحق في منع الآخرين من استعمال إبداعاته لأغراض غير مصرح بها لمدة محددة.

وقد عرفها عبد الرزاق السنهوري¹ بأنها الملكية التي ترد على أشياء غير مادية ولا تدرك الحقوق الناشئة عنها بالحس المجرد، وإنما تدرك بالفكر لأنها نتاج ذهني خالص، وحق الشخص عليها هو حقه على نتاج ذهنه وثمره فكره أي كان المظهر الذي يتخذه هذا النتاج أو تلك الثمرة".

وجاء في تعريف خوري أمير حاتم" إن الملكية الفكرية مصطلح يشمل كل إبداعات الفكر البشري ويشمل كافة ابتكارات الفكر البشري بما فيها المنتجات الفنية والأدبية والاختراعات،

¹ السنهوري ،عبد الرزاق. الوسيط في شرح القانون المدني. ج.8. بيروت: دار النهضة العربية، 1968. ص.275-276.

والرسوم او التصاميم ،و الشخصيات ،و الأسرار التجارية والرموز التي تشير إلى مصدر السلع والخدمات .¹

حق المؤلف: يعرف حق المؤلف على انه حق من حقوق الملكية الفكرية يحمي نتاج العمل الفكري من الأعمال الأدبية والفنية ،ويشمل ذلك المصنفات المبتكرة في الأدب والموسيقى و الفنون الجميلة (كالرسم والنحت)، إضافة إلى أعمال التكنولوجيا (برمجيات الحاسوب، وقواعد البيانات).²

الحقوق المجاورة : هي الحقوق المرتبطة بحق المؤلف التي يمنحها القانون لفئات معينة مثل المنتجين وفناني الأداء وهيئات الإذاعة، وتساعد المبتكرين على إيصال رسالتهم إلى الجمهور ونشر أعمالهم ،اذ تعتبر جزءا مهما ومتما لنظام حقوق النشر، وتعمل على حماية حقوقهم .

المؤلف: هو كل شخص يقوم بإنتاج فكري مبتكرا سواء أكان، أدبيا ،أو فنيا، أو أيا كانت طريقة التعبير عنه: " بالكتابة، أو الرسم، أو التصوير، أو غير ذلك... "، ويستدل هذا على أن هذا الشخص هو المؤلف بوضع اسمه على المصنف، كما قد ينشر المصنف تحت اسم شخص آخر ،أو اسم مستعار أو مجهول، رغبة في أن يظل المؤلف مستترا.

المصنف: لا يقتصر لفظ المصنف على الكتب ولكنه يمتد ليشمل كل إنتاج ذهني ايا كان مظهر التعبير عنه، فيمكن أن يظهر الإنتاج الذهني في شكل فيلم سينمائي أو من خلال لوحة فنية أو صورة فوتوغرافية أو تسجيل صوتي أو غير ذلك من وسائل التعبير، ويكون : المصنف مشتركا أو جماعيا .

¹ خوري ،امير حاتم. أساسيات الملكية الفكرية: الكتاب الأساسي للجميع. (د.م): منشورات مكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية للولايات المتحدة، 2005 (سلسلة أنت والملكية الفكرية)

² يونس ، عبد الرزاق مصطفى. حقوق التأليف والملكية الفكرية في البيئة الرقمية والتجربة الأردنية . مجلة المكتبات والمعلومات والتوثيق في العالم العربي ،ع.3 ديسمبر 2015.ص.15

المصنف المشترك: إذا اجتمع أكثر من شخص في إنتاجه.

المصنف الجماعي: وهو المصنف الذي يشترك في وضعه جماعة بتوجيه شخص طبيعي أو معنوي يتكفل بنشره تحت إدارته وباسمه، وهو يهدف إلى تحقيق الهدف العام إلى هذا الشخص الطبيعي أو المعنوي.¹

تكنولوجيا المعلومات: هي مجموعة الأجهزة والوسائل المستخدمة لتسيير إنتاج، ومعالجة، وتداول المعلومات، وتدقيقها، وتبادلها وجعلها متاحة لطالبيها بسرعة وفاعلية.²

4- صعوبات الدراسة:

مما لاشك فيه أن أي باحث مهما كان مستواه فانه يتلقى بطريقة أو بأخرى عراقيل وصعوبات، تقف أمامه وتحول دون تحقيق هدفه ببسر، وهي تختلف من بحث إلى آخر، وأما عن الصعوبات التي واجهتنا عند إجراءنا لهذا البحث فتتمثل أساسا في تشعب الموضوع وحدائته .

¹ عبد الله ، عبد الله عبد الكريم. الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الانترنت. الأزاريطة : دار الجامعة الجديدة، 2009. ص.92-93

² الرمادي، أمانى زكريا. المكتبات العربية وآفاق تكنولوجيا المعلومات. الأزاريطة : مركز الإسكندرية للكتاب، 2008. ص.14-15

الفصل الأول

1. الفصل الأول: نشأة وتطور حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

تمهيد

1.1 المبحث الأول: التطور التاريخي لحق المؤلف

1.1.1 : حق المؤلف في الحضارات القديمة

1.1.2 : في الشريعة الإسلامية

2.1 المبحث الثاني: الطبيعة القانونية لحق المؤلف

1.2.1 المطلب الأول: مذهب وحدة حق المؤلف (نظرية الملكية / النظرية الشخصية)

2.2.1 المطلب الثاني: مذهب الازدواجية

3.1 المبحث الثالث: الحقوق المجاورة لحق المؤلف

1.3.1 المطلب الأول: عناصر الحقوق المجاورة

2.1.3 المطلب الثاني: الاعتداءات الواقعة على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

خلاصة الفصل

تمهيد:

لطالما سعت البشرية منذ بداية الأزل، وظهرها على وجه البسيطة في التفكير والتعامل والاختراع للبقاء على قيد الحياة، بداية بالنقش والرسم على جدران الكهوف والصخور وصناعة الملابس من جلود الحيوانات وأوراق الأشجار لتقيه من حر وبرد المناخ لبساطة الحياة، و قلة الأفراد، غير أن هذه النظرية تغيرت مع تزايد الحاجيات والأفراد، رغبة في نقل أفكار وثقافات إلى أجيال قادمة، معتمدا في ذلك كله على ملكة العقل.

ويعود ذلك إلى أن الإنسان حاول منذ القدم استغلال أنواع الطاقة فاستغل الرياح في تسيير السفن وتشغيل الطواحين الهوائية لطحن الحبوب، و بعدها استغلت في: الري، التدفئة، والكهرباء.

وفي مجال الإضاءة، فقد استعمل الشعلة المعتمدة على الشحوم والزيوت الطبيعية، وبعدها إلى الشموع ومصباح الكاز والكهرباء... الخ.

ومن نتائج الفكر نجد التلفون والتلكس والفاكس بدلا من الحمام، السيارة، الطائرة... الخ، إضافة إلى اختراعه العجلة، الطباعة، القماش، الأنسجة، الزجاج، السيارات، الرادار، الراديو، الصاروخ، المسجلات الشريطية... الخ.

على هذا، فإننا نجد ان الحقوق الفكرية ليست وليدة العصر الحديث ولا الصدفة بل كانت وليدة تطور الإنسان في شتى المجالات، و تراكم خبرات المجتمعات والشعوب، والتقدم الذي وصلت إليه الحضارات في جميع مناحي العلوم.¹

فلم يكن حق المؤلف معروفا بالصورة التي نعرفها اليوم في الحضارات القديمة، وإنما عرفت بالعديد من المفاهيم ذات الدلالة المتعلقة بالإنتاج الفكري التي أسهمت في تسليط الضوء

¹ زين الدين، صلاح. المدخل إلى الملكية الفكرية: نشأتها و مفهوما ونطاقها و تنظيمها حمايتها. عمان: دار الثقافة للنشر

و التوزيع، 2006. ص. 19.

على مفهوم الملكية الفكرية والإبداع الذهني ووسائل حمايته، وسنحاول فيما يأتي إبراز نشأة حق المؤلف في الحضارات القديمة ولدى العرب القدماء وفي الشريعة الإسلامية:

التطور التاريخي لحق المؤلف:

المطلب الأول: حق المؤلف في الحضارات القديمة :

عرفت مفاهيم حقوق المؤلف في الحضارات القديمة (الصينية، اليونانية، الرومانية، ولدى العرب وفي الشريعة الإسلامية)، العديد من المفاهيم المرتبطة بالملكية الفكرية عامة وحق المؤلف خاصة، نوجزها في التطرق إلى :

الحضارة اليونانية:

إذ تنبعت الحضارة اليونانية إلى ضرورة حماية الملكية الفكرية، فصدر حكماها براءات للمؤلفين تحمي حقوقهم على إنتاجهم الفكري مقابل إيداع عدد من نسخ إنتاجهم لدى المكتبة الوطنية للدولة (مكتبة أثينا) من مسرحيات كبار الكتاب المسرحيين اليونان أمثال: صوفوكليس، يوربيديس، والهدف من هذه المبادرة هو الحرص على عدم تسرب نصوص هذه المسرحيات إلى خارج البلاد وسرقتها أو سوء استعمالها، وكان الاطلاع عليها فقط داخل المكتبة، وهكذا اخذ الإيداع محورا أساسيا منذ القرن 4 ق.م في حماية حقوق المؤلفين على مصنفاتهم التي تودع في المكتبات العامة.¹

الحضارة الرومانية:

قد عرفت الحضارة الرومانية حق الملكية الفكرية من خلال بعض الأفكار والمفاهيم المرتبطة بحق الملكية بشكل عام وبالملكية الفكرية بشكل خاص، باعتباره ذات طابع شعبي يلقي قبولا من قبل كافة الناس فقد كان تجار الكتب يبيعون كتب المؤلفين المشهورين بعد شراء أصولها من أصحابها ل طرحها في السوق، بعقد اتفاقيات مع المؤلفين الذين كانوا

¹ كنعان، نواف. حق المؤلف: النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته. عمان: دار الثقافة، 2009، ص. 19.

يدونون لهم الكثير من النسخ، ما أدى إلى فقدان المؤلفين لحقوقهم وبروز مشاكل الاعتداء باستنساخ الإنتاج الفكري ونشره بدون موافقة مؤلفه، إضافة إلى مشاكل التزوير والتقليد للمصنفات الفنية (اللوحات، التماثيل، النقود...)، و التي بلغت المهارة في التقليد الى صعوبة التمييز بين الأصلي والمزور.¹

الحضارة الصينية :

فيرد المفهوم الصحيح لحق المؤلف بنشأته وتبلور مفاهيمه مع ظهور الطباعة (الصين) في القرن 15 في أوروبا على يد الألماني "يوحنا جوتنبر" ²، بعد أن أدى تشجيع أصحاب المطابع الذين منحوا امتياز طبع المخطوطات القديمة إلى طباعة الكتب وبيعها دون وضع اعتبار لحقوق مؤلفها، ما أدى إلى التزوير في المصنفات وتقليدها في مشارق الأرض ومغاربها، الأمر الذي جعل الأمم تفكر في سن التشريعات والقوانين التي تحمي حقوق المؤلفين من هذه الظواهر، ليشعر المبدع والمفكر بالطمأنينة على إنتاجه، ولا تشمل المواد المطبوعة فقط بل تتعدى ذلك لتشمل المواد السمعية والبصرية (رسوم، صور، حركة، موسيقى، الغناء، الأشرطة، و الاسطوانات، اللوحات، التماثيل، المجسمات... الخ).

المطلب الثاني: حق المؤلف لدى العرب وفي الشريعة الإسلامية:

أ- حق المؤلف لدى العرب القدماء:

أما في الحضارة العربية القديمة فنجد تلك الغزارة الأدبية الإبداعية في اللغة والأدب فعرف يومها امرؤ القيس والمنتبي و" جرير والفرزدق " وغيرهم من كبار الشعراء العرب قديما ، غير أن العرب لم يسنوا قوانين لحماية الملكية الفكرية لأصحاب هذه الإبداعات الأدبية ، فلم تكن أية قوانين تحمي أعمالهم من السرقة الأدبية ، وعليه فإن كبار الشعراء اتهموا بالسرقة والسطو على أشعارهم وغيرها ، ولقد تميزت حضارة العرب بأنها الحضارة

¹ كنعان، نواف. مرجع سابق. ص 20

² يوحنا جوتنبر المولود بمدينة ميونخ الألمانية عام 1400 م مخترع الطباعة.

المنافية للسرقة والمنبوذة داخلها، فكان من المبدعين والأدباء الذين مستهم السرقة في هذا العصر الشاعر والناقد في عصره جرير والفرزدق في قولهما بالأخذ والرد

سيعلم من يكون أبوه قينا *** ومن عرفت قصائده اجتلابا

ورد الفرزدق على جرير قائلا:

إن استراقك يا جرير قصائدي *** مثل ادعائك سوى أبيك تنقل¹

ب- حق المؤلف في الشريعة الإسلامية:

قد عرف فقهاء الشريعة الإسلامية العديد من المفاهيم المرتبطة بالملكية الفكرية والإنتاج الفكري، ووضعوا جملة من القواعد والضوابط التي تحكمها وتكفل الحماية والمحافظة على الإنتاج الفكري على هدي كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم:

* الابتكار الذهني:

وقد أكدوا على أهمية الابتكار بالنسبة للمؤلف واعتبروه شرطا أساسيا للإبداع الذهني الذي يجب توفره في العالم (المؤلف)، والذي اشترط فيها ابن رشد خمسة شروط: الذهن الثاقب، الشهوة الباعثة، العمر الطويل، الحدة والأستاذية، والتي لا يتوفر الإبداع الذهني للمؤلف دونها.²

* في الحث على العلم والانتفاع به:

¹ اسعيداني، سلامي. التشريعات القانونية الدولية لحماية حق الملكية الفكرية الافتراضية: رؤية نقدية من منظور

اعلامي قانوني. الملتقى الدولي حول: التعلم في عصر التكنولوجيا الرقمية. طرابلس - لبنان - 22-23-24 أبريل،

ص. 04

² البرعصي، عبد الجليل فضيل. نشأة حقوق الملكية الفكرية و تطورها. ليبيا: مجلس الثقافة العام للنشر، 2006. ص.

فمن الملاحظ أن الشريعة الإسلامية شجعت العلم من خلال قوله تعالى "اقرأ باسم ربك الذي خلق، خلق الإنسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم"¹ فنظرت الشريعة إلى المؤلف نظرة تقدير وإجلال وأطلقت عليه لفظ العالم كما ورد في قوله تعالى: "يرفع الله الذين امنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات"² وقال عز وجل: "إنما يخشى الله من عباده العلماء"³.

وأوجبت الشريعة الإسلامية على الناس التعلم والانتفاع به فجاء في حديثه صلى الله عليه وسلم " من سلك طريقا يطلب فيه علما سهل الله له طريقا في الجنة"⁴، وقوله عليه الصلاة والسلام "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، وعلم ينتفع به، وولد صالح يدعو له"⁵.

* وفي مجال استنساخ المصنفات :

عرف المسلمون النسخ كوسيلة وحيدة للتعريف بالمؤلفات، فكان المؤلف يبذل جهدا في التفكير والكتابة وإعداد المداد والورق، ثم يقوم باستنساخ مؤلفه لنشره، و كان العديد من المسلمين الذين اشتهروا بالنسخ ومن أمثالهم ابن النديم حيث مكنته الوراقة والكتابة من سعة الاطلاع، على النمط الموجود في كتابه الفهرست .

* وعن الحق المالي للمؤلف:

فقد اتفق فقهاء المذاهب الأربعة على جواز اخذ المؤلف عوضا عن إنتاجه الفكري، وان له الحق فيما ألف وهو ملك شرعي لا يجوز لأحد السطو عليه من غير إذنه، شريطة أن لا

¹ سورة العلق الآية 1-5

² الآية (11) سورة المجادلة.

³ الآية (28) سورة فاطر .

⁴ الدريني، فتحي. حق الابتكار في الفقه الإسلامي المقارن . ط .3. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1984، ص.13-14

⁵ قاسم، يوسف محمد. ضوابط الإعلام في الشريعة الإسلامية . الرياض: منشورات جامعة الرياض، 1979، ص.59-60

يتضمن المصنف المؤلف دعوة إلى المنكر شرعا أو بدعة أو ضلالة تنتافى والشريعة الإسلامية.

*الحق الأدبي للمؤلف:

سعت الشريعة الإسلامية إلى توفير حماية الحق الأدبي للمؤلف من خلال : الأمانة العلمية في الأسانيد وتخريج النصوص، إذ تعتبر جوهر الحماية، فقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله "لا تكتبوا عني، و من كتب عني غير القرآن فليمحاه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"، وحرمة السرقات الأدبية وانتحال النصوص والتي تعتبر من أهم صور الاعتداء على حقوق المؤلف.¹

المبحث الثاني: الطبيعة القانونية لحق المؤلف:

قد أثارت الطبيعة القانونية لحق المؤلف مشكلة تعدد الآراء وتتنوع المذاهب في تحديد طبيعة هذا الحق، ويرجع ذلك إلى اشتماله على حقين أحدهما مادي والآخر معنوي، فمنهم من يرى أن حق المؤلف حق ملكية بكل خصائصه وسلطاته، وأن حقوق المؤلف المادية والمعنوية تدخل ضمن نطاق حق الملكية، في حين يرى رواد الرأي الثاني أنها تتدرج ضمن الحقوق الشخصية وهذا هو مذهب وحدة حق المؤلف، ويرى رواد الاتجاه الثاني والمناقض للمذهب الأول بأن حق المؤلف حق ازدواجية، ما جعلنا نحاول النظر في التفصيل في الاتجاهين في المبحث الموالي:

المطلب الأول: مذهب وحدة حق المؤلف "نظرية الملكية - النظرية الشخصية":

1/ نظرية الملكية:

¹ عسيري، علي بن عبد الله. حقوق الملكية الفكرية : الملكية الفكرية في الشريعة الإسلامية . الرياض : مركز الدراسات والبحوث، 2004 . ص. 209- 211

ذهب أنصار هذه النظرية إلى أن : "حق المؤلف حق ملكية وله نفس خصائصها ،من حيث إمكانية التصرف دون منازع والاحتجاج له على الكافة"¹ ، وبذلك يرون في حق المؤلف نوع من حق الملكية بكل مميزاته وهو لا يقبل التنازل عنه ،ومؤيد وله حرمة كحرمة الملك تماما ،و عنصرًا من عناصر الذمة المالية ،فيمكن الحجز عليه واستعمال الدعوى المباشرة لحفظه .

يرجع بعض الفقهاء جذور هذه النظرية إلى الفقه الروماني الذي كان يخلط بين الحق ومحلّه ،باعتبار أن هذا الحق كان يعطي لأصحابه أوسع السلطات على الشيء الذي يقع عليه ،والمشعر الفرنسي هو الآخر قد تأثر بالأفكار الرومانية في النص القانوني " ان حق المؤلف حق ملكية معنوية مانع ونافذ بالنسبة الى الناس كافة"² ،وقد أسس أنصار هذه النظرية موقفهم على أساس توافر جميع العناصر المكونة لحق الملكية في الحقوق الفكرية وهي :الاستعمال ،الاستغلال ،والتصرف ،فللمبتكر كامل الحق في استعمال الحق وان يقوم باستغلاله وتقاضي منافع مالية مترتبة على ذلك الاستغلال وإمكانية التصرف فيه ،وان الفكرة الحديثة لم تعد قاصرة على الأشياء المادية ،بل بإمكانها اتخاذ أشكال متنوعة والقانون يمنح المؤلف حق الملكية على الإبداع المعنوي ،وان حق الملكية "مصدرها مصدر واحد ألا وهو العمل"³ ،وهي ملكية مؤبدة ومعنوية تحقق مصلحة الفرد والمجتمع معا .⁴

¹ عبد الرشيد، مأمون شديد. الحق الأدبي للمؤلف : النظرية العامة و تطبيقاتها. القاهرة : دار النهضة العربية ،1987 . ص42

² أبو دلو، عبد الكريم محسن. تنازع القوانين في الملكية الفكرية . عمان : دار وائل ،2004 . ص. 24

³ عقلة ،سلفيتي زينب عبد الرحمن. الحماية القانونية لحق المؤلف في فلسطين :دراسة مقارنة .ماجستير :القانون الخاص :جامعة النجاح الوطنية في نابلس :فلسطين ،2012 . ص. 15.

⁴أبو دلو، عبد الكريم محسن . مرجع سابق . ص. 26

* سميت كذلك لاعتبارها مجموعة القيم التي بها يتوافر الإنسان على مقومات شخصيته ،و هي تهدف الى حماية الشخصية في عناصرها المختلفة ،و تسمى بالحقوق الطبيعية او حقوق الإنسان.

وتعرضت هذه النظرية إلى جملة من الانتقادات حول التكييف الصحيح لحق المؤلف فتناقت طبيعة حق المؤلف مع طبيعة الملك، فالملك دائم ومؤبد، في حين ان حقوق المؤلف هي حقوق مؤقتة بحياة المؤلف وبعض السنين بعد وفاته، ثم تسقط عنه هذه الحقوق، وأهملت الجانب الأدبي للمؤلف بصورة مباشرة، لتعارض هذا الحق مع خصائص حق الملكية .

2/ النظرية الشخصية:

وقد نشأ لدى الفقه الفرنسي نظرية أن حق المؤلف من الحقوق الشخصية *، والتي تقوم على اعتبار الحقوق العامة حقوقاً شخصية، ويقول عنها فاضلي إدريس على أنها:

"رابطة بين شخصين احدهما دائن والأخر المدين، كما تعرف أيضا باختصاص شخص يسمى الدائن بالمال في ذمة شخص آخر يسمى المدين اختصاصاً يقره القانون"، ويعني ذلك أن الحق الشخصي رابطة قانونية تربط بين شخصين يلتزم بمقتضاها أن يؤدي احدهما للأخر عملاً معيناً.¹

قد ارتكز أنصار هذه النظرية على جملة من الحجج والبراهين :

على أن محل حق المؤلف ليس الجسم المادي الذي نراه، وإنما هو الفكرة الأدبية والفنية (الإنتاج الفكري) التي يشتمل عليها المصنف، وأن الجانب المادي (المالي) هو نتيجة مجردة لممارسة المؤلف حقه الشخصي²، وما هو إلا ثمرة من ثمار الحق الأدبي الذي يعتبر المصدر الرئيسي لما يعود على المؤلف من فوائد مالية، وهو جزء لا يتجزأ من

¹ فاضلي، إدريس . المدخل إلى الملكية الفكرية : الملكية الأدبية و الفنية . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007، ص.20.

² رحاحلة، محمد سعد، الخالدي، إيناس. مقدمات في الملكية الفكرية . عمان : دار حامد للنشر و التوزيع، 2012، ص. 43 - 49.

شخصيته ولا يقبل الانفصال عنه ، و لا الحجز عليه او تملكه بالتقادم ،وان أي تقليد أو اعتداء على المصنف يمس شخصيته وشرفه واعتباره.¹

بالرغم من الخصائص والركائز التي ارتكزت عليها النظرية الشخصية إلا أنها لم تسلم هي الأخرى من الهفوات والمآخذ والانتقادات التي وجهت لها،كونها لم تقدم التكييف الصحيح لحق المؤلف :

- تفضيل الجانب الأدبي :أولت هذه الأخير الأهمية البالغة للجانب الأدبي لحق المؤلف مهملة بذلك الجانب المالي .

- اقتصرت هذه النظرية على الحقوق الأدبية وأهملت الحقوق المالية التي تعتبر من الحقوق الهامة للمؤلف .

و انطلاقا من هذه المآخذ والهفوات التي اشتملت عليها النظريتين (نظرية الملكية، النظرية الشخصية)، كونهما لم تقدما التكييف الصحيح لحق المؤلف، ما جعلهما تقعان في المبالغة في الحق المالي (نظرية الملكية)، وبالغت النظرية الشخصية في الحق الأدبي.

إذن فأين يمكن إدراج حق المؤلف من هذه النظريتين ؟ أم أن هذه المآخذ والانتقادات الموجهة إليهما جعلت هناك اتجاه آخر ؟ هذا ما سنحاول الإجابة عنه فيما يلي:

المطلب الثاني:حق المؤلف حق ازدواجية:

بعد التطرق إلى مذهب "وحدة حق المؤلف" الذي عجز عن تقديم التكييف الصحيح للطبيعة القانونية له ،ظهر اتجاه ثان نادى بنظرية أخذت بمذهب الازدواجية ،تعني أن للمؤلف حقين على مؤلفه ،أما الحق الأول فهو حق أدبي(معنوي)،فأما الحق الثاني فهو حق مالي(مادي)،و هذا ما سنحاول التفصيل فيه فيما يلي:

¹ الوالي، محمود إبراهيم . حقوق الملكية الفكرية في التشريع الجزائري . الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية ،

*الحق الأدبي (المعنوي) للمؤلف:

ويقصد به جملة الامتيازات التي يمنحها القانون للمؤلف على إنتاجه الفكري ،فانه من الصعب تصور وجود مؤلف بدون إنتاج فكري (كوجود كاتب من غير كتاب /مقال) ،بحيث تتعلق بالشخص المخترع في اسمه وسمعته وشهرته ،ومنه أن تنسب الفكرة الابتكارية إلى الشخص المبتكر وله وحده الحق في الكشف عنها للعامة ،كما يحق له الاعتراض على أي تعديل أو تشويه أو إضافة أو إفساد على مصنفه، ونطاق هذا الحق زمنيا حق دائم ولصيق بالشخص المؤلف وبالتالي لا تخضع إلى التصرفات القانونية ويتميز الحق الأدبي بأنه حق:

1-حق ابدى:انطلاقا من ان الحق الأدبي متصلا بشخصية المؤلف فانه دائم ،وليس مؤقتا ينقضي مجرد وفاة المؤلف ،بل يظل قائما طوال حياته وبعد وفاته ومنه ينتقل إلى ورثته .

1

2-غير قابل للتنازل: لا يجوز التنازل عنها للغير ،وبعد إجراء التنازل باطل ،(مثلا لا يجوز أن يتنازل مؤلف كتاب عن كتابه إلى آخر وبالتالي لا يجوز أن ينسب هذا الكتاب إلى غير صاحبه) حتى ولو تم ذلك برضا المؤلف.

3- غير قابل للتصرف فيه:كونه حق غير مالي فلا يجوز تصرف فيه ،ولا الحجز عليه .

وتتمثل هذه الحقوق فيما يلي:²

حق المؤلف في نسبة مصنفه إليه:

يحق للمؤلف أن ينسب إليه مصنفه ،وان يذكر اسمه على كل نسخة من نسخه كلما طرح المصنف على الجمهور ،بل وله أن يعرض مؤهلاته العلمية ،و حصيلة نشاطه الفكري، وكل ما من شأنه تعريف الناس به.¹

¹الرومي ، محمد أمين.حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة .الإسكندرية:دار الفكر الجامعي ،2009.ص.103-105

²أبو دلو، عبد الكريم محسن . مرجع سابق. ص . 28-29

حق المؤلف في الكشف عن مصنفه:

المادة 22: يتمتع المؤلف بحق الكشف عن المصنف الصادر باسمه الخاص أو تحت اسم مستعار ويمكنه تحويل هذا الحق للغير.²

فلمؤلف وحده الحق في اتخاذ قرار الكشف عن مصنفه الفكري إذا كان راضيا عنه ورأى أن الوقت قد حان لعرضه للجمهور .

ويعود الكشف عن المصنف بعد وفاة مؤلفه إلى ورثته ما لم تكن هناك وصية خاصة، تفصل الجهة القضائية التي يختارها لمبادرة كشف المصنف في حالة وقوع نزاع بين الورثة.

ويمكن للوزير المكلف بالثقافة أو من يمثله أو بطلب من الغير إخطار الجهة القضائية للفصل في مسألة الكشف عنه إذا كان هذا المصنف يشكل أهمية بالنسبة للمجموعة الوطنية، كما يمكنه الحصول على الإذن بالكشف عن المصنف إذا لم يكن للمؤلف ورثة.

حق المؤلف في سحب المصنف من التداول:

انطلاقاً من أن القانون قد أعطى للمؤلف الحق في تعديل مصنفه إذا طرأت متغيرات (اجتماعية، ثقافية، فنية، سياسية... الخ)، فإن القانون عينه (نفسه) قد منح للمؤلف الحق في سحب مصنفه من التداول إذا وجد أن ما يحتويه لم يعد مناسباً للواقع المعاش، و فيه خلافا لتطورات العصر.³

¹ محاضرة بعنوان حقوق المؤلف. الدكتور موحوس محمد. بتاريخ 2016/11/30. جامعة الجزائر 02. أُلقيت على السنة

أولى ماستر

² المادة 22 من الأمر 03-05 المؤرخ في 19 جويلية 2003. المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع. 44.

³ بيومي، حجازي عبد الفتاح . مقدمة في حقوق الملكية الفكرية و حماية المستهلك في عقود التجارة الإلكترونية .

الإسكندرية : دار الفكر الجامعي، 2005، ص. 09.

المادة 24: يمكن للمؤلف الذي يرى أن مصنفه لم يعد مطابقا لقناعاته ان يوقف صنع دعامة إبلاغ المصنف إلى الجمهور بممارسة حقه في التوبة وان يسحب المصنف الذي سبق نشره من جهة الإبلاغ للجمهور عن طريق ممارسة حقه في السحب.¹

إن اتخاذ قرار سحب المصنف من التداول ليس بالأمر الهين، فهو يكلف الكثير، ويتم وفق شروط خاصة في بعض الأحيان تكون أكثر تعقيدا وذات التزام كبير، فعلى المؤلف الراغب في سحب مصنفه أن يدفع تعويضا للطرف الثاني حسب الخسائر التي تعرض لها المتنازل له.

حق المؤلف في الدفاع عن مصنفه:

طالما أن المصنف ملكية شخصية فهو يحتوي على أفكار، معلومات شخصية تخص مؤلفها ولصيقة به، فان ذلك يستدعي منح صاحبها صلاحية الدفاع عنه في سبيل تحقيق سلامته والاعتراض على أي اعتداء أو تشويه أو تعديل قد يتعرض له المصنف، وذلك لما قد يعود به من أضرار على شخصية المؤلف وسمعته وشرفه،² وفي حالة وفاته يجب تدخل ورثته أو الجهات الوصية.

المادة 25: يحق للمؤلف اشتراط احترام سلامة مصنفه والاعتراض على أي تعديل يدخل عليه أو تشويه أو إفساده إذا كان من شأنه المساس بسمعته كمؤلف أو بشرفه أو بمصالحه المشروعة.³

يتمتع المؤلف بحقوق معنوية أو أدبية كما يشاء البعض تسميتها والإطلاق عليها بحقوق دائمة غير قابلة للتصرف فيها ولا للتقادم ولا يمكن التخلي عنها، وهي لصيقة

¹المادة 24 من الأمر 03-05.

²صالح، فرحة زراوي . الكامل في القانون التجاري الجزائري: المحل التجاري و الحقوق الفكرية. الجزائر: ابن

خلدون، 1998، ص. 500.

³المادة 25 من الأمر 03-05.

بشخصية المؤلف لا تقبل الحجز عليها، وان أي اعتداء عليها يمس شخصيته وسمعته وشرفه، لذا وجب ممارستها من طرف المؤلف نفسه أو ورثته في حال وفاته أو الجهات المخول لها القانون: كالديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، بما يضمن الاستعمال الأمثل لهذه الحقوق إذا لم يكن له ورثة.

*الحقوق المالية (المادية) للمؤلف:

ويراد بها تلك الحقوق التي ترد للمؤلف على مصنفه، ويؤدي تمتعه بها إلى المحافظة على العوائد المالية الناتجة عن اختيار المؤلف استغلال مصنفه بالطريقة التي يراها مناسبة، وهو يتميز بأنه حق استثنائي* وحق مؤقت*.¹

كما يقصد بالحق المالي للمؤلف: حقه في استغلال مصنفه وذلك بنقله إلى الجمهور سواء كان ذلك مباشرة أو بطريقة غير مباشرة.²

والمقتضى هذا الحق يكون للمؤلف حق استثمار مصنفه والحصول من وراء نشره وإذاعته والترويج له أو نسخه أو السماح باستعمالها على فوائد مالية (مادية)، تخضع جميعها لمعايير القانون وتتمثل حقوق الاستغلال المالي للمصنف في الترخيص بنسخ³

* هو حق استغلال المصنف مالياً، وهو للمؤلف وحده دون سواه.

* هذا الحق ينقضي بعد مدة يحددها القانون، و بعد فواتها يصبح من التراث الفكري العام، ويؤول إلى الملك العام.

¹ محمد سلمي، الهام إسماعيل. دليل الملكية الفكرية "معايير المصداقية والأخلاقيات" وحدة ضمان الجودة. جامعة حلوان: مشروع التطوير المستمر و التأهيل للاعتماد، 2010. ص. 07.

⁴ العلي ذاكر، خليل. الحق المالي للمؤلف و حمايته القانونية. حلب: دار النهج، 2009. ص. 37.

³ ممدوح، إبراهيم خالد. حقوق الملكية الفكرية. الإسكندرية: الدار الجامعية، 2010. ص. 142، أنظر أيضا: النوافة،

يوسف. الحماية القانونية لحق المؤلف. عمان: دار الثقافة، 2004. ص. 31

المصنف أو بثه¹ عن طريق الإذاعة، أو إعادة بثه، أو الترخيص بالأداء العلني المباشر، أو نقله إلى الجمهور بطريقة غير مباشرة باعتماد مختلف وسائل النشر.²

المبحث الثالث: الحقوق المجاورة لحق المؤلف:

المطلب الأول: عناصر الحقوق المجاورة :

1/ فناني الأداء :

ويقصد بفناني الأداء الممثل أو المغني أو الموسيقي أو الراقص، وكل شخص يقوم بتمثيل أو غناء أو تلاوة أو إنشاد أو، أو أداء مصنفات أدبية أو فنية، بما في ذلك المصنفات الفلكلورية، ولقد نص المشرع الجزائري بأنه: يعتبر فنانا مؤديا لأعمال فنية أو عازفا الممثل، المغني، الموسيقي، الراقص، وأي شخص آخر يمارس التمثيل أو الإنشاد أو العزف أو التلاوة أو يقوم بأي شكل من الأشكال بادوار مصنفات فكرية أو مصنفات من التراث الثقافي التقليدي ". .

2/ منتجي التسجيلات السمعية (الفنوغرام):

يعتبر منتجي التسجيلات السمعية أو ما اصطلح عليهم بمنتجي التسجيلات الصوتية : الشخص المعنوي أو الطبيعي الذي يتولى تحت مسؤوليته، التثبيت الأولي للأصوات المنبعثة من تنفيذ أداء مصنف أدبي أو فني أو مصنف من التراث الثقافي التقليدي ". .

3/ منتجي التسجيلات السمعية البصرية (الفيديو غرام) :

يطلق هذا المصطلح غالبا على جميع التثبيتات السمعية البصرية المتضمنة في الكاسيات أو الاسطوانات أو أي دعامات مادية أخرى .

¹ سعدي، مصطفى كمال . الملكية الفكرية : حق الملكية الأدبية و الفنية . عمان : دار دجلة، 2009. ص 117.

² طالبة، أنور . حماية حقوق الملكية الفكرية : حماية حق المؤلف الإسكندرية : المكتب الجامعي الحديث، (د.س) .

ويعتبر المشرع الجزائري منتجي التسجيلات السمعية البصرية : "الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يتولى تحت مسؤوليته ،التثبيت الأولي لصور مركبة مصحوبة بأصوات أو غير مصحوبة بها ،تعطي رؤيتها انطبعا بالحياة أو الحركة " .¹

4/هيئات البث الإذاعي السمعي أو السمعي البصري (الإذاعة والتلفزيون) :

يعتبر المشرع الجزائري هيئة البث الإذاعي السمعي أو السمعي البصري : "الكيان الذي تحمل أصوات أو صور وأصوات أو يوزعها بواسطة سلك أو ليف بصري أو أي كابل آخر بغرض استقبال برامج مبنية إلى الجمهور " .²

المطلب الثاني : الاعتداءات الواقعة على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة :

لقد عانت العقول المبدعة كثيرا من الاعتداءات غير المشروعة من نهب وسرقة وسطو ،وذلك في ظل غياب قوانين تحمي المبدع من هذا التطاول على ثمار فكره ،ففي الوقت الذي كانت فيه عقول العباقرة تنتج للبشرية الاختراعات العلمية ،والمؤلفات الفكرية والإبداعات الفنية ،كان هناك من يستغلها ولا يقدر قيمة العقل الذي أنتجه ولا تزال هذه الظاهرة إلى يومنا هذا ،فهاهو المبدع يتعرض لمختلف الاعتداءات على حقه الأدبي أو المعنوي التي سبق ذكرها في عناصر سابقة ،أو على أصحاب الحقوق المجاورة ،كمنع المؤلف من نشر مصنفه أو نسبته إلى غير مصنفه الحقيقي ،أو القيام بالطبع أو التسجيل أو التصوير أو عن طريق أداء العمل إلى الجمهور بأية وسيلة كانت ،وذلك من دون ترخيص من صاحب الإبداع³ أو عن طريق بيع أو استيراد نسخ من العمل المصنوعة في الخارج أو عن طريق التقليد أو التعديل أو التشويه أو التحريف .

¹ أحمد، إبراهيم سيد . قانون التجارة الالكتروني و التوقيع الالكتروني و قانون الملكية الفكرية و الأدبية .الإسكندرية : دار الجامعية ،2005.ص.195-199

² صالح، فرحة زراوي . مرجع سابق .ص. 482- 487

³ المتيت ،علي أبو اليزيد. الحقوق على المصنفات الأدبية و الفنية و العلمية . الإسكندرية : منشأة المعارف ،1967 .

1- التقليد أو وضع اسم مختلس أو منتحل :

و الذي يتم داخل أو خارج الوطن ،بحيث يتم دون إذن من المؤلف ومن يمثله ،وأن يكون هذا المصنف مشمولاً بالحماية طبقاً للقوانين ،ويعاقب كل شخص :

-وضع أو كلف أحداً بأن يضع بقصد الغش اسماً مختلساً على عمل أدبي أو فني .

- قلد بقصد الغش وخداع المشتري وإمضاء المؤلف أو العلامة التي يستعملها .

- قلد عن معرفة عملاً أدبياً أو فنياً .

ب- اع وأودع عنده أو عرض للبيع أو وضع في التداول عن معرفة عملاً مقلداً أو موقعاً عليه باسم منتحل .¹

2- بيع المصنف أو استيراده وتصديره :

إذ أنها تعتبر جريمة سواء كان ذلك داخل أو خارج الوطن ،فان بيع مصنفات الغير يعد تعدي يعاقب عليه القانون ،وكذلك تصديرها من غير رخصة من المؤلف أو من يمثله .²

3-الاعتداء عن طريق النسخ أو الطبع أو التسجيل أو التصوير غير الشرعي:

فإن مختلف هذه الطرق تعد جريمة في التعدي على حقوق المؤلف ،وبالتالي يشكل كل تثبيت مادي للعمل المشمول بالحماية ،من شأنه نقل هذا العمل للجمهور بطريقة غير مباشرة ،وكذلك الكبس على الأقراص ،ووضع أشرطة صوتية في التداول ،أو استعمال العمل بدون

¹الشيخاني، الياس. الاعتداء على حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة. طرابلس :المؤسسة الحديثة للكتاب، 2008 .

ص31.

²طلبة، أنور. مرجع سابق .ص.94-95

:

إجازة في فيلم أو ما شابه، لنقله إلى الجمهور عن طريق العرض أو العزف أو السرد أو التمثيل... الخ.¹

¹ الغنبر، خالد بن سليمان. أمن المعلومات بلغة ميسرة . الرياض : مركز التمييز لأمن المعلومات ،2009، ص. 12

ملخص الفصل:

لم يكن شائعاً في العصور القديمة مصطلح " حق المؤلف " بمفهومه الحديث ، غير انه عرف العديد من المفاهيم الدالة على ذلك والمبدأ قام على أن كل ما اخترعه الإنسان أو ابتكره يعتبر من ملكة فكره وله الحق في الاستفادة من عائداته المادية المتمثلة في بيعه مقابل مبلغ مالي معين وكذا حقه في ان ينسب ما أبدعه لشخصه من خلال ممارسة حقوقه المعنوية والمادية التي يخولها له القانون، وبالرغم من ذلك فهي تتعرض لمختلف الاعتداءات ،ومن ذلك سعت مختلف دول العالم إلى سن القوانين المتعلقة بحماية هذه الملكية (فرنسا ،انجلترا، بريطانيا..)، ومختلف المنظمات العالمية وهذا ما سنتناوله فيما يلي :

الفصل الثاني

2. الفصل الثاني: النطاق التشريعي لحق المؤلف والحقوق المجاورة (دوليا، عربيا، محليا)

تمهيد

1.2 المبحث الأول : حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل القوانين والتشريعات

1.1.2.المطلب الأول:حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في فرنسا

2.1.2 المطلب الثاني:حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في إنجلترا

2.2المبحث الثاني:حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل الاتفاقيات الدولية والعربية

1.2.2المطلب الأول:الاتفاقيات الدولية لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

2.2.2المطلب الثاني:الاتفاقيات العربية لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

3.2المبحث الثالث:حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل القوانين التشريعية الجزائرية

1.3.2المطلب الأول:النصوص القانونية المعمول بها سابقا

2.3.2المطلب الثاني: النص القانوني المسير حاليا الأمر 03-05

خلاصة الفصل

تمهيد:

قد أدت الأفعال المشيئة كالسرقة والنسخ والطبع والتقليد، التي مست الإبداعات وأصحابها عبر الزمن إلى بداية التأريخ التشريعي لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة منذ القرن الثامن عشر 18، بعد ما كانت جل الأرباح تذهب إلى غير أصحابها، وعرفت شكاوي، المؤلفين ارتفاعا متزايدا لا متناهيا.

هذا ما جعل دول العالم تلجأ إلى بذل الجهود الكبيرة لتوفير حماية فعالة في إطار تكاملي، تكرست مظاهرها في قوانين محلية ونصوص تشريعية واتفاقيات دولية، سنتطرق إليها بالتفصيل فيما يلي :

المبحث الأول: حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل القوانين والتشريعات

كانت فرنسا أول دولة تصدر أول قانون خاص بحماية حق المؤلف، لتبدأ بعد ذلك مرحلة الجهود نحو نظام عالمي واسع، ويرجع الفقهاء التأريخ التشريعي إلى الثورة الفرنسية التي صدر على أثرها أول قانون خاص بحماية حق المؤلف في التمثيل المسرحي 1791م، ليليه بعد ذلك جملة من القوانين التي عرفت التوسع في حماية حق المؤلف وهذا ما سنتناوله فيما يلي:

المطلب الأول: حق المؤلف والحقوق المجاورة في فرنسا

تعتبر فرنسا من أولى الدول التي عنيت بإصدار القوانين التي تحمي المؤلف، فقد شهدت بعد الثورة الفرنسية 1789م خطوات تشريعية هامة في مجال تطوير مفهوم الملكية الأدبية والفنية، وأدرك مشرع الثورة الفرنسية أهمية الاعتراف بحقوق المؤلفين ووضع الضمانات الكفيلة بحمايتها، فبعد أن كان المؤلف محميا فقط¹ عند حصوله على إذن ملكي بالترخيص له بطبع كتابه، بصفته صاحب امتياز، والقصد منه ممارسة الرقابة لما ينشر ...

¹ حسن محمد، محمد إبراهيم، الحقوق الأدبية والمحتوى المعلوماتي في الأعمال المنشورة - دراسات المعلومات، 2008، ع. الثالث، ص. 10.

وبعد الثورة الفرنسية صدر أول تشريع يحمي حقوق المؤلف بتاريخ 13 جانفي 1791م، والخاص بحماية الحقوق المترتبة على المسرحيات وتمثيلها.

ثم صدر بتاريخ 19 جويلية 1792م المرسوم الخاص بمد الحماية إلى جميع المصنفات الأدبية والفنية.

- مرسوم الفاتح من سبتمبر 1793م الخاص بالتمثيل.
- مرسوم 22 مارس 1805م الخاص بالمصنفات التي يتخلى عنها أصحابها قبل النشر.
- مرسوم 13 جوان 1806م المتعلق بتطبيق المرسوم السابق على الفنون التمثيلية.
- مرسوم 28 مارس 1852م المتعلق بحماية الملكية الأدبية والفنية للمصنفات التي تنشر في الخارج ولكل المؤلفين بغض النظر عن جنسيتهم¹.

وتوالى التشريعات عبر مختلف السنوات: فصدر مرسوم 14 جويلية 1866م والمتعلق بحقوق الورثة وخلفاء المؤلف، ومد مدة الحماية إلى خمسين سنة بعد وفاته.

- مرسوم 09 أفريل 1910م المتعلق بتفسير ملكية المصنف المادية، والحق في النسخ.
- مرسوم 20 ماي 1920م والخاص بحق التتبع.

واستمرت فرنسا في جهودها في هذا الموضوع وأصدرت قوانين أخرى، فأصدرت قانون 11 مارس 1957م وهو القانون الذي حل محل القوانين العديدة السابقة الذكر، والمتعلق بجل الملكية الأدبية والفنية، والذي اعترف به المشرع الفرنسي صراحة²، وأن المؤلف يتمتع بحق معنوي على مصنفه يكون مانعا وناظرا في مواجهة الكافة³.

¹ pierrat,emmanuel le droit d'auteur et l'édition .paris : éditions du cercle de la librairie, 2005, p399.

² فاضلي، إدريس. مرجع سابق. ص55.

³ رشدي، محمد السعيد. عقد النشر، دراسة تحليلية وتفصيلية لطبقة العلاقة بين المؤلف والناشر وكيفية حماية حقوق الملكية الفكرية على شبكة المعلومات الدولية "الانترنت". الإسكندرية: منشأة المعارف، 2008، ص 22(سلسلة الكتب القانونية).

و لا يزال هذا القانون سائر المفعول إلى الآن، حتى وإن كان قد شهد تعديلات متواصلة ضمن الحركة التشريعية الواسعة التي شهدتها فرنسا في مجال حق المؤلف.

المطلب الثاني: قانون حق المؤلف في إنجلترا (بريطانيا):

بعد ما كانت جملة من القيود تسود إنجلترا والمتعلقة بحق المؤلف والحقوق المجاورة، خاصة في عهد الملكة "ماري الأولى" عام 1556م، وفقا للتشريع الصادر في هذه السنة، والمتعلق بنظام التراخيص الملكية للطابعين والأفراد، ومطالبة القراءتين البريطانيين بحق استثنائي على الكتب التي نشرها، مخضعة جميع الكتب التي تنشر للموافقة الرسمية المسبقة، بعد أن يتم تسجيلها لدى جمعية القراءتين، وأن أي طباعة للكتب بدون موافقة رسمية ومن غير التسجيل، لدى الجمعية يتم معاقبة المسؤولين بموجب المراسيم التي أصدرتها المحكمة المسماة في ذلك الوقت، بمحكمة "قاعة النجوم".¹

وأمام هذه التشريعات والأنظمة والأحكام التي صدرت ضد الناشرين لفترة قرن من الزمن، وصدور الأفعال السيئة وتفاقم الحركات المشيئة التي مست الإبداعات وأصحابها من سرقات، وحركات تعدي وانتهاكات الخ، ألزمت الدولة البريطانية (الانجليزية) على إرساء تشريعات جديدة تعترف بالحقوق الأدبية للمؤلفين على إبداعاتهم، بالتسجيل لها في إطار قانوني، ومعاقبة كل من يتعدى عليها.

إذ نشرت بعض المصادر أن أول قانون صدر في تاريخ إنجلترا والخاص بحق المؤلف، هو قانون "الملكة آن" **statut Anne**، الصادر بتاريخ 10 أبريل 1711م، والذي شجع البشرية على نشر العلم والمعرفة، وحل سلسلة من الامتيازات والاحتكارات والمراسيم الخاصة التي كانت سائدة في إنجلترا في القرنين السادس والسابع عشر، والذي قد استفادت منه العديد من الدول وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، كونه يعد الأول من نوعه في حقوق

¹كنعان، نواف . مرجع سابق. ص 37-38.

التأليف،¹ وفي عام 1911م صدر القانون الانجليزي في 26 من شهر كانون الأول (ديسمبر) والمتعلق بحماية المصنفات الأدبية والفنية بما في ذلك المصنفات الموسيقية والرسوم والنماذج والتماثيل والمنحوتات والصور....الخ.

محددة جميع الضوابط والشروط القانونية الواجب توفرها في الإبداع الفكري لإضفاء عليه حماية المؤلف، شريطة أن يكون الإبداع الفكري جديداً، تبني فكرة العمل والابتكار، محددًا بذلك مدة الحماية بحياة المؤلف وخمسين سنة (50 عاماً) بعد وفاته في المصنفات الأدبية والموسيقية والصور الفوتوغرافية، وأعطى للغير حق استغلال المصنف بعد انقضاء خمس وعشرين سنة من تاريخ وفاة المؤلف بشرط إخطار ذوي الحق بذلك، ومنحهم عشرة بالمائة 10% من تحصيل بيع المصنف².

ومنها تواصلت الجهود في حركة إصدار تشريعات جديدة وتعديلات بين الفينة والأخرى في إنجلترا في مجال حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، حتى توجت بقانون حماية حق المؤلف المعمول به حالياً في المملكة المتحدة والصادر عام 1965م، والذي اتسم بالشمول من حيث خضوع جميع المصنفات الأدبية والفنية على اختلاف صورها وأشكالها لأحكامه.

إضافة إلى هذا صدرت عدة قوانين خاصة بتنظيم الحماية لبعض المصنفات، وأدخلت بعض التعديلات على أحكام القانون المعمول به حالياً مواكبة للتطورات في هذا المجال، وكان أهم هذه القوانين هو القانون المتعلق بحماية الأداء المسرحي الصادر عام 1972م، وقانون تنظيم إدارة المصنفات للجمهور الصادر عام 1979م.³

المبحث الثاني: حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل الاتفاقيات الدولية والاتفاقية العربية

¹فاضلي، إدريس . مرجع سابق. ص 56.

² القانون 1911 المؤرخ في 16 كانون الأول (ديسمبر) عام 1911 والمتعلق بحقوق الطبع والتأليف في منظومة التشريعات الفلسطينية رقم 46.

³كنعان، نواف . مرجع سابق. ص 40-41.

لقد صدرت قوانين محلية ووطنية، وفرت جزءا أساسيا من الحماية وتطورت على اثر ذلك الحماية الدولية منتصف القرن التاسع عشر (19)، على شكل اتفاقيات ثنائية والتي نصت على الاعتراف المتبادل بالحقوق، وان عدم شمولية هذه الأخيرة في توفير القواعد الكافية لحماية حق المؤلفين، و أنها لم تكن تحكم اكبر عدد من الدول، اقتضى إبرام اتفاقيات دولية شاملة لمجموعة دول وتتوفر قواعد كافية للحماية الإبداع سنحاول التعرف عليها فيما يلي:

المطلب الأول: الاتفاقيات الدولية

1- اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية **convention de berne**:

لقد كان ابرز جهد عالمي لحماية المؤلف في ظل الاتفاقيات الدولية، اتفاقية بيرن للملكية الأدبية والفنية المبرمة بسويسرا في 09 سبتمبر عام 1886 م، و التي دخلت حيز التطبيق عام 1887م، و المكمله بباريس في 04 ماي 1896م، و قد أجريت عليها تعديلات كثيرة وهي : تعديل برلين في 13 نوفمبر 1908 والمكمله بيرن في 20 مارس 1914، تعديل 02 جوان 1928 م بروما، وبروكسل في عام 1948م وأخرها بباريس 24 جويلية 1971 م والمعدلة 28 سبتمبر 1979م، ومنه فهي تعدل ما يجب تعديله في كل مرة لتواكب التطورات الراهنة.¹

تعد اتفاقية بيرن الأب الشرعي لتنظيم حقوق المؤلف والحقوق المجاورة على المستوى الدولي إذ أنها من أوائل الاتفاقيات التي توصلت إلى حل مسائل حقوق المؤلف، وهي تكتسي أهمية بالغة في هذا المجال من خلال الأحكام الواردة في محتواها وتقوم على ثلاثة مبادئ رئيسية وهي:²

¹ Benhamou, FRANCOISE, FARCHY , JOILLE. **DROIT D auteur et copyright** . la découverte : PARIS ,2009 .P. 28

² اتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والفنية :وثيقة باريس المؤرخة في 24 جويلية 1971 والمعدلة في 28 سبتمبر 1979

أ- مبدأ المعاملة الوطنية : ويعني ان تتمتع المصنفات التي تم إعدادها في دولة من دول الاتحاد بالحماية في بقية دول الاتحاد وبنفس مستوى الحماية الممنوح من تلك الدول لمصنفات مواطنيها.¹

ب- مبدأ الحماية التلقائية : ويعني أن المصنفات تحمي بشكل تلقائي وبمجرد تأليفها ولا تتوقف على أي تسجيل أو إيداع أو أي إجراء شكلي آخر .

ج- مبدأ استقلالية الحماية : وتعني أن التمتع بالحقوق الممنوحة للمصنف أو ممارستها لا يجوز أن تتوقف على وجود الحماية في بلد المنشأ.

ولقد تضمنت الاتفاقية مجموعة من المصنفات المحمية على سبيل المثال لا الحصر، شريطة أن يكون المصنف مبتكرا في احد مجالات الأدب أو العلوم أو الفن بغض النظر عن شكله أو طريقة التعبير عنه، تاركة بذلك حرية مد نطاق الحماية إلى بعض المصنفات الأخرى للدول الأعضاء مثل (النصوص التشريعية أو الإدارية أو القضائية أو مصنفات الفنون التطبيقية والمحاضرات والخطب)، مستوجبة تثبيت بعض المصنفات على دعائم مادية .

ومنحت الحماية إلى المؤلف أو من يخلفه في إطار ما يسمح به القانون على جميع مصنفاته ،ليتمتع بحقوق مادية ومعنوية ،مجيزة بذلك بعض الاستثناءات على الحقوق المالية للمؤلف ومحافظة على الحقوق الأدبية، فأجازت الاستفادة من المصنفات بدون الحصول على ترخيص أو الدفع ...، وتبقى مدة الحماية طيلة حياة المؤلف وخمسين سنة بعد وفاته ،خاتمة ببعض الأحكام المتعلقة بالدول النامية لمساندتهم في منح بعض² الاستثناءات خاصة منها في

¹ جلال ، ناصر . حقوق الملكية الفكرية وآثارها على اقتصاديات الثقافة والإعلام والاتصال . القاهرة : الهيئة العامة للكتاب، 2005.ص.38

² علي اللهبي، حميد محمد. الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية في اطار منظمة التجارة العالمية . مصر : المركز القومي للإصدارات القانونية، 2011. ص. 452

مجالات الترجمة والاستنساخ، بإجازة تراخيص إجبارية وغير قابلة للتحويل لبعض المصنفات بغرض التعليم أو البحث العلمي.¹

وقد انضمت الجزائر إليها بعد فترة طويلة دامت قرابة قرن من الزمن في 19 من افريل 1998 م من خلال المرسوم الرئاسي رقم 341/97 المؤرخ في 13 سبتمبر 1997م والصادر في الجريدة الرسمية العدد 61 .

3/ معاهدة الويبو للانترنت: WIPO convention :

أدت التطورات الراهنة التي يشهدها العالم إلى إحداث الأثر الكبير في جميع قطاعات الحياة، لاسيما قطاع الملكية الفكرية عامة وحقوق المؤلف والحقوق المجاورة خاصة، حيث أصبحت عملية نشر وتوزيع وعرض المؤلفات أمرا سهلا وقليل التكلفة، وارتبط ذلك بظهور شبكة الانترنت، فبعد ما كانت جل العمليات تتم بالطرق التقليدية أصبح ذلك الآن بالاعتماد على التكنولوجيا الحديثة .

كل هذه التطورات أفرزت تحديات جديدة في هذا المجال، فبرزت مشاكل التعامل مع نوع جديد من أنواع الملكية الفكرية والذي يسمى "بالملكية الرقمية"، و أصبحت شبكة الانترنت الوسيلة الكبرى لتسويق المصنفات الرقمية كالكتب والأغاني والأبحاث، و بالمقابل تطورت صور الاعتداء وانتشرت، لذا اضطر المشرع إلى التصدي لها أمام قصور الاتفاقيات السابقة وعجزها عن استيعاب الحماية أمام التطورات الراهنة، فكان لزاما عليه أن يتدخل باتفاقيات جديدة .

- معاهدات 20 ديسمبر 1996 م للانترنت :

تأسست المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بموجب الاتفاقية الموقعة ب ستوكهولم في 14 من ديسمبر 1967 م ، ودخلت حيز التنفيذ عام 1970 م ، و في عام 1974 م أصبحت الويبو إحدى المنظمات المتخصصة للأمم المتحدة تقع تحت

¹ التلهوني، بسام. الإطار القانوني لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة . ندوة الويبو حول الملكية الفكرية . البحرين:

المنامة، 09-10 ابريل 2005 . منشورات الويبو(ورقة عمل)

مسئوليتها اتخاذ التدابير المناسبة طبقاً لوثيقتها الأساسية وللاتفاقيات التي تشرف على إدارتها من أجل تشجيع الإبداع الفكري،¹ وهي لا تزال تتقرب وضع المعايير والقواعد لمواكبة التطور التكنولوجي الحاصل،² وذلك بإبرام اتفاقيتين في 20 من ديسمبر 1996م وهما: اتفاقية الويبو لحق المؤلف، واتفاقية الويبو لفناني الأداء والتسجيلات الصوتية (الفونوغرام) والمعروفتين باتفاقيتي (الانترنت الأولى والثانية) واللتان وسعتا نطاق الحماية الدولية لحقوق الملكية الرقمية لتواكب التطورات الراهنة.³

❖ معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف :

جاءت هذه الاتفاقية كاتفاق خاص بمعنى المادة (20) من اتفاقية بيرن للإعلان عن نطاق وحدود الحماية المقررة لحق المؤلف على المصنفات الأدبية والفنية، بالنسبة إلى الأطراف المتعاقدة من بلدان الاتحاد المنشأ بموجب تلك الاتفاقية، وليس لهذه الاتفاقية أي صلة بمعاهدات أخرى بخلاف اتفاقية بيرن، ولا تخل بأي حق أو التزام من الحقوق والالتزامات المترتبة على أي معاهدات أخرى.⁴

وقد حرصت على تأكيد أن برامج الحاسوب من المصنفات الأدبية في المادة 2 من اتفاقية بيرن*، ومؤكدة على حماية المصنفات الرقمية التي تنشر عبر شبكة الانترنت.⁵

❖ معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي :

¹الرواحنة، منير عبد الله. مجموعة التشريعات والاجتهادات القضائية المتعلقة في الملكية الفكرية والصناعية. عمان : دار الثقافة، 2009.ص. 07

²رياح، غسان. الوجيز في قضايا حماية الملكية الفكرية والفنية مع دراسة مقارنة حول جرائم المعلوماتية. لبنان : منشورات الحلبي القانونية، 2008.ص. 181

³بدر، أحمد أسامة. تداول المصنفات عبر الانترنت : مشكلات وحلول في ضوء قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم 82 لعام 2002. الإسكندرية : دار الجامعة الجديدة، 2004.ص. 79

⁴ معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف كما اعتمدها المؤتمر الدبلوماسي في 20 ديسمبر 1996.ص. 3.

⁵ الإمام، احمد محمد. الملكية الفكرية لقواعد البيانات في القانون السوري والمقارن. مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، 2013، مج.29، ع.2.ص. 354.

ترتبط هذه المعاهدة مع اتفاقية روما المبرمة في 26 من شهر أكتوبر لعام 1961 م، والتي جاءت لسد ثغرات اتفاقية روما المتصلة بالحقوق المجاورة لحق المؤلف، إذ لم تعد كافية لمواجهة التطورات والتغيرات¹ التكنولوجية في مجال تقنيات الفيديو وأنظمة التسجيل، إضافة إلى البث والتسجيل عبر الانترنت والدعامات الالكترونية .

المطلب الثاني : حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل الاتفاقية العربية .

لقد أعدت منظمة التربية والثقافة والعلوم التابعة لجامعة الدول العربية مشروع اتفاقية عربية لحماية المؤلف، ورغبة منها في وضع نظام عربي موحد لحماية حقوق المؤلفين وتماشيا مع واقع الدول العربية، ومكملا للاتفاقيات الدولية (اتفاقية بيرن، الويبو...)، والتي تم التوقيع عليها بتاريخ 02-11/1981 م ببغداد والتي تحوي 34 مادة تتضمن جميع الأسس والضوابط القانونية التي تحمي حقوق المؤلفين وتتلاءم مع قواعد نظام البلاد العربية، ومن أهدافها كما ورد في ديباجتها إلى :

إن الدول العربية ترغب على حد سواء في حماية حقوق المؤلفين على المصنفات الأدبية والفنية والعلمية بطريقة فعالة وموحدة وتجاوب مع المادة الحادية والعشرين من ميثاق الوحدة الثقافية العربية الصادر في سنة 1964 م التي أهابت بالدول العربية أن تضع كل منها تشريعا لحماية الملكية الأدبية والفنية والعلمية ضمن حدود سيادة كل منهما، واعتقاد منها بان هذا النظام العربي الموحد لحماية حقوق المؤلف سوف يشجع المؤلف العربي على الإبداع والابتكار ويشجع على تنمية الآداب والفنون والعلوم فقد انفقت على مجموعة من البنود مقسمة إلى مجموعة من المواد

¹ نسيمه، فتحي . الحماية الدولية لحقوق الملكية الفكرية . ماجستير : القانون فرع قانون التعاون الدولي :جامعة مولود

معمرى، تيزي وزو . 2012. ص. 115.

تنص على الحماية للمصنفات المبتكرة في الآداب والفنون والعلوم أيا كانت قيمة هذه المصنفات أو نوعها أو الغرض من تأليفها أو طريقة التعبير المستعملة فيها. (انظر الملحق رقم 1).¹

و التي تم تحديثها عام 2002 م وعرضت على وزراء الثقافة العرب في عمان، وتمت المصادقة عليها بشكل نهائي في مؤتمر وزراء الثقافة العرب المنعقد باليمن عام 2004 م.²

المبحث الثالث: حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل النصوص التشريعية الجزائرية:

لطالما كانت الجزائر دولة محتلة من قبل جيش الاحتلال الفرنسي وهل لدولة محتلة أن تسود قوانينها؟، لا وهذا ما فعلته فرنسا في الجزائر حيث جعلت القوانين السارية آنذاك قوانينها وأحكامها لا سيما في مجال حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

غير أن الجزائر حاولت كغيرها من الدول سن قوانين خاصة بها، سعيًا منها بحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، مبررة ذلك في جملة القوانين معدلة واقتراح أخرى جديدة مواكبة للتطورات الحاصلة في مجتمعنا. وهذا ما سنحاول التطرق إليه فيما يلي مع شيء من التفصيل.

المطلب الأول: النصوص التشريعية المعمول بها سابقا

كانت الجزائر قبل الاستقلال تطبق الحماية المقررة لحق المؤلف طبقا لأحكام القانون الفرنسي، والتي ظلت سارية المفعول إلى غاية الاستقلال.

وكان أول نص تشريعي جزائري بحت خاص بحقوق المؤلف هو النص الصادر بموجب

الأمر 14/73 المؤرخ في 03 أبريل 1973م.

¹ الاتفاقية العربية . النص الرسمي .

² يوسف أبو بكر، محمد خليل. حق المؤلف في القانون: دراسة مقارنة. لبنان : مجد المؤسسة الجامعية للدراسات، 2008، ص. 377.

الأمر 26/73 المؤرخ في 04 من جمادي الأولى 1393م الموافق ل 05 جوان 1973م المتعلق بانضمام الجزائر إلى الاتفاقية العالمية لعام 1952م حول حق المؤلف المراجعة بباريس في 24 جويلية 1971م.

*الأمر 46/73 المؤرخ في 25 جمادي الثانية 1393هـ الموافق ل 25 جويلية 1973م المتضمن إحداث الجزائر الديوان الوطني لحق المؤلف.

* الأمر 58/75 المؤرخ في 20 لرمضان 1395 هـ الموافق 26 سبتمبر عام 1975 والمتضمن القانون المدني المعدل والمتمم.

*القانون رقم 11/84 المؤرخ في 09 رمضان عام 1404 هـ الموافق 09 جوان عام 1984م والمتضمن قانون الأسرة .

*القانون رقم 22/90 المؤرخ في 27 محرم عام 1411 هـ الموافق 18 غشت عام 1990 والمتعلق بالسجل التجاري، المعدل والمتمم .

*الأمر 06/95 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 هـ الموافق 02 جويلية عام 1995 م والمتعلق بالمنافسة .

*الأمر رقم 16/96 المؤرخ في 16 صفر عام 1417 هـ الموافق 02 جويلية 1996 م والمتعلق بالإيداع القانوني .

*الأمر رقم 10/97 المؤرخ في 06 مارس 1997م الموافق ل 27 شوال عام 1417هـ المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.¹

و الذي يهدف إلى التعريف بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، وكذا المصنفات الأدبية والفنية المحمية وتحديد العقوبات الناجمة عن المساس بتلك الحقوق والمعدل بموجب الأمر

¹الأمر رقم 97-10 المؤرخ في 27شوال عام 1417 الموافق 06 مارس عام 1997، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق

03-05 المؤرخ في 19 جمادي الأولى عام 1424 هـ الموافق ل 19 جويلية 2003م المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة و هذا ما سنتطرق إليه بالتفصيل فيما يلي، وتجدر الإشارة إلى أن الجزائر قد عرفت حركة تشريعية واسعة واهتمت بها في سبيل حماية المؤلفات وأصحابها والتعريف بها فكانت تصدر في كل مرة تشريعات تتماشى وتطورات العصر.

خاصة الأمر 03-05 وهو النص القانوني المعمول به حاليا.

*قانون العقوبات المعدل بموجب القانون رقم 15/04 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004م

*قانون الإجراءات الجزائية المعدل بموجب القانون رقم 14/04 والمؤرخ في 10 من نوفمبر 2004م.

المطلب الثاني: الأمر 03/05 والمؤرخ في 19 جمادي الأولى 1424 هـ الموافق ل 19 جويلية 2003م

الأمر 03-05 الساري المفعول حاليا المتعلق بحق المؤلف والحقوق المجاورة بالجزائر

لطالما كانت الجزائر من الدول التي أولت الأهمية البالغة لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، وهذا ما تجلى من خلال جملة النصوص التشريعية التي أصدرتها في كل مرة ذات الصلة والسابقة الذكر، إضافة إلى توسعها على المستوى الدولي بانضمامها إلى العديد من الاتفاقيات العالمية متدركة في كل مرة الخلل الذي بدر في النص الذي يسبق النص الحالي، وكان أحدث نص ساري المفعول فيما يتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة: الأمر 03/05 المؤرخ في 19 جمادي الأولى 1424 هـ الموافق ل 19 من جويلية 2003م المتكون من 164 مادة.

بحيث يهدف إلى التعريف بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وكذا المصنفات الأدبية والفنية المحمية وتحديد العقوبات الناجمة عن المساس بتلك الحقوق كما تضمن أحكام هذا الأمر حماية حقوق المؤلف المصنفات الأدبية والفنية، فناني الأداء أو العازفين منتج

التسجيلات السمعية البصرية وهيئات البث الإذاعي السمعي أو السمعي البصري، القواعد الخاصة بالنشر الجماعي للحقوق وحماية مصنفات التراث الثقافي التقليدي والمصنفات الوطنية للملك العام وهذا ما جاء في المادتين 1 و2 من هذا الأمر.

ويتكون هذا الأمر من :

¹الباب الأول: حول حماية المصنفات وحقوق المؤلف.

بحيث يتكون هذا الباب من فصلين: الفصل الأول متعلق بالمصنفات المحمية، بحيث يمنح لكل صاحب إبداع أصلي لمصنف أدبي أو فني الحقوق المنصوص عليها في هذا الأمر، كما تعتبر على الخصوص كمصنفات أدبية أو فنية محمية كالمصنفات الأدبية المكتوبة مثل المحاولات الأدبية، البحوث العلمية والتقنية، والروايات والقصص والقصائد الشعرية، برامج الحاسوب والمصنفات الشفوية مثل المحاضرات والخطب والمواعظ وباقي المصنفات التي تماثلها، وكل مصنفات المسرح والمصنفات الدرامية، و الدرامية الموسيقية والإيقاعية والتمثيلات الإيمائية، الموسيقية المغناة أو الصامتة، والمصنفات السمعية البصرية الأخرى سواء كانت مصحوبة بأصوات أو بدونها، كذلك حماية أعمال الترجمة والاقتباس والتوزيعات الموسيقية والمراجعات التحريرية وباقي التحويلات الأصلية للمصنفات الأدبية والفنية² فتكفل أحكام هذه المادة الحماية لمؤلف المصنفات المشتقة دون المساس بحقوق مؤلفي المصنفات الأصلية، كما تتمتع مصنفات التراث التقليدي والمصنفات الوطنية التي تقع في عداد الملك العام بحماية خاصة كالمصنفات الموسيقية الكلاسيكية التقليدية والأغاني الشعبية ،

1 الأمر 03-05 المؤرخ في 19 جويلية 2003. المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع. 44.

و مصنفات الفنون الشعبية : مثل الرسوم والنقوش والبحوث والخزف والفسيفساء وغيرها من المصنفات التي تدخل ضمن التراث، وهذا ما تنص عليه المواد من المادة 3 إلى المادة 11.¹

أما الفصل الثاني فقد جاء:

حول المؤلف وقرينه ملكية الحقوق بحيث يعتبر المؤلف مصنف أدبي أو فني في مفهوم هذا الأمر الشخص الطبيعي الذي أبدعه ويعتبر مالك حقوق المؤلف ما لم يثبت خلاف ذلك، الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يصرح بالمصنف باسمه أو يضعه بطريقة مشروعة في متناول الجمهور أو يقدم تصريحاً باسمه لدى الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وهذا ما جاء في المواد من المادة 12 إلى المادة 20.

وفي الباب الثاني:

نتناول الحقوق المحمية بحيث يتمتع المؤلف بحقوق معنوية ومادية على المصنف الذي أبدعه لتكون الحقوق المعنوية غير قابلة للتصرف فيها ولا للتقادم ولا يمكن التخلي عنها، كما تمارس الحقوق المادية من قبل المؤلف شخصياً، أو من يمكنه أو أي مالك آخر للحقوق بمفهوم هذا الأمر.

وفي الفصل الأول من هذا الباب جاء حول:

الحقوق المعنوية وممارستها بحيث يتمتع المؤلف بحق الكشف عن المصنف الصادر باسمه الخاص أو تحت اسم مستعار ويمكنه تحويل هذا الحق للغير، كما يحق للمؤلف المصنف اشتراط ذكر اسمه العائلي أو المستعار في شكله المألوف، وكذا على دعائم المصنف الملائمة، كما يمكنه اشتراط ذكر اسمه فيما يخص جميع أشكال الإبلاغ العابرة للمصنف إذا كانت الأعراف وأخلاقيات المهنة تسمح بذلك، وبإمكان المؤلف الذي يرى أن مصنفه لم يعد مطابقاً لقناعته أن يوقف صنع دعامة إبلاغ المصنف إلى الجمهور بممارسة حقه في التوبة أو أن

¹ المواد 03 - 11 من الأمر 05/03

يسحب المصنف الذي سبق نشره من جهة الإبلاغ للجمهور عن طريق ممارسة حقه في السحب، ولا يمكن ممارسة هذا الحق إلا بعد دفع تعويض عادل عن الأضرار التي يلحقها عمل المبدع هذا بمستفيد الحقوق المتنازل عنها.

كما يحق للمؤلف اشتراط احترام سلامة مصنفه والاعتراض على أي تعديل يدخل عليه أو تشويهه أو إفساده إذا كان ذلك من شأنه المساس بسمعته كمؤلف أو بسرقة أو بمصالحه المشروعة.

وتمارس الحقوق المنصوص عليها في المادتين 23 و 25 من هذا الأمر من قبل ورثة مؤلف المصنف بعد وفاته أو من طرف كل شخص طبيعي أو معنوي أسندت له هذه الحقوق بمقتضى وصية (وهذا ما جاء في المواد 22 إلى المادة 26)

أما الفصل الثاني فقد تناول الحقوق المادية:

بحيث يحق للمؤلف استغلال مصنفه بأي شكل من أشكال الاستغلال والحصول على عائد مالي منه.

ويستفيد مؤلف مصنف من مصنفات الفنون التشكيلية حاصل إعادة بيع مصنف أصلي يتم بالمزاد العلني أو على يد محترفي المتاجرة بالفنون التشكيلية، كما يمكن للديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة إذ لم يكن المؤلف أو مالكي الحقوق أن يوافق مقابل مكافأة¹ منصفة على استنتاج مصنف موسيقي مصحوب بكلمات أو بدونها سبق أن رخص بتسجيله مالك الحقوق أو يكون تحديد المكافأة حسب المقاييس المعتمدة لحساب الأتأوى العائدة للمصنفات المماثلة والمأذون بتسجيلها بترخيص طوعي يسلمه الديوان كمثل المؤلف أو لأي مالك آخر للحقوق، فهذا ما جاء في المادتين 28 و 29 من هذا الأمر.

¹ المواد 12 - 22 من الأمر 05/03

كما يكون البحث الإذاعي السمعي أو السمعي البصري لمصنف سبق وضعه لهما التداول بين الجمهور بترخيص من مؤلفه مقابل مكافأة منصفة، مشروعا ما لم يكن الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ممثل لهذا المؤلف هذا ما نصت عليه المواد من المادة 27 إلى المادة 32.

أما في الفصل الثالث:

فقد تناول الاستثناءات والحدود من المادة 33 إلى المادة 53 بحيث يمكن أن يترتب على أي مصنف أدبي أو فني أنتج في شكل مطبوع أو سمعي أو سمعي بصري أو أي شكل آخر ومعد للتعليم المدرسي أو الجامعي ما يأتي:

* ترخيص إجباري بترجمة غير استثنائية لأغراض النشر في الجزائر على شكل نشر خطي أو بواسطة البث الإذاعي السمعي أو السمعي البصري إذ لم يسبق ترجمته إلى اللغة الوطنية ووضعه موضع التداول أو إبلاغه إلى الجمهور في الجزائر بعد سنة واحدة من النشر للمرة الأولى.

* ترخيص إجباري غير استثنائي باستنتاج المصنف بغرض نشره ما لم يسبق نشره في الجزائر بسعر يساوي السعر المعمول به في دور النشر الوطنية بعد ثلاث سنوات من نشره للمرة الأولى إذا تعلق الأمر بمصنف خيالي وخمس سنوات من نشره للمرة الأولى إذا تعلق الأمر بأي مصنف آخر.

كما يتولى الديوان الوطني بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وفقا للاتفاقيات الدولية المصادق عليها، تسليم التراخيص المذكورة، طبقا لأحكام المواد من المادة 33 إلى المادة 53.

أما الفصل الرابع فقد جاء:

حول مدة الحماية : بحيث تحظى الحقوق المادية بالحماية لفائدة المؤلف طوال حياته لفائدة ذوي حقوقه مدة خمسين سنة (50) ابتداء من مطلع السنة المدنية لوفاته، كما تسري مدة الحماية

المنصوص عليها في المادة 54 بالنسبة للمصنف المشترك ابتداء من نهاية السنة المدنية التي يتوفى فيها آخر الباقيين على قيد الحياة من المشاركين في المصنف، وإذ لم يكن ورثة المتوفى من أحد المشاركين في المصنف فإن حصته في التأليف المشترك يتولى تسييرها الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة لفائدة بقية المشاركين في المصنف، هذا ما تنص عليه المواد من المادة 54 إلى المادة 60.¹

أما الفصل الخامس فتناول :

استغلال الحقوق بحيث تكون الحقوق المادية للمؤلف قابلة للتنازل عنها بين الأحياء بمقابل مالي أو بدونه ،وتنتقل هذه الحقوق بسبب الوفاة مع مراعاة أحكام هذا الأمر والتشريع المعمول، ويتم التنازل عنها بعقد مكتوب وإبرام العقد عند الحاجة بواسطة تبادل رسائل أو بقرقيات تحدد الحقوق المادية المتنازل عنها وهذا ما جاء مفصلا في المواد من المادة 61 إلى المادة 106 من هذا الأمر.

و الباب الثالث جاء تحت عنوان حماية الحقوق المجاورة:

بحيث أن كل فنان يؤدي أو يعزف مصنفا من المصنفات الفكرية أو مصنفا من التراث الثقافي التقليدي ،وكل منتج ينتج تسجيلات سمعية ،أو تسجيلات سمعية بصرية تتعلق بهذه المصنفات ،وكل هيئة للبحث الإذاعي السمعي أو السمعي البصري تنتج برامج إبلاغ هذه المصنفات إلى الجمهور يستفيد عن أداؤه حقوقا مجاورة لحقوق المؤلف تسمى " الحقوق المجاورة".²

فالفصل الأول تناول:

¹المواد 23 -106 من الأمر 05/03

²المواد 54 -107 من الأمر 05/03

أصحاب الحقوق المجاورة كفنانون مؤدي لأعمال فنية أو عازفاً، الممثل والمغني، الموسيقي، الراقص، أو أي شخص آخر يمارس التمثيل أو الغناء أو الإنشاد أو العزف أو التلاوة أو يقوم بأي شكل من الأشكال بأدوار مصنفة فكرية أو مصنفة من التراث الثقافي التقليدي.

كما يحق للفنان المؤدي أو العازف أن يرخص وفقاً لشروط محددة بعقد مكتوب بتثبيت أدائه أو عزفه غير المثبت واستنتاج هذا التثبيت والبت الإذاعي السمعي أو السمعي البصري لأدائه أو عزفه وإبلاغه إلى الجمهور بصورة مباشرة وهذا ما نصت عليه المواد من 108 إلى المادة 119 بشكل مفضل.

أما الفصل الثاني فجاء :

حول الاستثناءات وحدود الحقوق المجاورة بحيث تضع حقوق الترخيص المسبق المعترف بها للفنان المؤدي أو العازف ولمنتج التسجيلات السمعية أو السمعية البصرية والهيئات البث الإذاعي السمعي أو السمعي البصري لنفس الاستثناءات التي تلحق بالحقوق الاستثنائية للمؤلف المنصوص عليها في المواد من 29 إلى 40 من هذا الأمر، وتخضع لنفس الحدود التي تلحق بحقوق المؤلف المنصوص عليها في المواد من 41 إلى 53 من هذا الأمر وهذا طبقاً للمادتين 120 و 121 من هذا الأمر.

أما الفصل الثالث فقد تناول:

مدة حماية الحقوق المجاورة بحيث تكون مدة حماية الحقوق المادية للفنان المؤدي أو العازف خمسين سنة (50) ابتداء من :

- نهاية السنة المدنية للتثبيت بالنسبة للأداء والعزف.

- نهاية السنة المدنية التي تم فيها الأداء أو العزف عندما يكون الأداء أو العزف غير مثبت

¹ المادة 107 من الأمر 05/03

وتكون مدة حماية حقوق منتج التسجيلات السمعية والسمعية البصرية خمسين سنة (50) ابتداء من نهاية السنة التي نشر فيها التسجيل وفي حالة عدم وجود النشر خلال خمسين سنة من سنة تثبيتها ،خمسين سنة من نهاية السنة المدنية الي تم فيها التثبيت،وهذا ما جاء في المادتين 122 و 123 من هذا الأمر.¹

أما الباب الرابع الذي جاء حول :

النسخة الأصلية بحيث يترتب على استنساخ نسخة خاصة من مصنف قصد الاستعمال الشخصي على دعامة ممغنطة لم يسبق استعمالها حق في مكافأة يتلقاها المؤلف، وفنان الأداء أو العازف والمنتج، ومنتج التسجيلات السمعية أو السمعية البصرية للمصنف المستنسخ على هذا النحو حسب الشروط المحددة في المواد من 126 إلى المادة 124 من هذا الأمر.²

أما الباب الخامس:

فقد تناول التسيير الجماعي للحقوق وحماية مصنفات التراث الثقافي التقليدي ومصنفات الملك العام.

بحيث يتولى الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة مهمة التسيير الجماعي للحقوق الخاصة المعترف بها في هذا الأمر لفائدة ذويها والقيام بحماية التراث الثقافي التقليدي والمصنفات الوطنية الواقعة ضمن الملك العام وفقا لأحكام هذا الأمر.

ففي الفصل الأول من هذا الباب :

¹ المواد 108 – 123 من الأمر 05/03

²المواد 124 –129 من الأمر 05/03

التسيير الجماعي للحقوق بحيث يكلف الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بالحماية القانونية للحقوق المنصوص عليها في هذا الأمر، وهذا ما جاء مفصلا في المواد من المادة 132 إلى المادة 138.¹

أما الفصل الثاني فجاء حول:

حماية مصنفات الملك العام ومصنفات التراث الثقافي التقليدي بحيث يتولى الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة حماية مصنفات الملك العام ومصنفات التراث الثقافي حسب المادة 139، كما يخضع استغلال المصنفات المذكورة في المادة 139² لترخيص من الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، والذي يعمل على مراقبة مدى الاستغلال الملائم للمصنفات المنصوص عليها في المادة 139 وله أن يرفض أو يعلق كل استغلال مضر بها.

أما الباب السادس فجاء حول الإجراءات والعقوبات.

فالفصل الأول تناول:

الدعوى المدنية بحيث تكون الدعوى القضائية لتعويض الضرر الناتج عن الاستغلال غير المرخص به لمصنف المؤلف والأداء لمالك الحقوق المجاورة من اختصاص القضاء المدني.

أما الفصل الثاني فجاء حول :

الأحكام الجزائية بحيث فيعد مرتكبا لجنحة التقليد كل من يقوم بانتهاك الحقوق المحمية بموجب هذا الأمر فيبلغ المصنف أو الأداء عن طريق التمثيل والأداء العلمي أو البث الإذاعي السمعي أو السمعي البصري أو التوزيع بواسطة الكبل أو بأية وسيلة أخرى لإشارات تحمل أصواتا أو صورا أو بأي منظومة معالجة معلوماتية كما يعاقب مرتكب جنحة التقليد بالحبس من ستة

¹ المواد 130 -138 من الأمر 05/03

² المواد 139 -142 من الأمر 05/03

أشهر إلى ثلاث سنوات وبغرامة مالية من خمس مئة ألف دينار إلى مليون دينار سواء كان النشر قد حصل في الجزائر أو في الخارج.¹

أما الباب السابع فقد تناول الأحكام الانتقالية والختامية.

ففي الفصل الأول تناول :

الأحكام الانتقالية بحيث تطبق أحكام هذا الأمر على المصنفات المبتكرة أو الأداءات المثبتة أو التي حدثت ،و على التسجيلات السمعية أو السمعية البصرية المثبتة وعلى حصص البث الإذاعي السمعي والسمعي البصري التي حدثت قبل تاريخ بداية سريان مفعول هذه الأحكام بشرط أن لا تكون قد وقعت ضمن الملك العام بسبب انقضاء مدة الحماية التي كانت خاضعة لها قبل هذا التاريخ.

أما الفصل الثاني فكان حول :

الأحكام الختامية بحيث تطبق أحكام هذا الأمر على المصنفات والأداء المحمية بموجب الاتفاقيات الدولية التي تكون الجزائر طرفا فيها، وتلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا الأمر، لاسيما الأمر رقم 97-10 المؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق ل 06 مارس 1997، كما ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.²

¹المواد 143-160 من الأمر 05/03

²المواد 161-164 من الأمر 05/03

خلاصة الفصل :

تضافرت الجهود ما بين الدول للاهتمام بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، وكانت البداية بقيام كل دولة على حدة بسن القوانين والتشريعات التي تتماشى وأنظمتها، ليلي ذلك اتفاقيات بين الدول ثنائية، تم اتفاقيات شملت أكثر من دولة في قطر واحد وصولا إلى اتفاقيات دولية تهدف إلى تعميم الحماية بين رعاياها، و شملت بصفة عامة قائمة تفصيلية بجميع المصنفات التي تسري عليها الحماية وطبيعة الحماية ومدتها، إلى جانب المصنفات التي لا تشملها الحماية، و كان من جهود الجزائر الأمر 05/03.

الفصل الثالث

3. الفصل الثالث: التطورات الراهنة وانعكاساتها على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

بالجزائر

تمهيد

1.3. المبحث الأول: شبكة الانترنت وخدماتها

1.1.3. المطلب الأول: نبذة تاريخية حول شبكة الانترنت

2.1.3. المطلب الثاني: خدمات شبكة الانترنت

2.3. المبحث الثاني: النشر الالكتروني وأثره على حق المؤلف والحقوق المجاورة بالجزائر

1.2.3. المطلب الأول: تعريف النشر الالكتروني

2.2.3. المطلب الثاني: اثر النشر الالكتروني على حق المؤلف والحقوق المجاورة بالجزائر

1.3. المبحث الثالث: آليات حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة بالجزائر في ظل

التطورات التكنولوجية الراهنة

1.1.3. المطلب الأول: الحماية المدنية لحق المؤلف والحقوق المجاورة بالجزائر

2.1.3. المطلب الثاني: الحماية الجنائية لحق المؤلف والحقوق المجاورة بالجزائر

خلاصة الفصل

تمهيد:

يشهد العالم اليوم تطورا هاما في عالم التقنية والتكنولوجيا، وعالم الاتصالات والمواصلات، وخير مثال على ذلك شبكة الانترنت التي جاءت بالعديد من المميزات والتسهيلات، فوسعت دائرة الاتصال في جميع بقاع العالم من غير قيود، مساهمة بذلك في نشر الإبداع على أوسع نطاق وتقديم خدمات متطورة ومتعددة منها البريد الالكتروني، ونقل الملفات، وساعدت على بروز مصنفات رقمية جديدة كبرامج الحاسوب وقواعد البيانات... الخ، ما أثار العديد من المشكلات والقضايا والصعوبات على المؤلفين وإبداعاتهم، ما جعل المشرعين يفرضون الحماية القانونية، سنتعرف على كل هذا فيما يلي :

المطلب الأول: نبذة تاريخية حول شبكة الانترنت:

ماهية شبكة الانترنت:

1/ شبكة تربط بين العديد من الشبكات المنتشرة في العالم كله، من شبكات حكومية، وشبكات جامعات ومراكز البحوث، وشبكات تجارية، وخدمات فورية، ونشرات إلكترونية وغيرها، يصل إليها أي شخص يتوافر لديه جهاز كمبيوتر ومودم وخط تلفون، ليحصل على عدد لا متناهي من المعلومات، ومن الخدمات التي تقدمها شبكة الانترنت : خدمة البريد الالكتروني، الشبكة العنكبوتية الدولية، مجموعات الأخبار، التخاطب الفوري، الاتصال التلفوني، نقل الملفات، القوائم البريدية .¹

¹ عبده الصرايرة ، خالد . الكافي في مفاهيم علوم المكتبات والمعلومات : عربي إنكليزي. عمان كنوز : المعرفة ، 2010 .

2/ الانترنت هي شبكة من الحواسيب على المستوى العالمي، بحيث تعتمد اللغة المشتركة المستخدمة من قبل كل الحواسيب في عالم الانترنت وهي (TCP/IP)، والتي تمكنها من الاتصال ببعضها البعض.¹

3/ هي ملايين من نظم الحاسوب وشبكات المنتشرة حول العالم، والمتصلة مع بعضها وفقاً لبروتوكول TCP/IP بواسطة خطوط هاتفية أو خطوط خاصة كالألياف البصرية فائقة السرعة أو عبر الأقمار الصناعية، لتشكل شبكة عملاقة لتبادل المعلومات. ويمكن لأي حاسوب متصل مع أحد حواسيب هذه الشبكة، أن يصل إلى المعلومات المخزنة في غيرها من حواسيب الشبكة.²

شبكة الإنترنت باختصار، هي الشبكة العالمية (national Network Inter)³

تطور شبكة الانترنت:

بدأت فكرة إنشاء شبكة معلومات من قبل إدارة الدفاع الأمريكية في عام 1969 م، عن

طريق تمويل مشروع من أجل وصل الإدارة مع متعهدي القوات المسلحة، وعدد كبير من الجامعات التي تعمل على أبحاث ممولة من القوات المسلحة، وسميت هذه الشبكة باسم (أريانات

The Advanced Research Project Arpanet الكلمة الإنجليزية

Administration وكان الهدف من هذا المشروع تطوير تقنية تشبيك كمبيوتر تصمد أمام

هجوم عسكري، وصممت شبكة " أريا ARPA" عن طريق خاصية تدعى طريقة إعادة التوجيه

الديناميكي rerouting Dynamic وتعتمد هذه الطريقة على تشغيل الشبكة بشكل مستمر حتى

¹ غولد، تشيريل؛ تعريب بوعزة، عبد المجيد. البحث الذكي في شبكة الانترنت : أدوات وتقنيات للحصول على أفضل

النتائج. الرياض : مكتبة الملك فهد ، 2001. ص.15 (السلسلة الثانية (83))

² حشمت، قاسم . الاتصال العلمي وفي البيئة الرقمية. القاهرة : دار غريب ، 2005. ص.410

³ الخوري، هاني شحاتة. تكنولوجيا المعلومات على أعتاب القرن الواحد والعشرين : مدخل تعريفى لتكنولوجيا

المعلومات. دمشق : مركز الرضا للكمبيوتر، 1998. ص. 105

في حالة انقطاع إحدى الوصلات أو تعطلها عن العمل تقوم الشبكة بتحويل الحركة إلى وصلات أخرى .

1962 ابتكر بول باران فكرة شبكات تبادل البرمجيات والرمز.

1969 م أنشأت وزارة الدفاع الأمريكية شبكة ARPANET لأبحاث الشبكات، حيث كانت أول نقطة اتصال في جامعة كاليفورنيا بلوس أنجلوس، والتي اعتبرت فيما بعد بمثابة الإشارة الأولى لمولد شبكة الإنترنت.¹

1971 م تم بناء أول نقطة اتصال في جامعة كاليفورنيا، وقد أصبح عدد المراكز المرتبطة ببعضها حوالي خمسة عشر مركزاً، وفي العام نفسه طور روي توملنسون برنامجاً للبريد الإلكتروني للشبكات الموزعة.

1974 م بدأت شركة BBN بتعميم شبكة Tel Net وهي نسخة تجارية من ARPANET

1976 م بدأت الجامعات الأمريكية بربط حواسيبها بعضها البعض لتسهيل عملية تبادل المعلومات التي يحتاجها الباحثون، مما أدى إلى تسريع عجلة البحث العلمي، كما تم إنشاء USENET لتبادل الأخبار والأفكار المختلفة والمواضيع المتنوعة بين مستخدمي شبكة الإنترنت.

1982 م أصبح البروتوكول TCP/IP (transmission and control Protocol) وهو بروتوكول النقل والسيطرة، وبروتوكول إنترنت IP (internet Protocol) معتمداً في شبكة ARPANET، وبذلك أصبحت أريانت أول شبكة من الشبكات المتصلة.²

1984 م ظهر إلى الوجود خادم طلبات الأسماء DNS (Domain Name Server).

¹ العباس، هشام بن عبد الله. تسويق خدمات المعلومات عبر الإنترنت. الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، 2009. ص. 57-58 (السلسلة الثانية 71)

² قندلجي، عامر إبراهيم، ربحي مصطفى، عليان، السامرائي، إيمان فاضل. مصادر المعلومات: من عصر المخطوطات إلى عصر الإنترنت. عمان: دار الفكر للنشر والتوزيع، 2000، ص. 326-330.

1986م أنشأت مؤسسة العلوم الوطنية الأمريكية شبكتها الأسرع NSFNET

1986م تم تحديث بروتوكول نقل الأخبار عبر شبكة (Network News Transport Protocol) NNTP، والتي تعرف باسم (Usenet) ليصبح أفضل أداءً من TCP/IP.

1987م أصبحت شركة Merit Net Work مسؤولة عن إدارة الهيكل الرئيسي لشبكة NFSNET، هذا وقد أسست الشركة مع شركتي IBM, MCI، في نفس العام هيئة ANS لخدمات الشبكات المتطورة إنترنت.

1988م شهد هذا العام بداية التصرفات الغير مسؤولة على شبكة الإنترنت من قبل بعض الأفراد والهيئات التي سببت إزعاجاً كبيراً لمستخدمي الشبكة (6000) مستخدماً.

1989م تم ترقية الهيكل الرئيس لشبكة NFSNET إلى TI بقدره نقل (1544 Mbps ، وبتسعة مليون مستفيد).

1991 م طرحت جامعة مينسوتا نظام غوفر Gopher للتعامل مع الإنترنت.

1992م طرحت شركة CERN الشبكة العنكبوتية World Wide Web، وشهد نفس العام أول ظهور لشبكة (M- Bon)، هذا وأنشأت شركة NFS شبكة انترنتك INTERNIC في نفس العام، وبذلك اتسعت قدرة الإنترنت لتصل إلى مليون مستفيد.

1994 م أحدثت موزايك Mosaic عاصفة في الإنترنت، وتم تطوير كل من Gopher و Web واحتفلت انترنت في نفس العام بمرور 25 عاماً على إنشائها، وتعلن وصول مستخدميها إلى ثلاثة ملايين مستخدم، ومن هنا دخلت شبكة الإنترنت دائرة اهتمام العالم العربي.¹

¹العبيد، منصور فهد. الإنترنت internet : استثمار المستقبل. الرياض: مكتبة الملك فهد، 1996. ص. 32.

1995 م ازداد عدد مستخدمي انترنت إلى أربعة ملايين مستخدم، و بدأ العالم العربي يفكر جدياً وعملياً في منافع ومضار شبكة انترنت، وبدأت محاولات الربط المتفرقة¹.

1996م وصل عدد مستخدمي انترنت إلى مائة مليون مستخدم، وهو عدد يقارب عدد سكان العالم العربي، وهنا بدأ العالم العربي يخطو نحو الإنترنت بخطوات قوية وفاعلة.

المطلب الثاني: خدمات شبكة الانترنت:

هناك العديد من الخدمات التي تعتبر كذلك كوسائل توفرها الانترنت والتي تساعد المستفيدين على استخدامها والاستفادة من تسهيلاتهما واهم هذه الخدمات :

1- البريد الالكتروني e-mail :

البريد الالكتروني هو وسيلة تسهل عملية الاتصال بملايين الناس من خلال الانترنت ويعد من أكثر الوسائل استخداماً، إن عملية البريد الالكتروني تشبه عملية البريد التقليدي ففي كلتا الحالتين تكتب الرسالة من شخص إلى شخص آخر وتعلن وترسل بالبريد الذي يقوم بتوزيع الرسائل إلى الأشخاص المرسله إليهم².

2- التالنتات Telnet :

هي وسيلة تسمح للمستفيدين من الانترنت بالدخول مباشرة إلى الحواسيب الأخرى المرتبطة بالشبكة، والاستفادة من الخدمات والعمليات المتوفرة على الانترنت مثل: تشغيل البرامج، الاطلاع على الملفات، البحث في قواعد البيانات، القيام بالعمليات المتوفرة على تلك الحواسيب كما لو كانت تلك الحواسيب في مكتب المستفيد نفسه او منزله، ويستلزم استخدام التالنتات وجود ترخيص لدى المستفيد.

¹ العبيد، منصور فهد. مرجع سابق. ص. 33

² رحومة، علي محمد. فصول في تكنولوجيا المعلومات وقضايا المجتمع الالكتروني. طرابلس : الدار

الأكاديمية، 2007. ص. 74-75

3- بروتوكول نقل الملفات File Transfer Protocol :

هو وسيلة تمكن المستخدمين من الوصول إلى الحواسيب الموجودة في أية بقعة من بقاع العالم، كما تسمح لهم بنقل ملفات إلى حواسيبهم الشخصية أو تحميل ملفات من حواسيبهم إلى حواسيب الأخرى.¹

4- الويب Word wide web :

الويب هي مجموعة من الصفحات المخزنة على الحواسيب المنتشرة في أنحاء العالم المرتبطة بوصلات تسهل الوصول إلى مواقع الويب المختلفة، وهي تشكل نسبة كبيرة من الانترنت والأكثر غنى بصفحات المعلومات التي تغطي موضوعات شتى، من نصوص وصور، ورسومات، وصوت، وأفلام ... الخ، مبنية بشكل يسهل الوصول إليها، ويتم البحث باستخدام الكلمات المفتاحية، و الويب يتم إنشاء المواقع والصفحات ويذكر أن 70 بالمائة من البحث عن المعلومات في الانترنت يتم من خلال الويب،² النشر الإلكتروني ومتابعة الصحف والمجلات الإلكترونية، وكل هذا في إطار النشر و التصفح الإلكتروني.³

المبحث الثاني: النشر الإلكتروني وأثره على حق المؤلف والحقوق المجاورة :

لقد غدا النشر على الانترنت عملية سهلة، وجد متطورة أدت إلى بروز مصنفات رقمية، حيث يقوم مؤلف بنشر إبداعه ومصنفاته على صفحته الخاصة على شبكة الانترنت، وبالتالي يستطيع أي شخص في العالم استعراض هذه الصفحات وقراءتها، حتى ولو كانت محمية قانوناً، وهذا ما أوجد العديد من الإشكاليات المتعلقة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل النشر الإلكتروني، إضافة إلى العديد من الصعوبات التي يواجهها المبدع من جراء النشر بالاعتماد

¹ محمود، ريان أحمد محمد. خدمات الانترنت. ط.04. الإمارات العربية المتحدة : المجمع الثقافي، 2001. ص. 40-46

² رجي مصطفى، عليان، العيسى، منال. استخدام شبكة الانترنت في المكتبات الجامعية. رسالة المكتبة. مج4، ع. 4.

4، 1999. ص4-28

³ حشمت، قاسم. الانترنت ومستقبل خدمات المعلومات. دراسات عربية في المكتبات والمعلومات، ع.1. 1996، ص44-84

على التقنيات الحديثة، إذن فما اثر النشر الالكتروني على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؟
هذا ما سنحاول الإجابة عنه فيما يلي من خلال :

التعرف على معنى النشر الالكتروني وما أفرزه من مصنفات رقمية .

معرفة أثر النشر الالكتروني على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة .

المطلب الأول : النشر الالكتروني

1- هو : "إتاحة الأعمال الأدبية والفنية للجمهور للاطلاع عليها، أو شراءها، والاستفادة منها عن طريق الأقراص المليزة¹ أو المدمجة أو من خلال شبكة الانترنت العالمية".

2 - هو نشر الكتب والدوريات وقواعد البيانات الببليوغرافية، ومختلف مصادر المعلومات

في شكل رقمي وعادة ما تكون نسخة على الخط لمنشور مطبوع، وأخرى تكون أصلها رقمي، للاستعمال في المنزل بالاشتراك أو البيع للزبون، بنظير مطبوع أو بدونه مثل: الجرائد، المطبوعات الالكترونية، المجلات الكتب الالكترونية، مواقع الواب، والأخبار،... الخ".²

3- ذلك النوع من النشر الذي يتم فيه توزيع المعلومات عبر شبكات الحاسب الآلي أو تحميل المعلومات على احد الأشكال أو الوسائط التي يتم تشغيلها من خلال جهاز الحاسوب الآلي وقد استخدم هذا المصطلح لأول مرة عام 1980 م، بحيث يشير إلى وصف عملية إنتاج الكتب والدوريات سواء الترفيهية منها او العلمية وغيرها من أوعية المعلومات الأخرى مع

¹ عبده الصرابرة، خالد. النشر الالكتروني على المكتبات ومراكز المعلومات. عمان :دار كنوز المعرفة، 2007. ص. 22

² Joan, M. Reitz. Online Dictionary for Library and Information Science 2002.

electronic publishing

The publication of books, periodicals (e-journals, e-zines, etc.), bibliographic databases, and other information resources in digital format, usually on CD-ROM or online via the Internet, for in-house users, subscribers, and/or retail customers, with or without a print counterpart (example: Journal of Electronic Publishing (JEP)). Synonymous in this sense with e-publishing. Also used synonymously with desktop publishing.
electronic records

استخدام التطبيقات المختلفة والمتنوعة من التقنيات الجديدة والتي تتضمن الحاسبات والبرامج الآلية المختلفة، واستخدام الماكينات ذات السرعة العالية، وبعض الأجهزة المتطورة مثل: جهاز المساح الضوئي scanner وإدخال النصوص الأصلية التي يكتبها المؤلفون إلى أجهزة الحاسب ليتم التعرف إليها من خلال برامج التعرف البصري على الحروف OCR، كذلك استخدام المنافذ التي تتيح عمليات الإدخال، والتعديل على الخط المباشر، ووسائل التخزين المختلفة مثل: الحفظ على الأقراص المرنة وغيرها....

ومن خلال التعاريف السابقة ذكرها يتضح لنا أن النشر الإلكتروني هو استخدام الأجهزة الإلكترونية والتكنولوجيا الحديثة بدءاً بالحاسبات الآلية في مختلف مراحل النشر (الإنتاج، التوزيع والتسيير) على وسائط الكترونية كالأقراص المرنة والمدمجة وشبكة الانترنت بحيث تسهل هذه الأخيرة استخدامها لجميع المستخدمين بكل يسر وسهولة .

وقد تم التوجه إلى النشر الإلكتروني لمواكبة الانفجار المعرفي والحاجة الماسة لمتابعة ما ينشر بشكل سريع وبطرق سهلة، كما أن هذا النتاج الفكري العالمي يحتاج إلى أماكن واسعة وتكلفة عالية للحفظ، وأن توافر الحواسيب المتقدمة وربطها مع بعضها البعض من خلال الشبكات المحلية والوطنية والعالمية وانخفاض تكلفة ذلك سارع في ظهور النشر الإلكتروني هذا بالإضافة إلى أسباب أخرى عديدة أهمها أن الطباعة تعتمد على كمية كبيرة من الورق لا يمكن أن يتماشى مع متطلبات البيئة والمحيط والتطورات .

-ارتفاع كلفة اليد العاملة والورق والحبر في دور النشر التقليدية .

-التضخم الهائل والزيادة في حجم المطبوعات الورقية.

-ظهور بنوك وقواعد المعلومات والأقراص المترابطة وسرعة انتشار استخدامها وتطبيقاتها العملية في المكتبات ومراكز المعلومات .

-التضخم الهائل في كمية وحجم المعلومات المطلوبة.

-ربط تكنولوجيا الحاسوب بتكنولوجيا الاتصالات لتسهيل الوصول للمعلومات.²¹

مزايا النشر الالكتروني:

يمكن إيجاز مزايا النشر الالكتروني فيما يلي:

- 1- توفير تكلفة استخدام الورق ونفقات الطباعة، حيث يمكن إدخال كميات هائلة من المعلومات في شريحة صغيرة مثل: قرص الليزر يسع لآلاف الكتب وقد تكون من أهماتها.
- 2- السرعة في عمليات البحث العلمي: ويعني ذلك إمكانية الحصول على المعلومة بسهولة من جهة ونقلها من مكان لآخر بكل يسر من جهة أخرى .
- 3-سهولة تحديث المعلومات: وإجراءات المراجعة والتعديلات والإضافات الكترونياً.
- 4-الحرية المطلقة في نشر: الناشر ما يريد من التعبير عن رأيه بكل صراحة وجرأة دون رقابة أو قيود أو حدود لمادة النشر .
- 5-رخص تكلفة التوزيع: فتكلفة إرسال المعلومات عن طريق الانترنت تكون أرخص من المطبوعات التقليدية .
- 6سهولة التنقل عبر اللغات والثقافات: وذلك أن النشر الالكتروني يحقق درجة عالية من التنقل المرن بين اللغات مما يساهم في نشرها وكذلك بالنسبة للثقافات والدراسات المتعددة.
- 7- البحث عن المعلومة: بما يتجاوز الأساليب التقليدية ليجر المستفيد في كم لا يحصى من المعلومات المتعلقة بموضوع واحد وتكون غاية في الدقة.

¹ مصطفى ربحي، عليان، ألسمرائي، إيمان فاضل . مرجع سابق. ص 39-57

8- إمكانية النشر الذاتي: إذ أن كل مؤلف بإمكانه نشر مؤلفاته بنفسه مباشرة دون وساطة كالناشرين والموزعين.¹

المطلب الثاني : اثر النشر الالكتروني على حق المؤلف والحقوق المجاورة

قبل التطرق الى أثر النشر الالكتروني من جرائم وصعوبات، ارتأينا التعريف بالمصنفات الرقمية التي جاء بها التطور الراهن مثل :

برامج الحاسوب: computer programs

تعد برامج الحاسوب أهم المصنفات الرقمية التي حظيت باهتمام كبير من حيث وجوب الاعتراف بها وتوفير الحماية القانونية لها، وهي الكيان المعنوي لنظام الكمبيوتر والتي تتوقف عليها كل المكونات المادية من الأجهزة والوسائط،² وهي تنقسم إلى برامج التطبيق، وبرامج التشغيل، وبرامج الآلة، والخوارزميات، ولغات البرمجة، وبرامج الترجمة إذ تعرف على أنها: " مجموعة التعليمات الموجهة من الإنسان إلى الآلة والتي تسمح بتنفيذ مهمة معينة " .³ و أنها : " كافة البيانات الملحقة بالبرنامج والتي تساعد على سهولة فهمه وتطبيقه، وهي تعتبر بمثابة وصف تفصيلي له متضمنة مراحل تطبيقه، وهذه البيانات عبارة عن تعليمات موجهة من المبرمج الذي يتولى إعداد البرامج إلى العميل الذي تعامل مع الآلة " .⁴

قواعد البيانات : DATABASES

¹ فليحي، محمد جاسم. النشر الإلكتروني: الطباعة والصحافة الإلكترونية والوسائط المتعددة. عمان: دار المناهج، 2005. ص. 67-98.

² مصطفى، أحمد عبد الله. حقوق الملكية الفكرية والتأليف في بيئة الانترنت. cibrarian journal، ع. 2، 1، 2009

³ مصطفى فهمي، خالد. الحماية القانونية لبرامج الحاسب الآلي في ضوء حماية الملكية الفكرية. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2005. ص. 16.

⁴ شلقامي، شحاتة غريب. الحق الأدبي لمؤلف برامج الحاسب الآلي. القاهرة: دار النهضة العربية، 2005. ص. 18.

ولقد عرفها فارس الزغبى، على أنها: " مجموعة المعلومات التي تتكون من معطيات ووقائع

وغيرها سواء أكانت في شكل مطبوع أو مجموعات دائرة كمبيوتر أو في شكل آخر ".¹

هي تجميع البيانات للبيانات يتوفر فيها عنصر الابتكار عبر جهد شخصي، يكون مخزنا

بواسطة الكمبيوتر، ويمكن استرجاعه من خلاله .

- " كل مجموعة من المصنفات المستقلة أو البيانات أو أية مواد أخرى مرتبة على نحو

منظم *systematique* أو منهجي *methodique* يمكن الاطلاع عليها بصورة

فردية، بوسائل الكترونية أو غيرها"

أسماء مواقع وعناوين الانترنت : DOMAIN NAMES

اسم الموقع أو النطاق هو عنوان الانترنت، وهو مؤشر يدل على وجود صفحة أو عدد من

الصفحات على الانترنت، ويكتب هذا العنوان في نافذة المتصفح العلوي، ويبدأ ب: http //

2.

مثال:

http: com. // www fatima

قضايا ومشكلات النشر الالكتروني

¹ فارس الزغبى، محمد علي. الحماية القانونية لقواعد البيانات وفقا لقانون حق المؤلف. الاسكندرية : منشأة

المعارف، 2003. ص 93

² بدر، أسامة أحمد. الوسائط المتعددة les multimédias بين واقع الدمج الالكتروني للمصنفات وقانون حماية حقوق

الملكية الفكرية. الإسكندرية : دار الجامعة الجديدة، 2004. ص. 187.

إن عدم مواكبة قوانين الملكية الفكرية التقليدية وقصورها عن حماية حقوق المؤلفين والمبدعين في ظل التطورات الراهنة خاصة والبيئة الالكترونية، فبالقدر الذي ساهم فيه النشر الالكتروني باعتماده على التكنولوجيا الحديثة في تسهيل عمل المبدعين وإيصال إبداعاتهم إلى الجمهور متخطين بذلك جل الحواجز، وبأيسر الطرق، وتشجيع نشر إبداعاتهم وابتكاراتهم، فقد أصبحت هذه الأخيرة نقمة كبيرة على المؤلفات وأصحابها بالنظر إلى المخاطر التي تحيط بهم من نسبة عمل المؤلف إلى شخص آخر، وسهولة التغيير في محتوى المؤلف، بما يضر بالمؤلف بصورة بالغة، خاصة من خلال تزيف ونسبة معلومات مسيئة إليه، إضافة إلى ما ينجر عليه من الاعتداء على الحقوق المادية من خلال الاستنساخ غير الشرعي لمادة ما¹، أو إضافة أجزاء بأسلوبه إلى النص من دون الإشارة إلى صاحب النص الأصلي، بصورة تسيء عمل المؤلف، وإن نشر المؤلفات بالطرق الالكترونية الحديثة يفسح المجال أمام الملايين بل المليارات من الأفراد بالاطلاع عليها والاستفادة منها دون وجود رقابة²، مما يجعلها أكثر عرضة للسرقة والنسخ أو النقل من غير معرفة الفاعل أو الترجمة، وهذا ما يمس بالحقوق المعنوية والمادية للمؤلفين، مما يؤدي إلى عزوف الكثير من المبدعين عن نشر إبداعاتهم³.

وأمام كل هذا يواجه المؤلف العديد من الصعوبات والقضايا والمشكلات من جراء اعتماده النشر الالكتروني أو إتاحة إبداعاته عليها، لسهولة الاستنساخ وقلّة التكاليف المالية نوجزها فيما يلي :

¹ بيوض، نجود. الإتاحة الالكترونية وتأثيرها على حقوق الملكية الفكرية : دراسة ميدانية مع الأساتذة الباحثين. ماستر في علم المكتبات تخصص تكنولوجيا جديدة في المؤسسات التوثيقية ومراكز المعلومات. قسنطينة : جامعة منتوري. 2009-2010. ص 69

² المدادحة، أحمد نافع. النشر الالكتروني وحماية المعلومات. عمان : دار صفاء، 2011. ص 132-135

³ بن جامع ، بلال. المشكلات الأخلاقية والقانونية المثارة حول شبكة الانترنت : دراسة ميدانية على الأساتذة المسجلين بمخابر البحث. ماجستير علم المكتبات تخصص إعلام علمي وتقني. قسنطينة : جامعة منتوري، 2007. ص. 111

*صعوبة حصول المؤلف على مقابل مادي من مستخدمي الانترنت لهذا المصنف بغير ترخيص من المؤلف أو إذن منه لوجود اعتداءات كثيرة على الحقوق المنشورة في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة .

* صعوبة اكتشاف وإثبات الجريمة والمتعدي عبر التقنيات الحديثة : فكون جرائم التطورات الراهنة حديثة النشأة،فهي صعبة الإثبات خاصة وأنها جرائم عبر الحدود الوطنية والقارات،وكونها لا تترك آثار وطبيعتها الغير مرئية،نقص الخبرة،ما يجعلها جد صعبة الإثبات.

*صعوبة تتبع المعتدين على حقوق المؤلف : حيث يجد صاحب الحق نفسه أمام ملاحقة ومتابعة أشخاص كثيرين متواجدين بعدة دول،إضافة إلى الكلفة المالية لملاحقتهم في دولهم،وهذا يحتاج جهدا كبيرا وكادرا خبيرا وتكاليف عالية جدا.¹

*صعوبة إيقاف أو منع النشر أو الحد من انتشاره أو حتى الحصول على تعويض مادي مقابل النشر غير المرخص.²

المبحث الثالث: الآليات القانونية لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة بالجزائر .

نظرا لأهمية حق المؤلف والحقوق المجاورة بتأثيرها على المجتمع،وما تحدثه عمليات الاعتداء على هذه الحقوق من إساءة وإضرار على أصحابها من ناحية وعلى المجتمع من ناحية أخرى،جعلت المهتمين لا سيما المشرع الجزائري لا يقف مكتوف الأيدي ولا يكتفي بنوع واحد من الحماية،بل وضع عدة إجراءات،وعيا منه بأهمية الموضوع وتأثيره على أصحاب الحقوق لارتباطه بالفكر الذي يؤثر في تنمية المجتمعات،ورغبة منه في تحقيق فعالية،مرتكزا على الحماية المدنية والجنائية كملا إياها بعقوبات زجرية وردعية صارمة في حق المعتدي

¹ هاني، دنيا .حماية حقوق الملكية الفكرية في عصر ثورة المعلومات. علوم وانترنت،31 يوليو،2010. ع 4897. س.

42.ص. 5

² خليفة، شعبان عبد العزيز.الفضائل في أساسيات النشر الحديث. الإسكندرية : دار الثقافة العلمية،(د-س)،ص.341

تختلف فيما بينها من حيث الطبيعة، ووسائل إجراءات تطبيقها، ومدى صرامتها في ردع المعتدين، تتمثل فيما يلي:

المطلب الأول : الحماية المدنية لحق المؤلف والحقوق المجاورة

عند حصول أي اعتداء على حقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة يجوز لأصحاب هذه الحقوق مراجعة الجهات القضائية المختصة، والتي يخول لها القانون القيام بذلك.

فالمؤلف هو الشخص الطبيعي الذي يبتكر عملا ما، فإن إقامة الدعوى بسبب الاعتداء على حق المؤلف أو الحقوق المجاورة يمكن أن تقام من قبل المؤلف ذلك أن الشخص المبتكر لأي عمل فني أو أدبي له حق الملكية المطلقة على هذا العمل ويعتبر مؤلفا للعمل الأدبي أو الفني كل من يظهر اسمه على العمل بالطريقة المتعارف عليها لذكر اسم المؤلف على هذا العمل ما لم يثبت عكس ذلك وفي حال وفاة المؤلف يمكن أن تقام الدعوة سواء بالنسبة للاعتداء على الحقوق المادية أو المعنوية للمؤلف من قبل من انتقل إليهم هذا الحق عن طريق الوصية أو قوانين الإرث .

أما في الحالة التي يكون فيها المؤلف قد تفرغ من حقوقه جزئيا أو كليا وهذا الأمر جائز طالما أن الحقوق المادية للمؤلف هي حقوق منقولة فيصبح للمتفرغ له حق الادعاء إذا كان الاعتداء قد طاول الحقوق التي انتقلت إليه على أن يبقى للمؤلف حق الادعاء دفاعا عن حقوقه المعنوية فقط وعلى من انتقلت إليه حقوق المؤلف المادية أن يثبت صفته للادعاء بإبرازه مثلا: عقد التفرغ أو أي مستند يثبت به حقه في الملكية .

و يترتب عن الاعتداء على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة عقوبات مدنية يعود أمر توقيعها مبدئيا للمحاكم المدنية المختصة وعليه فان الاعتداء على حق من حقوق المؤلف أو الحقوق

المجاورة يترتب عنه دفع تعويضا عادلا عن العطل والضرر المادي والمعنوي اللاحق بصاحب الحق.¹

أما بالنسبة للجزائر فقد تضاربت الآراء قبل إصدار الامر 03-05 حول إمكانية إعطاء صلاحيات للجهات الإدارية للفصل وإصلاح الضرر المدني فيما يخص جنحة التزوير خاصة إذا كان طرف في هذه الدعوة تمثله الدولة ومؤسساتها العمومية ذات الطابع الإداري ويرجع هذا التضارب في الآراء إلى القانون الفرنسي الذي كان سائدا في الجزائر الذي خصص الدعوى إلى إحدى الجهات القضائية دون سواها ويعود ذلك إلى الأسباب التطبيقية.²

المطلب الثاني : الحماية الجزائية لحق المؤلف والحقوق المجاورة .

نظرا لما يمثله حق المؤلف والحقوق المجاورة من اثر بالغ في حياة المؤلف وبعد وفاته من المساس به وبسمعته، جعل المشرع الجزائري يحرص على توفير حماية فعالة، نص عليها في أحكام الحماية الجزائية للعقاب الجنائي، للردع من جرائم الاعتداء، وعلى ذلك يعد مرتكبا لجنحة التقليد كل من يقوم بالأعمال التالية :

✚ الكشف غير المشروع للمصنف أو المساس بسلامة مصنف أو أداء لفنان مؤد أو عازف .

✚ استنساخ مصنف أو أداء بأي أسلوب من الأساليب في شكل نسخ مقلدة .

✚ بيع نسخ مقلدة من مصنف أو أداء .

✚ تأجير أو وضع رهن التداول نسخ مقلدة لمصنف أو أداء .

كما يعد مرتكبا لجنحة التقليد كل من ينتهك الحقوق المحمية بموجب الأمر 05/03 فيبلغ المصنف أو الأداء عن طريق التمثيل أو الأداء العلني، أو البث الإذاعي السمعي أو السمعي

¹الشيخاني، الياس. مرجع سابق. ص 65- ص 86

²عكاشة، محي الدين. حقوق المؤلف على ضوء القانون الجزائري. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007. ص 159.

البصري، أو التوزيع بواسطة الكبل أو بأية وسيلة نقل أخرى لإشارات تحمل أصوات أو صورا وأصوات أو بأي منظومة معالجة معلوماتية .

و على ضوء نص القانون 05/03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى 1424 الموافق ل 19 جويلية 2003م، نجد إن الجزاءات التي فرضها المشرع الجزائري هي الحبس لمدة ستة (06) أشهر إلى ثلاث سنوات، وغرامات مالية تتراوح من خمسمائة ألف دينار (500.000) إلى مليون دينار (1.000.000) سواء كان النشر قد حصل في الجزائر أو في الخارج، مع تشديد العقوبة في حال العودة إلى الجريمة بعد إدانة المجرم،¹ وإلى جانب هذا تكون هناك عقوبات تكميلية مكملة للعقوبات الأصلية نذكرها :

يمكن للقاضي الأمر بالغلق المؤقت مدة لا تتعدى ستة (06) أشهر للمؤسسة التي يستغلها المقلد أو شريكه، أو قد يؤدي إلى الغلق النهائي عند الاقتضاء، والحكم بمصادرة المبالغ التي تساوي مبلغ الإيرادات الناتجة عن الاستغلال غير المشروع للمصنف أو أداء فني محمي، إضافة إلى مصادرة وإتلاف كل العتاد الذي أنشأ خصيصا لمباشرة النشاط وكل النسخ المقلدة.²

وبطلب الطرف المدني من الجهة القضائية جاز له طلب نشر أحكام الإدانة كاملة أو مجزأة في الصحف التي تعينها، وتعليقها في الأماكن العمومية التي يحددها، وفي جميع الحالات السابقة يأمر القاضي بتسليم العتاد أو النسخ المقلدة أو قيمة ذلك كله، وكذلك الإيرادات وأقساط الإيرادات التي تمت مصادرتها إلى المؤلف أو لأي مالك حقوق أخرى أو ذوي حقوقهما ..³

¹ مشري، راضية. الحماية الجزائرية للمصنفات الرقمية في ظل قانون حق المؤلف. مجلة التواصل في العلوم الإنسانية والاجتماعية. 2003، ع 34، ص. 144-145

² الأزهر، محمد. حقوق المؤلف في القانون المغربي. المغرب : دار النشر المغربية، 1994. ص. 299

³ المواد من 151-160 من نص القانون 05/03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى 1424 الموافق 19 جويلية 2003 الصادر في الجريدة الرسمية ع. 44

خلاصة الفصل :

ساهمت التكنولوجيا الحديثة التي مست جميع القطاعات في التقليل من الجهود المبذولة واقتصار المسافات الطويلة،بتسهيل الوصول إلى المعلومات وطرق إتاحتها، فكثرة نشر المعلومات على شبكة الانترنت فرض صعوبة مراقبتها بشكل دقيق، خاصة ما تعلق بضمان حقوق أصحاب الأعمال الأدبية من خطر القرصنة التي أصبحت هاجس الحاضر. ومما لا ريب فيه إن حقوق الملكية الفكرية خاصة حقوق المؤلف والحقوق المجاورة لها تأثرت بشكل كبير بالتطور التكنولوجي وظهرت في حيز الوجود بيئة رقمية ومصنفات رقمية، وقد أثار تداولها العديد من المشاكل، أوجدت إيجاد حماية قانونية فعالة تحد من الاستعمال غير المرخص لمؤلفات الآخرين وإبداعاتهم متمثلة في الحماية المدنية والجزائية.

الفصل الرابع

4. الفصل الرابع: تحليل وعرض نتائج الدراسة الميدانية

تمهيد

1.4. التعريف بمكان الدراسة الميدانية

2.4 تحليل نتائج الدراسة الميدانية

3.4 . تحليل استمارة الاستبيان

4.4. النتائج العامة للدراسة.

4.5. الاقتراحات

5.5. الخاتمة

تمهيد :

إن وجود الحق يستتبع بالضرورة وجود الحماية، فالاعتداء على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة يعتبر جريمة يستتبع مسؤولية فاعلة ، ولقد نشط المشرعون في سن القوانين وتطبيقها ، ووضع القواعد القانونية الكفيلة بضمان حماية فعالة ، فلم يتوقف الأمر عند هذا الحد فقط بل أنشئت أجهزة وهيكل إدارية وطنية متخصصة ،وعلى هذا الأساس سيتم التعرف على أهم المؤسسات الإدارية المخول لها حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة .

التعريف بمكان الدراسة الميدانية :

الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة : " ONDA "

OFFICE NATIONAL DES DROITS D AUTEUR ET DROITS VOISINE

طبقا للمادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 356/05 المؤرخ في 17 شعبان 1426 هـ الموافق 2005/09/21م المتضمن القانون الأساسي للديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، فالديوان الوطني مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ،و يخضع للقواعد المطبقة على الإدارة في علاقاته مع الدولة ، ويعد تجاريا في علاقاته مع الغير .

تنظيم الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة :

أ - التنظيم الإداري :

يتألف الجهاز الإداري للديوان الوطني من المدير العام ومجلس الإدارة والمراقب المالي

المدير العام :

يدير الديوان مدير عام يعين بمرسوم بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالثقافة ، وهو مسؤول عن السير العام له ، والأمر بصرف الميزانية ، ومن مهامه :

- يعد التنظيم الداخلي للديوان .
- يمثل الديوان أمام القضاء وفي جميع أعمال الحياة المدنية .
- يمارس السلطة السلمية على جميع المستخدمين .
- يقترح برنامج النشاط المرتبطة بتنفيذ مهمة الديوان ، وكذلك ميزانيته التقديرية مع بيان الإيرادات والنفقات ، إضافة إلى إبرام جميع الصفقات والاتفاقيات في إطار التنظيم المعمول به... الخ .

مجلس الإدارة :

يساعد المدير العام مجلس الإدارة الذي يرأسه ممثل الوزير المكلف بالثقافة ، مكونا من : ممثل وزير الداخلية ، ممثل الوزير المكلف بالمالية ، ممثل الوزير المكلف بالتجارة ، ممثل وزير الشؤون الخارجية ، مؤلفين وملحنين ، مؤلفين لمصنفات ادبية ، مؤلفين لمصنفات سمعية بصرية ، مؤلف لمصنفات الفنون التشكيلية ، مؤلف لمصنفات درامية، فناني أداء .

التنظيم المالي :

يتولى مراقبة الحسابات محافظ حسابات أو محافظين يعينهم مجلس إدارة الديوان ، وبعد تقريراً سنوياً عن حسابات الديوان ، وترسل إلى الوزير ومجلس الإدارة . (أنظر الملحق رقم 1)¹

اختصاصات الديوان الوطني لحق المؤلف والحقوق المجاورة :

تتمثل أهم الصلاحيات المخولة للديوان فيما يلي :

السهر على حماية المصالح المعنوية والمادية للمؤلفين وذوي حقوقهم سواء كان الاستغلال للإنتاج قد حصل في الجزائر أو خارجها .

الدفاع عن المصنفات وتوفير الحماية لها ولأصحابها في إطار التوعية والتحسيس للمواطنين والمؤلفين.

حماية مصنفات التراث الثقافي التقليدي والمصنفات الوطنية الواقعة ضمن الملك العام.

المساهمة في البحث عن الحلول الملائمة للقضايا النزاعات المتعلقة بالاعتداء والاستغلال الحسن لمصنفات الغير واحترام حقوقهم .

تشجيع الإبداع والمساهمة في نشره والتعريف به عبر مختلف الوسائل .

نتائج الدراسة الميدانية :

من خلال الزيارة الميدانية التي قمنا بإجرائها لدى الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، ومصالحة الإيداع بالمكتبة الوطنية " الحامة " ، قمنا بطرح جملة من الأسئلة في مقابلاتنا مع العديد من الخبراء والمختصين ، لأجل جمع أكبر قدر من المعلومات ، مخلصين إلى ما يلي :

قبل إنشاء الهيئة ، كانت هناك الجمعية الفرنسية للمؤلفين والملحنين وناشري الموسيقى ، والتي تحمي حقوق المؤلفين الجزائريين ، وسعيا إلى توحيد الجهة التي ترمي إلى حماية حقوق المؤلفين سواء كانوا جزائريين أو أجانب في التراب الوطني ، فقد نصت المادة 71 في الفقرات 1،3،4 من الأمر 73-14 المؤرخ في 29 صفر 1393 هـ والموافق 03 أفريل 1973 م ، بأن تحل هيئة واحدة بقوة القانون محل أي هيئة معنية أخرى للمؤلفين والملحنين ، بحيث تتولى تمثيل جميع المؤلفين أو جمعيات المؤلفين الأجنبية أو أعضاءها بمقتضى تفويض أو اتفاق المعاملة بالمثل.

وقد أنشأت لجنة تتولى الفصل في المنازعات ، وهي بمثابة هيئة تحكيم يعرض عليها النزاع قبل رفع الدعوى أمام المحكمة ، بعد ذلك صدر الأمر 46/73 المؤرخ في 25 جمادى الثانية 1393

هـ الموافق 25 جويلية 1973 م والمتضمن إنشاء مؤسسة عمومية تدعى " الديوان الوطني لحق المؤلف " .

غير أنه ومع التطورات الراهنة (البث ، الأقمار الصناعية ، الكوابل ، الانترنت ... الخ) وتجسيدها ، أصبحت أحكام الأمر 46/73 غير كافية ، ما استوجب وضع قانون جديد (الأمر 10/97 والمؤرخ 27 شوال 1417 هـ الموافق 06 مارس 1997 م والذي استحدث تسمية جديدة للديوان تحت اسم " الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة " ، ولا يزال إلى غاية يومنا هذا تحت نفس الاسم ومقره بالجزائر العاصمة بلدية " بولوغين " .(أنظر الملحق رقم 1).

يخول الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة مهمة التمثيل الجماعي للمؤلفين وورثتهم والمالكين الآخرين للحقوق بالتصرف كوسيط لدى المستعملين ، وجمع أتاوى استغلال المصنفات والاداءات ، وتوزيعها على أصحابها ، وهذا في إطار الإدارة الجماعية ، وتمثيل المؤلفين ، لضمان الحماية المحلية والعالمية،¹ ويدفع المؤلفين أتاوى معينة على إبداعاتهم ، بحيث يدفعون مقابل مادي، يحدد بالاتفاق بين المبدع والديوان ، في إطار حماية المصنفات الموسيقية والدرامية الموسيقية.²

ويحق لكل مؤلف يرغب في مراقبة ومعرفة أشكال استغلال مصنفاته في الانضمام والانخراط بالديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة(أنظر الملحق رقم 2) ، وذلك بالتصريح لدى هذه الهيئة ، فيتولى الديوان تمثيل المؤلف ، وعليه يتعين على المؤلفين الذين يطمحون إلى حماية مصنفاتهم بصفة قانونية ومنظمة أن يدقوا الباب التي تفتح لهم جميع الأبواب من خلال :

*التعريف بشخصيته وبخصائص نشاطه بتسجيله لدى الديوان .

¹ لمزيد من التفاصيل أنظر المواد من 131 - 138 05/03 19 1424 19 جويلية 2003 .
² مقابلة مع السيدة قرطبي . موظفة بمصلحة الارشيف . يوم 26 فيفري 2017 13:00 . مكتب الارشيف.

* أن يثبت تسجيله كمؤلف بتقديم قائمة المصنفات التي ابتكرها .

* يتم التعريف بالمصنف ضمن التصريح المقدم من طرف الديوان الوطني والتي من خلال ملئها تعطي لكل مؤلف بطاقته التعريفية . (أنظر الملحق رقم 3)

ويكلف الديوان الوطني بتلقي التصريحات بالمصنفات والاداءات الأدبية والفنية التي تسمح باستحقاق حق المؤلفين والحقوق المجاورة من المواطنين وذوي حقوقهم ، في نطاق الاستغلال العمومي لمصنفاتهم أو أدائهم ، سواء في الجزائر أو خارجها وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما ، كما يكلف كذلك بحماية حقوق المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة الأجانب المرتبطة بالمصنفات والاداءات المستغلة عبر التراب الوطني في إطار التزامات الجزائر الدولية ، لا سيما من خلال إبرام اتفاقيات التمثيل المتبادل مع الشركاء الأجانب المماثلين .¹

كما يتكفل بالدفاع عن حقوق المبدعين بناء على طلبهم ، حتى وإن لم يكونوا منظمين إليه ، وعليه فالانضمام أمر ليس بالضرورة .²

* فبعد تصريح المبدع بمصنفه لدى الديوان ، تأخذ اللجان المتخصصة والتي تجتمع مرة واحدة في الأسبوع في التعرف على الإبداع (المصنفات الأدبية والفنية) ، والتحقق منه ، ومراقبة الأخطاء ، أو السرقات ، والتعرف على المؤلف والتأكد من المعلومات الممنوحة ، مع تسجيل الملاحظات .

* لتأتي بعد ذلك مرحلة طبع بطاقات الانخراط والانتساب : فيتم وضع لكل مؤلف بطاقة انخراط باللغتين العربية والفرنسية بها المعلومات المتعلقة بالمبدع ورقمه السري ، بحيث تكون معه الى آخر حياته ، وكلما كان هناك إبداع يستعملها صاحبها تفاديا لتكرار العمل .¹

¹ مقابلة مع السيد بوعتروس .

. يوم 26 فيفري 2017 .

. مكتب التصريح .

11:15

. نائب المدير العام للديوان الوطني لحق المؤلف والحقوق المجاورة² . يوم 26 فيفري 2017 .

² مقابلة مع السيد

أما عن شهادة الانتساب والتي تعاد في كل عام يثبت من خلالها أنه منتسب إلى الديوان الوطني لحق المؤلف والحقوق المجاورة .²

وعن موقع الديوان فكثيرا ما كان المؤلفين يواجهون عناء التنقل الى الديوان نظرا لبعده المسافة عن بعض الولايات ، لكن هذا لم يعد عائقا أمامهم ، كونه سهل ذلك بكثير من خلال أنه وضع وكالات في كامل التراب الوطني تظم ولايات الشرق ، وولايات الغرب ، وولايات الوسط. (انظر الملحق رقم 4)

وفي مجال الحد من ظاهرة الاعتداءات ،فيتولى الديوان الوطني مهمة التحسيس ووحملات الرقابة والخرجات الميدانية ، وأحسن دليل على ذلك هو المصنفات التي حرزها فريق الأعوان في الأسواق أعداد طائلة ، وهي في تزايد فضيع ،³ مثال :

عدد القضايا	عدد الأقراص	السنة
381 قضية	381 ألف قرص	2013
195 قضية	أكثر أربعة آلاف قرص	2014
241 قضية	أكثر من 4013 ألف قرص	2015
	98 ألف قرص	2016

و الجدير بالذكر أنه في ولاية وهران وفي ثلاث قضايا فقط تم حجز 80 ألف قرص عام 2016 فقط.¹

¹ مقابلة مع السيدة خوجة . مكلفة بطبع بطاقات الانخراط والانتساب . يوم 01 من جانفي 2017 . على الساعة 10:58 صباحا . مكتب الأعضاء .

² مقابلة مع السيدة حمدي . مكلفة بالمصنفات من الوكالات . يوم 01 جانفي 2017 . على الساعة 11:15 صباحا . مكتب الأعضاء .

³ مقابلة مع السيدة بوسيدة . مكلفة بلجنة تعريف المصنفات الأدبية المداعة والدرامية والدرامية الموسيقية . 27 فيفري 2017 . على الساعة 11:31 صباحا مكتب الأعضاء

بحيث يمثل هذا تجاوز الخطوط الحمراء ، وأصبح من يمارس جريمة التقليد والاستتساخ ، أصحاب شركات في هذا المجال .

وعليه وبعد الانضمام والتسجيل لدى الديوان الوطني ، تبقى مهمة السهر على توفير الحماية عليه ، فتوكل إليه مهمة التدخل في حال الاعتداء مثل هذه القضايا ويتم ذلك بالطرق التالية :

➤ التدخل السلمي للديوان : بحيث يقوم بمحاولة إيجاد حل سلمي بين الطرفين دون اللجوء الى المحاكم ، وتعقيد الأمور .

➤ استعانة الديوان بالأعوان المحلفين والشرطة القضائية : والتابعين له في سبيل معاينة المساس بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، فيقومون ب :²
* حجز نسخ دعائم المصنفات أو الاداءات المقلدة، وبصفة تحفظية .
* وضع النسخ المقلدة تحت حراسة الديوان .

*الإخطار الفوري لرئيس الجهة القضائية المختصة ، بناء على محضر مؤرخ وموقع قانونيا يثبت النسخ المقلدة ، وتفصل الجهة القضائية في طلب الحجز التحفظي خلال 03 أيام .³

بحيث يتأكد الأعوان المحلفون والشرطة القضائية من أن المصنف الواقع عليه الاعتداء محمي من خلال وصل الإيداع لدى الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة .

¹ . برنامج في الصميم . يوم 27 ماي 2016 . على الساعة 13:06 زوالا ، القناة الثالثة.

² مقابلة مع السيدة بوسيدة . مكلفة بلجنة تعريف المصنفات الأدبية المداعة والدرامية والدرامية الموسيقية . 27 فيفري 2017 . على الساعة 11:31 صباحا مكتب الأعضاء

³ مقابلة مع السيد ياسر ميلي . رئيس قسم دائرة الاعضاء . 27 فيفري 2017 . على الساعة 12:00 ، مكتب الأعضاء

وعن دور مصلحة الإيداع بالمكتبة الوطنية الجزائرية " الحامة " ، فالكثير يعتقد أنها تلعب دورا كبيرا في الحماية ، غير أنه غير ذلك كون المؤلفين ملزمين بإيداع نسخ عن أعمالهم لدى الديوان ، فهي ليس بإمكانها استرجاع حقوق الاستغلال ، وفي حالات نادرة تساعد الديوان بإثبات ملكية المصنف ، إضافة إلى هذا يملك الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة قاعدة بيانات داخلية ، طورت من قبل التقنيين المختصين في ميدان الإعلام الآلي والمتواجدين على مستوى الديوان ، يعتمد على هذه القاعدة في تسجيل المصنفات والمبدعين .

كما أنها تمكنهم من مراقبة كل إبداع وطني مثال :

ناشر يصرح بإيداعه لدى الديوان ، ويضع نسخة منه ، فيأتي دور اللجنة المختصة في المراقبة والتأكد من المحتوى ، من خلال مقارنة المکتوب وفضل اليوتيوب والاستماع (ونؤكد من أن المحتوى مماثل له) ، والتي تمكننا من معرفة تكرار العمل¹.

أن المحتال أذكى وهمه الوحيد هو تحصيل الأرباح الطائلة ، فيقوم بمراقبة السوق ، والتعرف على معرفة المؤلف الأكثر طلبا عليه ، ويقوم بمهامه ، بالتقليد أو النسخ ، بغض النظر عن المؤلف² وشخصيته ، وليس له حدود في ذلك .

هذا الخطر يمس الإبداعات ، والمؤلفين معنويا ، و فئات متعددة ، وبالأخص يمس الاقتصاد الوطني داخليا وخارجيا وحتى المؤلف الأجنبي ، مثال : توجد شركات عالمية تمتنع عن المجيء إلى الجزائر مثلا أو أي بلد آخر، من خلفية ظاهرة التقليد والاستنساخ في هذا البلد ، كون مصنفها يباع بثمن جد بخص لا يعود عليها بالإرباح المستحقة .

¹ مقابلة مع السيدة بالعربي . مسؤول مصلحة التوثيق والبحث . 27 فيفري 2017 . على الساعة 13:31 زوالا . مكتب التوثيق .

لم يقف الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة مكتوف الأيدي ، بل سعى جاهدا إلى توفير الحماية الكافية ، إضافة إلى الحماية المدنية والجنائية ، قرر الحماية التقنية والتي يعتمد من خلالها على التقنيات التكنولوجية الحديثة ، بفضل شبكة الانترنت، من جراء اعتماده على قواعد بيانات عالمية والتي قدمت العديد من الايجابيات ، في اعتمادها للتسيير ، واختصارها للوقت والجهد ، وريح الحيز المكاني ، واستخدامها للتبادل ، ولتوحيد المعايير استخراج المعلومات المتنوعة في مختلف المجالات ، والمراقبة الاتوماتيكية في التسجيل ، واستخراج المعلومات الإحصائية عن قيمة الاستعمال ، و لاستيراد حقوق الاستغلال سواء في أرض الوطن أو خارجها.¹

لقد قامت اللجنة العالمية CISAC

(interested parties information (PI) قاعدة البيانات العالمية * :

هي عبارة عن مستودع مشترك للمعلومات عن المستفيدين فهذا النظام مؤلف من قاعدة بيانات تحتوي على معلومات مترابطة للمستفيدين التي تسمح بإدخال هذه المعلومات من اجل استعمالها وهذا الاستعمال للنظام يساعد باتخاذ عدة قرارات مهمة حول حقوق المؤلف.

وتكمن مساهمات هذا النظام في:

-إرسال وثيقة بفترات عادية.

-مساعدة مستخدم الانترنت من اجل نشر المعلومات.

-من خلالها يتم التأكد من المعلومات الشخصية لمؤلف.

-تسهيل توزيع الحماية للمؤلفات.

¹ مقابلة مع السيدة بالعربي . مسؤول مصلحة التوثيق والبحث . 27 فيفري 2017 . على الساعة 13:31 زوالا . مكتب التوثيق .

-من خلالها تسهل من الجهة المسؤولة توزيع الحقوق لأصحابها.

* قاعدة البيانات CIS-NET COMMON INFORMATION SYSTEM NETWORK

العالمية :

يتم الولوج إليها من الموقع الالكتروني :

[http //cis-net.cisac.or](http://cis-net.cisac.or)

طورت من قبل منظمة المعايير CIS ، هذه الأداة هي شبكة قواعد البيانات ، تحتوي العديد من المحلية والإقليمية ، إضافة على أنها تحوي المصنفات الموسيقية لـ CISAC (LA WID :) (MUSICAL WORKS INFORMATION DATABASE).

تتعلق CIS-NET بمجموعة مجتمعات الأعضاء ، سواء التي تساهم في إعداد الفهارس ، أو مستعملها، وتعتبر هذه القاعدة كمحرك بحث أساسي، نتعرف على إثرها على المصنفات العالمية الموجودة ، وتحديد صاحب المصنف وإعطاءه رقما معياريا خاصا به ¹.

تسمح لنا هذه الأدوات بمنح كل مصنف بطاقة تعريفية له ، ولصاحبه ، كما تسمح لنا بتبادل البيانات إلكترونيا عبر قواعد البيانات العالمية (ISWC، CIS-NET، WID،...) ، وهذا بفضل التقنيات التكنولوجية الحديثة التي اختصرت المسافات والوقت على غرار العمل اليدوي سابقا والذي يتطلب تكاليف الجهد والوقت .

وأخيرا ولأجل تضافر الجهود والحد من هذا الهاجس الذي آل يؤرق المؤلف ، قامت الجزائر في ظل التطورات الراهنة ، بعقد شراكات التعاون بين المؤسسات الوطنية (معاهد المؤلفين ، ومراكز

¹ Nacira , Aiyaychia . gestion collective de droit d auteur(documentation). cisac : 2014

التكوين المهني والتعليم ، والتنسيق مع وسائل الإعلام والاتصال، وكذلك المختصين في مجال الإعلام الآلي (...)، وكذلك على المستوى الدولي .¹

التعاون الوطني : وتعددت فيه أطراف التعاون ما بين المديرية العامة للأمن الوطني ، وسلك الدرك الوطني ، والجمارك.

وإنشاء اللجنة المشتركة لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة : والمكونة من ممثلي الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، ممثلي الأمن الوطني .

التعاون العالمي : 21 نوفمبر عام 2012 م تم التعاون مع المكتب المغربي والمكتب التونسي لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة: في مجال تبادل الخبرات والأفكار والتعاون والمساعدة في الاستشارات القانونية ، والعمل كيد واحدة في هذا المجال.²

¹ مقابلة مع السيدة بوسيدة . مكلفة بلجنة تعريف المصنفات الأدبية المداعة والدرامية والدرامية الموسيقية . 27 فيفري 2017 .

على الساعة 11:31 صباحا مكتب الأعضاء

² مقابلة مع السيد ياسر ميلي . رئيس قسم دائرة الأعضاء . 27 فيفري 2017 . على الساعة 12:00 ، مكتب الأعضاء

تحليل بيانات الاستبيان :

تحكيم الاستبيان :

قمنا بعرض استمارة الاستبيان على الأستاذ المشرف ، وتم الأخذ بعين الاعتبار كل الملاحظات والتوجيهات التي كانت في مجملها تؤكد على اختيار الأسئلة التي تخدم الفرضيات ، وبعض أساتذة علم المكتبات، وعلى ضوء هذا تم تعديل البيانات ، ثم وزعت بعض النماذج على عينة استطلاعية للتحقق من سلامتها ومدى وضوحها وإمكانية فهمها من قبل المبحوثين ، ثم تعديلها في شكلها النهائي، وإعدادها للتوزيع .

توزيع الاستمارة : تمت عملية توزيع الاستمارة خلال الفترة الممتدة من 18 فيفري إلى غاية 23أفريل، وهي فترة طويلة نوعا ما وذلك راجع الى عدم تواجد أفراد العينة بصفة مستمرة وإنما على فترات منقطعة ، وتم توزيع 100 استمارة ، وتم استرجاع 29 مفردة تم الاعتماد عليها وتفريغها وتحليلها وهي العينة النهائية للدراسة .

-المحور الأول : بيانات عامة .

من خلال هذا المحور سنعمل على تبيان المعلومات الشخصية للمبحوثين من خلال متغيرات الجنس وسنة أول إصدار وعدد الإصدارات التي قاموا بإنتاجها واللغة التي يبدعون بها إضافة إلى مكان الإبداع بهدف التعريف وإعطاء نظرة عامة حول أفراد العينة من خلال الجداول والأشكال البيانية التالية :

1. الجنس:

النسبة %	التكرار	الجنس
75.86%	22	ذكر
24.14%	07	أنثى
100%	29	المجموع


الجدول رقم (01): توزيع أفراد العينة حسب الجنس

من خلال الجدول رقم (01) والخاص بتوزيع أفراد العينة المدروسة حسب متغير الجنس،

نلاحظ أن أعلى نسبة تمثل الذكور بـ 75.86% وهذا راجع إلى توجيههم إلى مهنة التأليف والإبداع، إرادتهم في أن يتركوا بصمتهم الشخصية في هذا المجال، في حين بلغت نسبة الإناث 24.14%، بدلالة أنهم لا يولون الاهتمام الكبير للتأليف والإبداع مقارنة بالذكور، هذا ما نجده

ممثلاً فيما

يلي:



الشكل رقم
(1) : توزيع
أفراد العينة
حسب
الجنس


2. سنة أول إصدار:

السنة	1980/1960	2000/1980	2020/2000	المجموع
التكرار	02	12	15	29
النسبة	%7	%41	%52	%100

الجدول رقم (02): توزيع أفراد العينة حسب سنة أول إصدار

يلاحظ من خلال الجدول رقم (02) والشكل رقم (2) ان اغلب المؤلفين كانت إصداراتهم بين 2000 و 2020 بنسبة 52% من مجموع العينة المدروسة تليها بعد ذلك من 1980 إلى 2000 بنسبة 41% ثم أخيرا من 1960 إلى 1980 بنسبة 7%.

و ما نلاحظه من خلال هذه النتائج أن أكثر الإصدارات كانت ما بين سنة 2000 و 2020 وذلك يرجع لان أغلبية العينة المدروسة بدؤوا مشوارهم في مهنتهم منذ سنة 2000، لاحظ الشكل:



الشكل رقم (02) : توزيع أفراد العينة حسب سنة أول إصدار


3. عدد الإصدارات:

العدد	2	4	5	6	09	10	13	14	15	18	19	29	19	كثير	المجموع
التكرار	1	3	5	1	2	2	2	1	1	1	2	3	1	4	29
النسبة %	3.44	10.34	17.24	3.45	6.90	6.90	6.90	3.45	3.45	3.45	6.90	10.34	3.45	13.79	100

الجدول رقم (03): توزيع أفراد العينة حسب عدد الإصدارات

من خلال النتائج المبينة في الجدول نجد بان أعلى نسبة عدد الإجابات تتراوح بين 2 إلى كثيرة بنسب متقاربة من 3.44% إلى 17.24%، وعادت المرتبة الأولى بنسبة 17.24% ممن بلغ عدد إصداراتهم 05، وفي المرتبة الثانية كان عدد الإصدارات بتقدير كثير بنسبة 13.79% وهذا راجع في تبريرهم إلى أعمالهم المقدمة والمتوفرة لدى مكتبة الإذاعة والتلفزيون، و بنسبة 10.34% بلغ عدد الإصدارات 29، ثم تليها بنسبة 6.90% إصدارات بلغ عددها ما بين 09 و 19، وبلغ عدد الإصدارات 06 و 14 و 15 و 18 بنسبة 3.45%.

وعليه نلاحظ بان كل فرد عدد إصداراته تكون مختلفة عن غيره وذلك حسب فترة بدايته في هذا المجال والمداومة على هذا الإبداع، لاحظ الشكل التالي :



الشكل رقم (03): توزيع أفراد العينة حسب عدد الإصدارات


4. لغة الإصدار :

اللغة	التكرار	النسبة
عربية	21	72.41%
أجنبية	03	10.35%
أكثر من لغة	05	17.24%
المجموع	29	100%

الجدول رقم (04) : توزيع أفراد العينة حسب لغة الإصدار

من خلال نتائج الجدول رقم (04) نلاحظ بان نسبة 72.41% من الإصدارات التي تخص العينة كانت باللغة العربية ثم تليها بنسبة 17.24% للإصدارات التي تكون بأكثر من لغة ،وأخيرا الإصدارات التي تكون بلغة أجنبية واحدة بنسبة 10.35% .

وبالتالي نلاحظ أن اغلب المؤلفين تكون إصداراتهم باللغة العربية كونها تعد اللغة الرسمية في الجزائر.



الشكل رقم (04): توزيع أفراد العينة حسب لغة الإصدار


5. مكان الإبداع :

مكان الإبداع	التكرار	النسبة
داخل الوطن	18	62%
داخل وخارج الوطن	11	38%
المجموع	29	100%

الجدول رقم (05): توزيع أفراد العينة حسب مكان الإبداع

من خلال ما تحصلنا عليه من نتائج الجدول رقم (05) نلاحظ أن نسبة 62% من مجتمع البحث تكون إصداراتهم داخل الوطن فقط، ثم تليها نسبة 38% من الإصدارات تكون داخل وخارج الوطن.

ومنه نلاحظ أن اغلب المؤلفات يتم إصدارها داخل الوطن وذلك لان هذه الأعمال موجهة للجمهور المتواجد في الجزائر . لاحظ الشكل البياني الموالي:



الشكل رقم (05): يمثل مكان الإبداع

المحور الثاني:


يهدف هذا المحور إلى معرفة مدى اعتماد المؤلفين على شبكة الانترنت من خلال التعرف على أغراض استخدامهم لها والمجالات التي ينشرون فيها إلى جانب التخوفات التي تجعلهم يترددون في استخدامها، كذلك محاولة معرفة ما إذا كان لدى العينة المدروسة قاعدة معرفية حول حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، وماذا يعني ذلك لديهم ورأيهم حول ما إذا كانت الانترنت هي البيئة التي يتم فيها انتهاك حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة، وما إذا كانوا مواكبين لمستجدات التشريع الدولي والمحلي المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل هذه التطورات، ومدى تعرضهم لقضايا التعدي على هذه الحقوق في شبكة الانترنت وفيما تتمثل هذه التعديات وكيف تم رد حقوقهم .

06. الاعتماد على شبكة الانترنت :

الإجابة	التكرار	النسبة
نعم	23	79%
لا	06	21%
المجموع	29	100%

الجدول رقم (06) : الاعتماد على شبكة الانترنت

تشير بيانات الجدول أعلاه إلى أن أغلبية مجتمع البحث يستخدمون شبكة الانترنت ، حيث بلغت نسبة المستخدمين لها 79% ، ويرجع ذلك إلى تعدد مجالات وأغراض استخدام الشبكة من خلال الانتشار الواسع والكبير لها ، إضافة إلى الخدمات المتطورة التي أصبحت تقدمها إلى كل فئات المجتمع ، في حين بلغت نسبة الذين لا يعتمدون عليها 21% وهذا راجع إلى تخوفهم من الاعتداءات الواقعة في ظل ذلك، وكل هذا يبينه الشكل البياني التالي :



الشكل رقم (06) : الاعتماد على شبكة الانترنت


07. أغراض الاعتماد على شبكة الانترنت

الأغراض	التكرار	النسبة
النشر	11	38%
الاطلاع	13	45%
نشر واطلاع	05	17%
المجموع	29	100%

الجدول رقم (07): أغراض الاعتماد على شبكة الانترنت

نلاحظ من خلال نتائج الجدول رقم (07) أن نسبة 45% من مجتمع البحث يستخدمون الانترنت لغرض الاطلاع ثم تليها نسبة 38% للنشر، وأخيرا النشر والاطلاع معا بنسبة 17%.

من خلال هذه النتائج نلاحظ بان اغلب المستخدمين لشبكة الانترنت تكون لغرض الاطلاع وذلك لان النشر عبر الانترنت يسبب لهم تخوفات من الاعتداءات المختلفة. أنظر الشكل الموالي :



الشكل رقم (07): أغراض الاعتماد على شبكة الانترنت


08. مجالات النشر على شبكة الانترنت:

النسبة %	التكرار	المجال
20.69	06	أغاني
10.35%	03	مقالات
13.80%	04	برامج
3.44%	01	أفكار ، آراء ، تعليقات
6.90%	02	دواوين شعر
3.44%	01	أعمال مسرحية
41.38%	12	بدون إجابة
100%	29	المجموع

الجدول رقم (08) : مجالات النشر على شبكة الانترنت

باعتبار أن شبكة الانترنت من أهم الشبكات ، فقد كان لها دورا في الانتشار الواسع والسريع للمصنفات والإبداعات ، وقد حاولنا من خلال هذا السؤال معرفة المجالات التي ينشر فيها المبدعين ، وعادت أكبر نسبة مقدرة ب 41.38% بدون إجابة ، وهذه دلالة على أن معظم أفراد العينة يعتمدون على شبكة الانترنت للاطلاع ومنهم من لا يعتمدون عليها ، في حين كانت المرتبة الأولى للنشر في مجال الأغاني بنسبة 20.69% ، ثم تلتها في المرتبة الموالية نشر البرامج بنسبة 13.80% ، ثم نشر المقالات بنسبة 10.35% ، وعادت أضعف النسب وهي جد متقاربة إلى نشر الشعر والأعمال المسرحية والتعبير عن أفكار وآراء .

ومنه نلاحظ أن الفئة المدروسة تعتمد على شبكة الانترنت لأغراض النشر والاطلاع في شتى المجالات ، بحيث يوضح ذلك الشكل الموالي:



الشكل رقم (08) : المجالات النشر ا بالاعتماد على شبكة الانترنت


09: تخوفات المؤلف من النشر على الانترنت :

التخوفات	التكرار	النسبة %
السرقه	16	55.18%
القرصنة	10	34.48%
التقليد	02	6.90%
عدم وصولها	01	3.44%
المجموع	29	100%

الجدول رقم (09) : تخوفات المؤلف من النشر على شبكة الانترنت

أردنا بهذا السؤال معرفة أهم الانتهاكات التي تعيق المبحوثين من نشر إبداعاتهم على شبكة الانترنت ، وقد أكدت مجموعة إجاباتهم أن أكثر التخوفات تتمثل في السرقة وبنسبة 55.18% ، وتليها بعد ذلك القرصنة بنسبة 34.48% باعتبارها عملا لا أخلاقيا ، فينتهك المؤلفين وأعمالهم بمجرد وصول المتعدي إلى كلمات السر ، وفي التخوف من التقليد نجد نسبة 6.26% ، وبنسبة 3.44% في التخوف من عدم وصولها ، وهذا ما ورد في الجدول أعلاه.

ومنه نلاحظ أن تخوفات المؤلفين من النشر على شبكة الانترنت أصبح هاجسا لا يفارقهم وهي جد خطيرة ذات تأثير كبير كالسرقة والقرصنة ، أنظر الشكل رقم 09:



الشكل رقم (09): تخوفات المؤلف من النشر على شبكة الانترنت.


10. المبحوثين الذين لديهم معلومات حول حقوق المؤلف والحقوق المجاورة:

الإجابة	التكرار	النسبة %
نعم	21	72.41%
لا	08	27.59%
المجموع	29	100%

الجدول رقم (10): المبحوثين الذين لديهم معرفة حول حقوق المؤلف والحقوق المجاورة .

يلاحظ من خلال الجدول رقم(10) أن نسبة 72.41% من أفراد العينة المدروسة لديهم معلومات حول حقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، أما نسبة 27.59% ليس لديهم أي معلومات حول هذه الحقوق .

وبالتالي نلاحظ أن النسبة الأكبر من العينة لديها اطلاع على المعلومات التي تخص حقوق المؤلف والحقوق المجاورة وذلك راجع إلى تعاملهم مع الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة . هذا ما يبيئه الشكل البياني رقم 10:



الشكل رقم (10):المبحوثين الذين لديهم معلومات حول حقوق المؤلف والحقوق المجاورة


11. آراء المؤلف الجزائري حول حقوق المؤلف والحقوق المجاورة :

الاقتراحات	التكرار	النسبة%
حماية الإبداع	14	48.27%
حماية الحقوق	05	17.25%
توزيع الحقوق	02	6.90%
بدون إجابة	08	27.58%
المجموع	29	100%

الجدول رقم (11): آراء المؤلف الجزائري حول حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

من خلال النتائج المبينة في الجدول رقم(11)و الشكل رقم (11) حول المعلومات التي يعرفونها حول حقوق المؤلف والحقوق المجاورة بحيث كانت إجابتهم 48.27% لحماية الإبداع و27.58% بدون إجابة ، ثم تليها 17.25% لحماية الحقوق وأخيرا 6.90% لتوزيع الحقوق.

ونلاحظ من خلال هذه النتائج بان اغلب عينة الدراسة تنحصر معرفتهم حول حماية الإبداع



الشكل رقم (11): آراء المؤلف الجزائري حول حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

12. حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة :

النسبة %	التكرار	
32.10%	26	حقوق فكرية
20.99%	17	حقوق مالية
25.92%	21	حقوق شخصية
20.99%	17	حق الإبداع
100%	81	المجموع


الجدول رقم (12) : نظرة المؤلفين حول حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات

الراهنة

أصبح من المعروف اليوم مفهوم حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، وأمام التطورات الراهنة وما أفرزته من مصنفات الرقمية ، صار من الصعب ضبط مفهوم واضح ودقيق للحقوق ، و منه أردنا الوصول إلى ما تمثله هذه الأخيرة لدى مجتمع البحث حسب ما هو مبين في الجدول رقم

(12) ، فتوصلنا إلى أنها حقوق فكرية ويعني ذلك أن هناك هيئات ممثلة تنوب عن المؤلف وتحمي إبداعه بنسبة 32.10% ، وفي المرتبة الثانية نجد الحقوق الشخصية بنسبة 25.92% فيحق لصاحبها جل المعاملات والتصرف فيها وتقاضي عوائد عليها... الخ ، أما النسبة المقدرة بـ 20.99% تمثلت في حقوق مالية يتقاضى أصحابها عائدات مالية من جراء استغلالها ، وحقوق الإبداع في التعبير عن الأفكار واستعمال ملكة العقل بنسبة 20.99%.

ونتيجة لهذه الأصداء تبين لنا أن للمؤلفين إطلاع على هذه حقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، وهذا ما ارتبط بالأسئلة السابقة (10،11) ، لاحظ الشكل التالي :




الشكل رقم (12) : نظرة المؤلفين حول حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة.

13. الانترنت أفضل بيئة لانتهاك حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة:

الإجابة	التكرار	النسبة %
موافق	29	%100
معارض	0	%0
المجموع	29	%100

الجدول رقم (13): الانترنت أفضل بيئة لانتهاك حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة

بالبحث عن مدى معرفة أفراد عينة البحث بأن شبكة الانترنت أفضل بيئة لانتهاك حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة ، طرحنا هذا السؤال والذي أوصلنا حسب ما يبينه الجدول أعلاه إلى أن جل المؤلفين يوافقون هذا الرأي بنسبة 100% ، ويعود ذلك إلى أنهم يعتمدون على شبكة الانترنت وفي نفس الوقت هم يتخوفون من مختلف الاعتداءات ، وهذا ما يجيبنا على جزء من اشكالتنا المطروحة ، لاحظ الشكل التالي :



الشكل رقم (13): الانترنت أفضل بيئة لانتهاك حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة


14. مدى حرص المؤلف الجزائري على مواكبة مستجدات التشريع الدولي والمحلي

النسبة %	التكرار	
68.97%	20	نعم
31.03%	09	لا
100%	29	المجموع
6.25%	02	علاقات شخصية
21.88%	07	أصدقاء في المجال
12.5%	04	استخدام التقنيات الحديثة
59.37%	09	الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة
100%	32	المجموع

الجدول رقم (14): مدى حرص المؤلف الجزائري على مواكبة مستجدات التشريع الدولي والمحلي.

ببحثنا عن مدى حرص المؤلف الجزائري على مواكبة مستجدات التشريع الدولي والمحلي بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة ، توصلنا إلى أن نسبة 68.97% من أفراد العينة حريصين على ذلك ، ما يدل على وجود حركة النشر ويهمهم الاطلاع على التشريع للعمل وفقه ، في حين بلغت نسبة 31.03% ممن لا يولون الأهمية البالغة لذلك ، وهم بذلك لا يتعرضون إلى جرائم الاعتداء ، وعادت أكبر نسبة إلى اللجوء الديوان الوطني ب نسبة 59.36% ، فهذا مؤشر ثقة المؤلف فيه والجهود المبذولة من قبل فريقه ، وناهيك عن علاقات الأصدقاء التي قدرت ب نسبة 21.88%، وبنسبة 12.5% عن طريق استخدام التقنيات الحديثة ، وكانت نسبة 6.25% للعلاقات الشخصية، من خلال إجابات المطروحة في الاستبانة.

وبذلك نلاحظ إلى أن مجتمع المبحوثين حريصين على مواكبة مستجدات التشريع الدولي والوطني عن طريق مختلف السبل وعلى رأسها الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة ، وللتوضيح أكثر أنظر الشكل الموالي :



الشكل رقم(14): مدى حرص المؤلف الجزائري على مواكبة مستجدات التشريع الدولي والمحلي


15. مدى تعرض عينة البحث إلى قضايا التعدي على حقوقهم

النسبة %	التكرار	
65.51%	19	نعم
34.49%	10	لا
100%	29	المجموع

الجدول رقم (15) : . مدى تعرض عينة البحث إلى قضايا التعدي على حقوقهم

حسب ما يبيئه الجدول رقم (15) فإن أعلى قيمة تشير إلى أن اغلب أفراد العينة قد تعرضوا إلى قضايا التعدي بنسبة 65.51% ما يبين أن المعتدين لهم قدرات هائلة في التعامل مع التقنيات الحديثة ، وأضعف نسبة ب 34.49% تنفي تعرضهم لذلك وهذا حسب رأينا استخدامهم للتقنيات الحديثة .

ومما سبق تحليله يمكننا القول أن جرائم التعدي على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة في تزايد مستمر ، ممثلا فيما يلي :



الشكل رقم (15) : . مدى تعرض عينة البحث إلى قضايا التعدي على حقوقهم


16 . وجهة المؤلف في حال وقوع الاعتداء على حقوقه.

النسبة %	التكرار	
23.07%	09	القضاء
43.59%	17	الديوان الوطني (ح.م.و.ح.م)
7.70%	03	التراضي
25.07%	10	بدون إجابة
100%	39	المجموع

الجدول رقم(16): وجهة المؤلف في حال وقوع الاعتداء على حقوقه.

بما أننا رأينا أن قضايا التعدي مستمرة ، حاولنا معرفة الجهة التي يلجأ إليها المتعدى عليه لرد حقوقه من خلال هذا السؤال الموجه إلى أفراد العينة ، فكانت في المرتبة الأولى وبنسبة 43.59% بلجؤهم إلى الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، ثم وبنسبة 25.07% ممن تركوا السؤال من غير إجابة ، وتلتها في المرتبة الموالية باللجوء إلى القضاء بنسبة 23.07% وهذا حسب رأينا بعد فشل كل المحاولات مع المعتدي وصعوبة الوصول إليه في ظل التطورات الراهنة ، وكانت أقل نسبة والمقدرة ب 7.70% والتي تعود إلى الحل بالتراضي وتقول أن الجرائم الماسة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة أكبر من ذلك ، بحيث غدت تمس الخصوصية الفردية للمؤلف .

وعليه نلاحظ إلى أن أغلب المبحوثين يلجؤون إلى الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بصفته الممثل الوحيد والشرعي بالجزائر ، موضحا فيما يلي :



الشكل رقم(16): وجهة المؤلف في حال وقوع الاعتداء على حقوقه.

17. طبيعة الاعتداءات على حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة:

النسبة %	التكرار	
37.31%	25	سرقة
16.42%	11	انتحال شخصية
5.97%	04	تشويش
38.80%	26	قرصنة
1.50%	01	المساومة ندخل شريك
100%	67	المجموع

الجدول رقم (17): طبيعة الاعتداءات على حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات

التكنولوجية الراهنة.

بعدما عرفنا أن الانترنت تشكل خطرا على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات

الراهنة فقد حاولنا من خلال هذا السؤال التعرف على أي هذه الاعتداءات التي يتعرض لها

المؤلفين أكثر من غيرها، متوصلين إلى أجوبة المبحوثين إلى أن أعلى نسبة كانت للقرصنة بنسبة

38.80 %، ثم تليها جريمة السرقة بنسبة 37.31%، وفي المرتبة الثالثة بلغت نسبة أخطار

انتحال الشخصية 16.42%، ثم تليها التشويش بنسبة 5.97% وفي الأخير تأتي المساومة بنسبة


1.50%.

ومن هذا أن مختلف الجرائم السابقة الذكر تتم في ظل التطورات الراهنة بالاعتماد على شبكة

الانترنت بحيث وجد أصحاب هذه الأفعال وسيلة لانتهاك مؤلفات الغير بطريقة غير شرعية

وبالتالي تحقيق أغراض شخصية تهدف إلى الربح المادي من خلال القيام بالمعاملات التجارية

متخفين وراء شخصيات معروفة منتحلة. أنظر الشكل الموالي:



الشكل رقم (17): طبيعة الاعتداءات على حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة.

المحور الثالث:

يهدف هذا المحور الذي يضم سبعة أسئلة إلى معرفة مدى تمكن الجزائر من توفير الحماية الكافية في مجال حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة، ومعرفة الأسباب المساهمة في التعدي عليها، بالإضافة إلى محاولة معرفة ما إذا كانت هناك ضوابط تحكم التطورات الراهنة وكيفية حمايتها، وفيما تساهم هذه الحماية وكل هذا يهدف إلى الإجابة على جانب من جوانب الإشكالية المروحة التي تتمثل في معرفة ما إذا كانت هناك قوانين مخصصة لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة بالجزائر وأخيرا معرفة الحلول المقترحة من طرف المؤلفين.


18. الجزائر وحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة :

النسبة %	التكرار	
20.89%	06	مطلقة
62.07%	18	متوسطة
17.24%	05	ضئيلة
100%	29	المجموع
		التبرير
27.78%	10	قصور النصوص التشريعية
38.89%	14	غياب الأطر البشرية المؤهلة
33.33%	12	غياب الموارد المادية
100%	36	المجموع

الجدول رقم (18): الجزائر وحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة

في أول سؤال لنا في هذا المحور المتعلق بمعرفة واقع حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة بالجزائر ومدى كفايتها بذلك ، كانت إجابات المبحوثين حسب ما يبينه الجدول رقم (18) ، عادت أول مرتبة بنسبة 62.07% إلى أن الجزائر تتمتع بحماية متوسطة ، وكانت المرتبة الثانية بإجابات مطلقة مقدرة في 20.89% وهو أمر صعب ، وتبقى آخر مرتبة بنسبة 17.24% ضئيلة ، وهذا راجع إلى أن هذه الفئة حسب رأينا التي تعرضت إلى الاعتداء ولم تلجأ إلى الممثل الشرعي (الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة) ولم تضع مصنفاها تحت الإدارة الجماعية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة .

إن الجزائر تتمتع بقوانين مواكبة للتطورات الراهنة ينقصها التطبيق ، يظهر ذلك جليا في الاتفاقيات التي انضمت إليها الجزائر خاصة اتفاقية الويبو ، وتعزيزها للتعاون الدولي ، الشكل الموالي :



الشكل رقم (18): الجزائر وحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة

19. أسباب التعدي على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة


الأسباب	التكرار	النسبة
الاستخدام الواسع للتقنيات الحديثة	26	36.61%
مشكلات أخلاقية	21	29.59%
عدم التقيد بالقوانين	20	28.17%
غياب القوانين	04	5.63%
المجموع	71	100%

الجدول رقم (19): أسباب التعدي على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات

التكنولوجية الراهنة.

تتنوع وتكثر الأسباب التي تهدد المؤلفين في ظل التطورات الراهنة لا سيما شبكة الانترنت ، خاصة وأنها تمثل عالما مفتوحا أمام الجميع لينشر ويتيح إبداعاته ، وقد قمنا باختيار أهم أربعة أسباب المساهمة في التعدي على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، وكان رد المبحوثين بأعلى نسبة للاستخدام الواسع للتقنيات الحديثة ب 36.61% ، وبطبيعة الحال فالإنسان بطبعه يحب التوغل للاكتشاف والتبر ، وبنسبة 29.59% يأتي خيار مشكلات أخلاقية ، ولأسف هناك

سلوكيات أصبحت تؤرق المجتمع الذي أصبح مجتمع اللاوعي واللا إحترام لممتلكات الغير وتفشت هذه الظاهرة في المجتمع الجزائري لتتعدى حقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، وبنسبة متقاربة يقع الخيار على عدم التقيد بالقوانين بنسبة 28.17% كما سبق الذكر أن انعدام القيم الأخلاقية يؤدي إلى كسر وخرق القوانين ، ونسبة 5.63% عادت إلى غياب القوانين ، وهذا راجع إلى عدم دراية المبحوثين بوجود قوانين تحمي حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة ، ومن وجهة نظرنا فالوازع الأخلاقي هو الذي يحكم المجتمع والأفعال المشيمة لا يقبلها العقل السليم ، والشكل الموالي يبين ذلك:




الشكل رقم (19): أسباب التعدي على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة.

20. الضوابط التي تحكم التطورات التكنولوجية الراهنة:

النسبة %	التكرار	
29.27%	12	نعم
41.46%	17	لا
7.32%	03	التوقيع الالكتروني
21.95%	09	التشفير
100%	49	المجموع

الجدول رقم (20): الضوابط التي تحكم التطورات التكنولوجية الراهنة

حسب ما يبينه الجدول أعلاه فإن آراء المبحوثين فيما يتعلق بوجود ضوابط تحكم التطورات الراهنة ، فأعلى نسبة والمقدرة ب 41.46% ترى عدم وجود ضوابط تحكم التطورات الراهنة بحكم جرائم التعديات التي فاقت الخطوط الحمراء أمام صعوبة إيقافها والمتعدي ، أما بنسبة 29.27% والتي تقول بوجود ضوابط تعززها باقتراحات كالتشفير بنسبة 21.95%، والتوقيع الالكتروني بنسبة 7.32%، وهو أمر طبيعي بالنظر إلى الترسانة التشريعية الوطنية والدولية والجهود المبذولة في مكافحة الجرائم الالكترونية والتي توجت بالنجاح إلى حد بعيد في ضبط الجرائم الافتراضية، الشكل الموالي يوضح ذلك:



الشكل رقم(20):الضوابط التي تحكم التطورات التكنولوجية الراهنة

21. طرق حماية المصنفات وأصحابها من الاعتداءات في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة :


الطرق	التكرار	النسبة %
الرقابة المستمرة	25	34.24%
السهر على تطبيق القوانين	24	32.88%
إصدار تشريعات مواكبة للتطورات	23	31.51%

الراهنة		
بدون إجابة	01	1.37%
المجموع	73	100%

الجدول رقم(21): طرق حماية المصنفات وأصحابها من الاعتداءات في ظل التطورات

التكنولوجية الراهنة

في سبيل معرفة الإجراءات المتخذة لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة ، ارتأينا طرح هذا السؤال ، فكانت الإجابة من خلال بيانات الجدول رقم (21) لعينة البحث جد متقاربة ، أعلى نسبة تعود إلى الرقابة المستمرة بنسبة 34.24%، ثم السهر على تطبيق القوانين بنسبة بلغت 32.88%، وهذا ما يؤكد وجود ترسانة تشريعية مواكبة للتطورات الراهنة أمام صعوبة التطبيق(من خلال النتائج المتوصل إليها في إجابات سبقت في المقابلة والاستبيان) ، وفي المرتبة الثالثة وقع الاختيار على إصدار قوانين مواكبة للتطورات الراهنة بنسبة 31.51% من منطلق أن العصر في تطور مستمر لا سيما في المجال التقني ما يستلزم إصدار قوانين تخص كل تطور ، وقدرت نسبة الذين امتنعوا عن الإجابة ب 1.37% وقد يكونون ممن لا يملكون قاعدة معرفية حول حقوق المؤلف والحقوق المجاورة حسب ما تطرقنا اليه سابقا. للمزيد أنظر الشكل الموالي:



الشكل رقم(21): طرق حماية المصنفات وأصحابها من الاعتداءات في ظل التطورات

التكنولوجية الراهنة

22. انعكاسات حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية

الراهنة :


النسبة %	التكرار	
41.43%	29	تشجيع الإبداع
28.57%	20	حرية التداول
15.71%	11	إنارة العقول
14.29%	10	تقليص الفجوة الثقافية
100%	70	المجموع

الجدول رقم (22): انعكاسات حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات

التكنولوجية الراهنة

بعد تطرقنا إلى طبيعة الانتهاكات وأسبابها في ظل التطورات الراهنة ، من الطبيعي معرفة فيما تساهم حماية المؤلفات وأصحابها ، والهدف من هذا السؤال هو تفكير المؤلف فيما تساعده هذه الحماية ، وقد أجمع الرأي الغالب بنسبة 41.43% حول تشجيع الإبداع وهذا ما يؤكد أن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة حقوق فكرية وحقوق إبداع وكلما كانت هناك فكرة وجب نشرها والتعبير عنها للاستفادة منها ، لتليها نسبة 28.57% لحرية تبادل الإبداعات والمصنفات وتداولها على شبكة الانترنت باعتبارها أقوى وسيلة وهي متاحة لأكبر قدر ممكن من الجمهور ، ورتبت إنارة العقول في المرتبة الثالثة بنسبة 15.71% فلكل مؤلف يكون له جمهور يستفيد منه ويصبح لديه رصيد معرفي قيم ، ونختم بنسبة 14.29% في تقليص الفجوة الثقافية ، فإذا كانت هناك حركة نشر وحرية سمحت بالتواصل وتقليص الفجوة داخل الدولة الجزائرية ، حسب الجدول رقم (22). والشكل الموالي:

الشكل رقم (22) : انعكاسات حماية حق المؤلف
والحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية
الراهنة




ورة في ظل الت

23. كفاية قوانين حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة:

النسبة %	التكرار	
55.18%	16	نعم
44.82%	13	لا
100%	29	المجموع

الجدول رقم (23) : كفاية قوانين حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات
التكنولوجية الراهنة

لتحقيق هدف من أهداف دراستنا والمتمثل في معرفة رأي مجتمع المبحوثين في حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة بصفة كافية ، طرحنا هذا السؤال ، فكانت وجهات نظرهم مختلفة حسب ما يبينه الجدول رقم (23) حيث أن نسبة 55.18% ترى بأن الحماية كافية وهذا لوجود ترسانة تشريعية وإجراءات حماية متعددة كالتشهير وكلمات المرور عند استخدام التقنيات الحديثة ، أما بنسبة 44.82% قد نفوا وجود الحماية الكافية ، وحسب رأينا فهذا منطقي كونهم لا يعتمدون على التقنيات الحديثة وليس لديهم إطلاع كافي بالقوانين الصادرة في هذا المجال . كما يتضح ذلك من الشكل الموالي :




الشكل رقم (23) : كفاية قوانين حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة

24. اقتراحات تدعم مساهمة الديوان الوطني في حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة :

النسبة %	التكرار	الاقتراحات
25.72%	09	السهر على تطبيق القوانين
8.58%	03	إصدار قوانين مواكبة للتطورات الراهنة
28.57%	10	التوعية والتحسيس
5.72%	02	إنشاء قاعدة بيانات
2.85%	01	احترام المصنفات الرقمية
2.85%	01	التعاون الدولي في الحماية
25.72%	09	بدون إجابة
100%	35	المجموع

الجدول رقم (24): اقتراحات تدعم مساهمة الديوان الوطني في حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة

في آخر سؤال لنا والخاص بالاقترحات التي تدعم مساهمة الديوان الوطني لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة ، حصلنا على مجموعة من الاقتراحات كما ورد في الجدول رقم (24) متنوعة ، منها التوعية بنسبة 28.57% ، بحيث أن المجتمع الجزائري بحاجة إلى وعي وثقافة وما على الديوان الوطني سوى القيام بحملات تحسيسية ، يليها بعد ذلك السهر على تطبيق القوانين وبدون إجابة متساوية بنسبة مقدرة ب 25.72% وهي الفئة التي ترى أن الجزائر تتمتع بحماية مطلقة فيما سبق ذكره ، واحتلت آخر مرتبة بنسب ضعيفة ما بين إصدار قوانين بنسبة 8.58%، وإنشاء قاعدة بيانات بنسبة 5.72%، واحترام المصنفات الرقمية بنسبة 2.85%، والتعاون الدولي بنسبة 2.85% كحل مقبولة. لاحظ الشكل التالي :



الشكل رقم (24): اقتراحات تدعم مساهمة الديوان الوطني في حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة

النتائج العامة للدراسة:

بعد الانتهاء من العرض التحليلي لهذه الدراسة التي سعينا من خلالها إلى معرفة كيفية حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة بالجزائر، يمكن تلخيص نتائج الدراسة فيما يلي :

1. أن المؤلف الجزائري يعتمد على شبكة الانترنت لأغراض شتى أهمها النشر والاطلاع .
2. يتعرض المؤلف الجزائري إلى جرائم التعدي على حقوقه في ظل ما أفرزه العالم الافتراضي.
3. يبقى هاجس التخوف لدى المؤلف يورق اعتماده على شبكة الانترنت للنشر، الذي يعيقه في التعريف بإبداعه، و الحصول على حقوقه.
4. أن الديوان الوطني هو الممثل الوحيد و الشرعي الذي يحمي حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة بالجزائر .
5. أن الديوان الوطني لحق المؤلف و الحقوق المجاورة يبذل جهودا قيمة و متواصلة في سبيل رد الحقوق إلى أصحابها بالتعاون مع الإطارات المساهمة من الأعوان المحلفين ، و رجال الشرطة و الجمارك بتوحيد و تضافر الجهود .
6. أن الجرائم الماسة بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة في ارتفاع لا متناهي و بأشكال متعددة .
7. أن حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة من الجرائم الماسة بالإبداعات و أصحابها يشجع الإبداعات و يفتح باب الإتاحة و حرية التعبير عن الأفكار و الاستفادة من المعلومات .
8. يساهم حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في الاقتصاد الوطني .
9. أن قضية التعدي على حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة من أخطر القضايا التي غدت تهدد المؤلفين و أعمالهم.
10. أن المجتمع الجزائري يعاني من مشكل ثقافة حق المؤلف و الحقوق المجاورة بالرغم من الجهود المبذولة من قبل الديوان الوطني ،

النتائج على ضوء الفرضيات :

*بالنسبة للفرضية الأولى المتعلقة "بنشر المؤلفين إبداعاتهم بالاعتماد على شبكة الانترنت "

تحققت هذه الفرضية إلى حد ما ، حيث أثبتت الدراسة أن نسبة 38% من المؤلفين يعتمدون على شبكة الانترنت لنشر إبداعاتهم ، وهي نسبة محترمة ، وهذا لسهولة الاتصال و الإتاحة و الربط بهذه الشبكة وتوفرها في مختلف الأماكن و في أي وقت ، و السرعة الفائقة ، إضافة إلى الخدمات المتطورة التي أصبحت تقدمها إلى جل فئات المجتمع بلا حدود و لا قيود .

أما فيما يخص الشرط الثاني من الفرضية الأولى و المتعلق بتعرض المؤلفين إلى قضايا التعدي على حقوقهم ، فقد تبين من الدراسة أن نسبة 65.51% من المؤلفين يتعرضون إلى مختلف الاعتداءات و هي نسبة جد كبيرة و في ارتفاع هائل ، وهذا لصعوبة ضبط المتعدي و تجاوز الخطوط الحمراء في ذلك في العالم الافتراضي.

*بالنسبة للفرضية الثانية المتعلقة " بمساهمة الديوان الوطني لحق المؤلف و الحقوق المجاورة في حماية الإبداعات و أصحابها من الاعتداءات الواقعة في ظل التطورات الراهنة"

✓ تحققت هذه الفرضية إلى حد كبير ، حيث تبين من خلال الدراسة أن الأغلبية الساحقة من المبحوثين أجمعوا على أن الديوان الوطني لحق المؤلف و الحقوق المجاورة له دور كبير في المساهمة في الحد من الانتشار الواسع للاعتداءات كونه يعد الممثل الوحيد و الشرعي بالجزائر لرد حقوقهم ، حيث أثبتت الدراسة أن ما نسبته 43.59% من المؤلفين المبحوثين يلجؤون إلى الديوان الوطني في سبيل حماية إبداعاتهم و التصريح بها ، و هذا يعكس درجة ثقتهم به ، و الجهود المبذولة من طرفه .

و ما تعلق بالشطر الثاني للفرضية الثانية و الخاص بكيفية سعي الديوان الوطني إلى تحقيق الحماية الكافية ، فتبين لنا من خلال الدراسة أن الديوان الوطني لحق المؤلف و الحقوق المجاورة يمارس الحماية المدنية و الجزائرية في إطار القانون لتأمين الحماية الكافية و هو شديد الحرص على ذلك من خلال الرقابة المستمرة و السهر على تطبيق القوانين ، و القيام بالحملات التحسيسية لذلك ، إضافة إلى الحماية التقنية كنتيجة للتطور الراهن بالاعتماد على قواعد البيانات العالمية IP ; cis-net ; تحوي البيانات المتعلقة بالإبداعات و أصحابها و يرد من خلالها الحقوق المادية و المعنوية داخل و خارج الوطن .

✓ وبذلك الفرضية الثانية تحققت إلى حد ما .

*أما بالنسبة للفرضية الثالثة المتعلقة "بحصانة الجزائر التامة لحق المؤلف و الحقوق المجاورة

✓ تحققت هذه الفرضية إلى حد كبير، حيث تبين من خلال الدراسة أن الجزائر لا تزال لا توفر الحماية التامة لحق المؤلف و الحقوق المجاورة بتعبير المبحوثين بنسبة 62.07% على أن الجزائر تتمتع بحماية متوسطة و لكل حجته و برهانه على ذلك مجمعين على غياب الأطر البشرية المؤهلة بنسبة 38.89% و التي تغطي جانبا هاما بتوفرها ، إضافة إلى غياب التمويل اللازم لذلك .

الاقتراحات:

على ضوء ما أسفرت عليه الدراسة من نتائج استطعنا التوصل إلى مجموعة من الاقتراحات كما يلي :

رغم الجهود التي قام بها الديوان الوطني لحق المؤلف و الحقوق المجاورة في توفير الحماية للمؤلفين و إبداعاتهم ، والحد من جرائم الاعتداء في ظل التطورات الراهنة ، إلا أنها غير كافية ، ولم تغطي الانتشار الواسع لها خاصة و بروز المصنفات الرقمية في كل مرة ، إلى جانب

غياب الأطر البشرية المؤهلة بالدرجة الأولى ، إضافة إلى غياب التمويل الكافي مما يسبب العديد من المشاكل و المعوقات .

✓ ضرورة تفعيل الدور الكبير للديوان الوطني لمواجهة جرائم التعدي على حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة التي أفرزها العالم الافتراضي .

✓ الاهتمام اللائق والمستمر بالحماية المعلوماتية للمواقع و الصفحات بالسبل الفعالة.

✓ المساهمة الفعالة للديوان الوطني لحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة في نشر الاتفاقيات و المعاهدات و النصوص التشريعية في الدولة الخاصة بالحماية للمؤلفين و مؤلفاتهم الأدبية و الفنية.

✓ مساهمة الديوان الوطني لحماية حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة في إبراز العقوبات الناجمة عن المخالفات .

✓ نشر الوعي بالالتزام بالاستخدام الحسن لتكنولوجيا المعلومات .

✓ احترام خصوصية المعلومات المنشورة عبر شبكة الانترنت.

✓ فرض الغرامات المالية و معاقبة المخالفين.

✓ تعديل النصوص التشريعية لحماية حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة لتتماشى و التطورات الراهنة.

✓ عقد ندوات في الجامعات لتوعية الطلبة و الأساتذة و الباحثين بحق المؤلف و الحقوق المجاورة وفوائدها .

✓ تنظيم ندوات إلكترونية مادام المجتمع أصبح يعتمد على التقنيات الحديثة.

✓ تنظيم نقاشات مفتوحة حول حق المؤلف و الحقوق المجاورة .

✓ تنظيم أيام الأبواب المفتوحة لدى الديوان الوطني لحق المؤلف و الحقوق المجاورة .

✓ ضرورة إيجاد اطر بشرية مؤهلة و متخصصة في جميع الجوانب الفنية و العلمية

المتعلقة بحماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة .

✓ على الديوان الوطني رفع مستوى الوعي و الاهتمام بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة.

_الاتفاق مع الشركات موفرة خدمة السيرفر SERVER بتجميد الموقع لفترة من الزمن إذا ثبت نشر مادة مسروقة أو حذف عضوية من ثبت في حقه السرقة أو التشهير به و الاعتذار للمؤلف ،وفي حالة إعادة الكرة تتخذ الإجراءات القانونية برفع دعوى و المطالبة بالتعويض المادي أو الحبس أو كليهما .

_الاتصال بشركات النطاقات التي تتبع الاسم و مطالبتها بإلغاء الاسم الخاص بالموقع الذي ثبت انه ينشر أعمالا مسروقة.

_نشر ثقافة الملكية الفكرية ونشر الوعي العام بها، وإقامة الندوات و المؤتمرات التي تنشر وترسخ مثل هذه الثقافة و خاصة في البلدان النامية ووضع إطار منهجي لتدريس موضوعات الملكية الفكرية ما يزيد الوعي بأهميتها.

_فرض أنظمة الحماية الرقمية التي تعطي للجهاز الذي يقوم بتنزيل الملفات من الانترنت كودا او شفرة ،معينة تسمح بفتح هذه الملفات على هذا الجهاز فقط.

_الحماية القانونية المعتمدة على التحذير قبل الاستخدام والمعاقبة بعد الإساءة في الاستخدام.

_الحماية التقنية المعتمدة على وضع عقبات تقنية تمنع أو تعيق إساءة الاستخدام،مثل الحماية من خلال مفاتيح إلكترونية أو كلمات سرية...الخ.

الخاتمة:

نظرا للأهمية البالغة التي تكتسبها حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة عامة وفي البيئة التكنولوجية خاصة، والتي لها دورا أساسيا في تشجيع الإبداع وحرية التعبير عن الأفكار، وحرية تداولها، ورد الحقوق إلى أصحابها، هدفت دراستنا إلى معرفة واقع حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في ظل التطورات التكنولوجية الراهنة بالجزائر، من خلال دراسة ميدانية لدى الديوان الوطني، تبين لنا على إثرها أن جرائم الاعتداء الماسة بحق المؤلف والحقوق المجاورة في ارتفاع لا محدود ومتفاوت الخطورة وبصور متعددة، وأمام هذا فالمشرع الجزائري لم يقف مكتوف الأيدي بل يسعى إلى بذل قصارى جهده في سبيل تحقيق الحماية الكافية ، وتوصلنا إلى أنه في كل مرة يعدل في الترسانة التشريعية لما يتماشى والتطورات الراهنة ودليل ذلك الأمر 05/03، والذي اعترف ببراج الحاسوب وقواعد البيانات كمصنفات حديثة أفرزتها التطورات الراهنة، واعتماد المشرع الجزائري على قواعد بيانات عالمية (CIS-NET /IP) لرد حقوق الاستغلال إلى أصحابها، إضافة إلى الحماية المدنية والجزائية في إطار القانون.

القرآن الكريم:

سورة العلق

سورة المجادلة

سورة فاطر

المعاجم باللغة العربية:

1-عبد الصرايرة ،خالد . الكافي في مفاهيم علوم المكتبات والمعلومات : عربي إنكليزي
عمان كنوز :المعرفة ،2010 .

المعاجم باللغة الأجنبية:

2-Joan M. Reitz. Online Dictionary for Library and Information

Science ,2002

الكتب باللغة العربية :

3 -ابو دلو ،عبد الكريم محسن . تنازع القوانين في الملكية الفكرية . عمان : دار وائل ،
2004

4- الأزهر ، محمد . حقوق المؤلف في القانون المغربي . المغرب : دار النشر المغربية،
1994.

5-بدر ، أحمد . مناهج البحث في علم المكتبات والمعلومات . الرياض : دار المريخ ،
1988

6-البرعصي ، عبد الجليل فضيل . نشأة حقوق الملكية الفكرية وتطورها . ليبيا : مجلس
الثقافة العام للنشر ، 2006

7-جاسم ، فليحي محمد . النشر الإلكتروني : الطباعة والصحافة الإلكترونية والوسائط
المتعددة . عمان : دار المناهج ،2005

8-جلال ، ناصر . حقوق الملكية الفكرية وآثارها على اقتصاديات الثقافة والإعلام والاتصال . القاهرة : الهيئة العامة للكتاب ، 2005

10-خليفة ، شعبان عبد العزيز . الفذلكات في أساسيات النشر الحديث . الإسكندرية : دار الثقافة العلمية ، (د-س) .

11-الخوري ، هاني شحاتة . تكنولوجيا المعلومات على أعتاب القرن الواحد والعشرين : مدخل تعريفي لتكنولوجيا المعلومات . دمشق : مركز الرضا للكمبيوتر ، 1998

12-خوري، امير حاتم. أساسيات الملكية الفكرية: الكتاب الأساسي للجميع. (د.م): منشورا مكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية للولايات المتحدة، 2005(سلسلة أنت والملكية الفكرية)

13- الدريني ،فتحي. حق الابتكار في الفقه الاسلامي المقارن . ط. 3.بيروت:مؤسسة الرسالة، 1984 .

14- رباح ، غسان . الوجيز في قضايا حماية الملكية الفكرية والفنية مع دراسة مقارنة حول جرائم المعلوماتية . لبنان : منشورات الحلبي القانونية ، 2008 .

15- رحاحلة ، محمد سعد، الخالدي ، ايناس. مقدمات في الملكية الفكرية . عمان : دار حامد للنشر والتوزيع ، 2012.

16- رشدي، محمد السعيد . عقد النشر ، دراسة تحليلية وتفصيلية لطبعة العلاقة بين المؤلف والناشر وكيفية حماية حقوق الملكية الفكرية على شبكة المعلومات الدولية"الانترنت". الإسكندرية: منشأة المعارف، 2008، (سلسلة الكتب القانونية) .

17- الرمادي، أماني زكريا . المكتبات العربية وآفاق تكنولوجيا المعلومات . الأزاريطة : مركز الإسكندرية للكتاب، 2008

18- الرومي ،محمد امين . حقوق المؤلف والحقوق المجاورة . الإسكندرية:دار الفكر الجامعي ، 2009

- 19- زين الدين، صلاح. المدخل الى الملكية الفكرية: نشأتها ومفهومها ونطاقها وتنظيمها حمايتها. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2006
- 20- سعدي ، مصطفى كمال . الملكية الفكرية : حق الملكية الادبية والفنية . عمان: دار دجلة ، 2009
- 21- السنهوري، عبد الرزاق. الوسيط في شرح القانون المدني. ج.8. بيروت: دار النهضة العربية، 1968
- 22- شلقامي ، شحاتة غريب . الحق الادبي لمؤلف برامج الحاسب الآلي . القاهرة : دار النهضة العربية ، 2005
- 23- الشيخاني ، الياس . الاعتداء على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة . طرابلس: المؤسسة الحديثة للكتاب ، 2008
- 24- صالح ، فرحة زراوي. الكامل في القانون التجاري الجزائري: المحل التجاري والحقوق الفكرية. الجزائر :ابن خلدون، 199
- 25- الصرايرة ، خالد عبده. النشر الالكتروني على المكتبات ومراكز المعلومات . عمان: دار كنوز المعرفة ، 2007
- 26- طلبة ، أنور . حماية حقوق الملكية الفكرية : حماية حق المؤلف . الإسكندرية :المكتب الجامعي الحديث ،(د.س).
- 27- عبد الرشيد، مأمون شديد. الحق الأدبي للمؤلف : النظرية العامة وتطبيقاتها . القاهرة : دار النهضة العربية ، 1987
- 28- عبد الله ، عبد الله عبد الكريم . الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية عل شبكة الانترنت .الازارطة : دار الجامعة الجديدة ، 2009
- 29- العبيد، منصور فهد . الانترنت internet : استثمار المستقبل . الرياض: مكتبة الملك فهد ، 1996

- 30- عسيري ، علي بن عبد الله . حقوق الملكية الفكرية : الملكية الفكرية في الشريعة الإسلامية . الرياض : مركز الدراسات والبحوث ، 2004
- 31- عكاشة ، محي الدين . حقوق المؤلف على ضوء القانون الجزائري . الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية ، 2007
- 32- العلي ، ذاكر خليل . الحق المالي للمؤلف وحمايته القانونية . حلب : دار النهج ، 2009
- 33- علي اللهبي ، حميد محمد . الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية في اطار منظمة التجارة العالمية . مصر : المركز القومي للإصدارات القانونية ، 2011
- 34- عليان ، رحي مصطفى . مناهج وأساليب البحث العلمي . عمان : دار صفاء للنشر والتوزيع ، 2000
- 35- عوض ، محمد عبد الغني ؛ الحضري ، محسن احمد . الأسس العلمية لكتابة رسائل الماجستير والدكتوراه . القاهرة : مكتبة الانجلو مصرية ، 1992
- 36- الغنبر ، خالد بن سليمان . أمن المعلومات بلغة ميسرة . الرياض : مركز التمييز لأمن المعلومات ، 2009 .
- 37- غولد ، تشيريل ؛ تعريب بوعزة ، عبد المجيد . البحث الذكي في شبكة الانترنت : أدوات وتقنيات للحصول على أفضل النتائج . الرياض : مكتبة الملك فهد ، 2001 . ص.15 (السلسلة الثانية (83))
- 38- فارس الزغبى ، محمد علي . الحماية القانونية لقواعد البيانات وفقا لقانون حق المؤلف . الاسكندرية : منشأة المعارف ، 2003
- 39- فاضلي ، إدريس . المدخل إلى الملكية الفكرية : الملكية الأدبية والفنية . الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية ، 2007
- 40- فهمي ، خالد مصطفى . الحماية القانونية لبرامج الحاسب الآلي في ضوء حماية الملكية الفكرية . الإسكندرية : دار الجامعة الجديدة ، 2005 .

- 41- قاسم ، يوسف محمد. ضوابط الاعلام في الشريعة الاسلامية . الرياض: منشورات جامعة الرياض، 1979
- 42- قندلجي ، عامر إبراهيم . البحث العلمي واستخدام مصادر المعلومات التقليدية والالكترونية. عمان :اليازوري، 2008
- 43- قندلجي، عامر إبراهيم ، عليان ، ربحي مصطفى، السامرائي، إيمان فاضل . مصادر المعلومات : من عصر المخطوطات الى عصر الانترنت. عمان: دار الفكر للنشر والتوزيع، 2000
- 44- كنعان، نواف. حق المؤلف: النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته. عمان: دار الثقافة، 2009
- 45- المتيت ، علي أبو اليزيد . الحقوق على المصنفات الأدبية والفنية والعلمية . الإسكندرية : منشأة المعارف ، 1967
- 46- المداح، أحمد نافع . النشر الالكتروني وحماية المعلومات . عمان : دار صفاء، 2011
- 47- ممدوح ، إبراهيم خالد . حقوق الملكية الفكرية . الإسكندرية : الدار الجامعية ، 2010
- 48- النوافة ، يوسف . الحماية القانونية لحق المؤلف . عمان : دار الثقافة ، 2004
- 49- الوالي ، محمود إبراهيم . حقوق الملكية الفكرية في التشريع الجزائري . الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية ، 1983
- 50- يوسف أبو بكر، محمد خليل . حق المؤلف في القانون: دراسة مقارنة . لبنان : مجد المؤسسة الجامعية للدراسات ، 2008
- الكتب باللغة الأجنبية:

51- André ,Lalande . vocabulaire technique et critique de la philosophie . Paris : delta Beyrouth ,p.u.f .1996

52-FRANCOISE, Benhamou , JOILLE ,FARCHY .DROIT D auteur et copyright . la découverte : PARIS ,2009

53- pierrat ; emmanuel, le droit d'auteur et l'édition , paris : éditions du cercle de la librairie, 2005

المذكرات:

- 54- بن جامع ، بلال . المشكلات الأخلاقية والقانونية المثارة حول شبكة الانترنت : دراسة ميدانية على الأساتذة المسجلين بمخابر البحث . ماجستير علم المكتبات تخصص إعلام علمي وتقني .قسنطينة : جامعة منتوري ، 2007
- 55- بيبوض ، نجود . الإتاحة الإلكترونية وتأثيرها على حقوق الملكية الفكرية : دراسة ميدانية مع الأساتذة الباحثين. ماستر في علم المكتبات تخصص تكنولوجيا جديدة في المؤسسات التوثيقية ومراكز المعلومات .قسنطينة : جامعة منتوري. 2009-2010 .
- 56- طرشي ، حياة .المكتبات وحق المؤلف في ظل البيئة الرقمية :دراسة ميدانية بمكتبات جامعة محمد خيضر بسكرة .ماجستير :علم المكتبات: جامعة منتوري:قسنطينة،2006
- 57- عطوي ،مليكة.الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الانترنت.دكتوراه.علوم الاعلام والاتصال .الجزائر (د.ن)،2010
- 58- عقلة ، سلفيتي زينب عبد الرحمن .الحماية القانونية لحق المؤلف في فلسطين: دراسة مقارنة .ماجستير :القانون الخاص :جامعة النجاح الوطنية في نابلس :فلسطين، 2012
- 59- موحوس ،محمد.حقوق المؤلف في الجزائر في ظل التطورات الحديثة .دكتوراه:علم المكتبات والتوثيق:جامعة الجزائر 02.الجزائر .2014-2015

- 60- يصرف، الحاج. الحماية القانونية للمصنفات الرقمية وأثرها على تدفق المعلومات في الدول النامية. دكتوراه. علوم الإعلام والاتصال. جامعة احمد بن بلة :وهران 1، 2015-2016 .
- 61- يوسفى ، أ عمر . التكنولوجيا الرقمية وحقوق المؤلف والحقوق المجاورة - دراسة وصفية تحليلية . دكتوراه . علوم الإعلام والاتصال . جامعة الجزائر ، 2009/2008
المجلات ومقالات الدوريات:
- 62- الإمام ، احمد محمد. الملكية الفكرية لقواعد البيانات في القانون السوري والمقارن . مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، مج.29 ، ع.2 ، 2013.
- 63- حسن محمد، محمد إبراهيم. الحقوق الأدبية والمحتوى المعلوماتي في الأعمال المنشورة : دراسات المعلومات ، ع. 03 ، 2008.
- 64- حشمت ، قاسم. الانترنت ومستقبل خدمات المعلومات. دراسات عربية في المكتبات والمعلومات، ع.1. 1996
- 65- ربحي، مصطفى عليان ، العيسى، منال. استخدام شبكة الانترنت في المكتبات الجامعية . رسالة المكتبة . مج4 ، العدد 4 ، 1999 .
- 66- مشري ، راضية . الحماية الجزائية للمصنفات الرقمية في ظل قانون حق المؤلف . مجلة التواصل في العلوم الإنسانية والاجتماعية ، ع. 34 ، 2003.
- 67- مصطفى، أحمد عبد الله. حقوق الملكية الفكرية والتأليف في بيئة الانترنت . cibrarian journal ، ع.21، 2009
- 68- هاني ، دنيا . حماية حقوق الملكية الفكرية في عصر ثورة المعلومات . علوم وانترنت ، ع . 4897، س . 42، 2010.
- 69- يونس ، عبد الرزاق مصطفى . حقوق التأليف والملكية الفكرية في البيئة الرقمية والتجربة الأردنية . مجلة المكتبات والمعلومات والتوثيق في العالم العربي ، ع.3 ديسمبر 2015.

وقائع المؤتمرات والندوات:

70- بسام ،التلهوني.الإطار القانوني لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة . ندوة الويبو حول الملكية الفكرية . البحرين: المنامة، 09-10 ابريل 2005 . منشورات الويبو(ورقة عمل (

71- سلامي ،اسعيداني .التشريعات القانونية الدولية لحماية حق الملكية الفكرية الافتراضية : رؤية نقدية من منظور اعلامي قانوني . الملتقى الدولي حول : التعلم في عصر التكنولوجيا الرقمية . طرابلس -لبنان - 22-23-24أفريل .

المحاضرات:

72- موحوس ،محمد . محاضرة بعنوان حقوق المؤلف.ألقيت على السنة أولى ماستر، بتاريخ 2016/11/30.جامعة الجزائر 02.

البرامج الاذاعية:

73 - برنامج في الصميم . يوم 27 ماي 2016 .على الساعة 13:06 زوالا ، القناة الثالثة.

الاتفاقيات والقوانين :

74- الاتفاقية العربية . النص الرسمي

75- اتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والفنية :وثيقة باريس المؤرخة في 24 جويلية 1971 والمعدلة في 28 سبتمبر 1979 .نص رسمي باللغة العربية . منشورات المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)

76- الأمر 03-05 المؤرخ في 19جويلية 2003.المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ،الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،ع. 44.

77- الأمر رقم 97-10 المؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق 06 مارس عام 1997، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة

78- القانون 1911 المؤرخ في 16 كانون الأول (ديسمبر عام 1911 والمتعلق بحقوق الطبع والتأليف في منظومة التشريعات الفلسطينية رقم 46

78- المرسوم التنفيذي رقم 05/ 356 المؤرخ في 17 شعبان 1426 الموافق ل 21 سبتمبر 2005 ، والمتضمن القانون الأساسي للديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة .

79- معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف كما اعتمدها المؤتمر الدبلوماسي في 20 ديسمبر 1996.

الادلة باللغة العربية:

80- محمد، سلبي، الهام إسماعيل. دليل الملكية الفكرية "معيان المصداقية والأخلاقيات"

وحدة ضمان الجودة. جامعة حلوان :مشروع التطوير المستمر والتأهيل للاعتماد، 2010.

الادلة باللغة الأجنبية :

81-Aiyaychia ; nacira . gestion collective de droit d

auteur(documentation). cisac : 2014

الملاحق

أسئلة المقابلة:

السؤال الأول: متى تم إنشاء الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، وكيف كان ذلك؟

السؤال الثاني: كيف يتولى الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة إدارة هذه الحقوق؟

السؤال الثالث: هل يدفع المبدعين الأتاوى؟ ومن يحددها؟

السؤال الرابع: ما هي المصنفات التي تقع تحت حماية الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة؟

السؤال الخامس: يتكبد المبدعين عناء كبيرا في التنقل الى الديوان نظرا لموقعه البعيد عن هم فكيف ذلك؟

السؤال السادس: بما يكلف الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة؟

السؤال السابع: وما هي الإجراءات بعد التسجيل بالديوان؟

السؤال الثامن: وهل يوجد لدى الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة قاعدة بيانات داخلية؟

السؤال التاسع: كيف يختار المحتال المصنفات؟

السؤال العاشر: كيف يؤثر هذا على المؤلف في الوطن والمؤلفين الأجانب؟

السؤال الحادي عشر: هل تقومون بحملات تحسيسية وحملات مراقبة؟

السؤال الثاني عشر: ما هي طرق تدخل الديوان الوطني لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في حال الاعتداء؟

السؤال الثالث عشر: هل للمكتبة الوطنية تدخل في حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة؟

السؤال الرابع عشر: كيف يحمي الديوان الوطني تقنيا حقوق المؤلفين والحقوق المجاورة في الجزائر وخارجها ؟

السؤال الخامس عشر : للقضاء على مثل هذه الجرائم ما هي مجالات التعاون ؟

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

خميس مليانة

كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية

قسم العلوم الإنسانية

:

حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة بالجزائر :دراسة ميدانية لدى الديوان الوطني.

في إطار تحضير شهادة الماستر تخصص علم المكتبات و المعلومات نرفق هذا الاستبيان لتغطية الجانب التطبيقي من الدراسة .

:

شارفية فاطمة الزهرة

عبد الكريم ترار

بومدين سومية

مساهمتم في ملا هذه الاستمارة المصممة لغرض تجميع البيانات المتعلقة بموضوع

.

نحيطكم علما أن المعلومات المقدمة داخل هاته الاستمارة سوف تستخدم لغرض علمي بحت شاكرين لكم حسن التعاون .

(x)

22017/016

البيانات الشخصية :

-1 :

.....

-2

.....

-3 ما هو عدد الإصدارات؟

.....

-4 : العربية لغة أجنبية

اذكرها:.....

-5 أين تمارس الإبداع؟

:التطورات الراهنة و انعكاساتها على حق المؤلف و الحقوق المجاورة

- استخدام التقنيات الحديثة

-6 هل تعتمد على شبكة الانترنت؟

-7 فيما تعتمد عليها؟

-8

.....

-9 رأيك ما هي مخاوف المؤلف من نشر إبداعه بالاعتماد على شبكة الانترنت؟

.....

- التشريع:

-10 هل لديك معلومات حول حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة؟

-11

12- ق المجاورة في ظل التطورات الراهنة ؟ (يمكنك اختيار عدّة أجوبة)

- حقوق فكرية
- حقوق مالية
- حقوق شخصية
-

13- الانترنت أفضل بيئة لانتهاك حق المؤلف و الحقوق المجاورة، في ظل التطورات الراهنة :

14- هل أنت حريص على مواكبة مستجدات التشريع الدولي و المحلي الخاص بحماية حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة ؟

كيف:

- عن طريق علاقات شخصية
- عن طريق أصدقاء في المجال
- عن طريق استخدام التقنيات الحديثة
- عن طريق الديوان الوطني لحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة

15- هل تعرضت إلى قضايا التعدي على حقوقك ؟

16- إذا كانت الإجابة بـ نعم فكيف تم رد حقوقك؟

اللجوء إلى الديوان الوطني لحماية حق المؤلف الحقوق المجاورة

17- فيما تتمثل حسب رأيك اعتداءات حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة

انتحال شخصية تشويش

أخرى اذكرها :

: حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة:

18- هل ترى أن الجزائر تتمتع بحماية قانونية كافية في مجال حماية حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة

متوسطة ضئيلة

كانت متوسطة او ضئيلة فيما تبرر ذلك ب؟

-قصور النصوص التشريعية

-غياب الأطر البشرية المؤهلة

-غياب الموارد المادية

19- ما هي الأسباب المساهمة في التعدي على حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة؟(يمكنك اختيار أكثر من)

- الاستخدام الواسع للتقنيات الحديثة

- مشكلات أخلاقية

- عدم التقيد بالقوانين

- غياب القوانين التي تمنع الاستخدام غير المشروع

20- هل هناك ضوابط تحكم التطورات الراهنة ؟

20-اذكرها:

.....
.....

21- كيف يتم حماية الإبداعات و أصحابهم في ظل التطورات الراهنة من الاعتداءات ، حسب رأيك؟(يمكنك اختيار أكثر من):

- السهر على تطبيق القوانين


- إصدار تشريعات مواكبة للتطورات الراهنة

22- هل حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل التطورات الراهنة يساهم في : (يمكنك اختيار عدّة أجوبة)

-تشجيع الإبداع

- حرية تداول الإبداع

-تقليل الفجوة المعلوماتية و الثقافية



1: مديريات الديوان الوطني لحق المؤلف و الحقوق المجاورة .

OFFICE NATIONAL DES DROITS D'AUTEUR ET DES DROITS VOISINS

Monsieur le Directeur Général
De l'Office National des Droits d'Auteur et des Droits Voisins.

Objet : Demande d'Admission au Statut de l'Office National des Droits d'Auteur et des Droits Voisins.

Vu l'Ordonnance n°03-05 du 19 juillet 2003 relative aux droits d'auteur et des droits voisins.

Vu le décret exécutif n°05-356 du 21 septembre 2005 portant Statut, organisation et fonctionnement de l'Office National des Droits d'Auteur et des Droits Voisins.

Et après avoir pris connaissance des dispositions du règlement général de l'Office National des Droits d'Auteur et des Droits Voisins, adopté en date du 23 juillet 2007, je viens par la présente solliciter mon adhésion, sans réserves, au Statut de l'Office **en qualité d'adhérent** aux fins de la simple protection de mes oeuvres, telle que prévue à l'article 04 du règlement général et aux conditions de celui-ci notamment celles de son article 41.

Dans le cas où une de mes oeuvres venait à faire l'objet d'une exploitation impliquant la Gestion Collective de mes droits, je devrai formuler une nouvelle demande d'adhésion au Statut en qualité **d'auteur membre**.

Je joins à la présente les exemplaires de mes oeuvres, ainsi que :
Deux photographies d'identité. - un extrait de naissance. - une photocopie de la Carte d'identité.

الملحق رقم 2: طلب الانضمام إلى عضوية الديوان الوطني لحقوق المؤلف و الحقوق

Mon adhésion à l'Office en qualité de membre emporte également mon affiliation au fonds social et mon acceptation de son règlement tel que fixé par le Conseil d'administration de l'Office.

Je déclare en outre que :

Je ne suis actuellement ni associé, ni directeur, ni commanditaire, ni employé à quelque titre que ce soit d'un établissement tributaire de l'Office, ni d'une maison d'édition musicale ni d'une firme phonographique, vidéographique, cinématographique, radiophonique ou de télévision. Au cas où je venais de l'être j'en ferai immédiatement part à l'Office par courrier recommandé.

Je suis actuellement associé, (1) directeur, (1) commanditaire, (1) employé de l'établissement.....
.....

Je joins à la présente la liste de mes oeuvres, les copies d'exemplaires de celles-ci ainsi que :

Deux photographies d'identité. - un extrait de naissance. - une photocopie de la carte nationale d'identité, un justificatif d'exploitation publique d'au moins une de mes œuvres -chèque barré.

الملحق رقم 2: (تابع).

Le postulant :

Nom et prénom :.....

.....

Pseudonyme :.....

.....

Date et lieu de naissance :.....

.....

Adresse :.....

.....

.....

.....

N° Tel :.....

Lieu, date et signature :.....

.....

.....

**Partie réservée à
l'Administration :**

**Lieu et date réception de
la demande :**

Déclaration d'oeuvres littéraires en émission

1. Identification de l'oeuvre :

Titre de l'oeuvre :

Sous titre de l'oeuvre :

Canal de diffusion :

Date de diffusion :

1. Identification de l'auteur :

	Nom(s) et prénom(s)	Signature
Auteurs originaux		
Adaptateur		
Traducteur		

* Y compris les compositeurs- arrangeurs

3. Partie réservée à l'administration :

3.1 Codification de l'oeuvre :

Code interne de l'oeuvre :

Code international de l'oeuvre :

Date de création dans le fichier informatique :

الملحق رقم 3: التصريح بالمصنفات الأدبية المنشورة.

3.2 Cession et répartition contractuelle éventuelles :

	Répartition des droits	Contrat éventuel
Auteurs originaux*	%	Date de conclusion de contrat
	%	Date de dépôt de contrat
	%	Date d'enregistrement au BOG
	%	
Adaptateur	%	
Traducteur	%	

* Y compris les compositeurs- arrangeurs

4. partie réservée à la Commission d'Identification des oeuvres dramatiques et littéraires en émission:

Catégorie telle que définie à l'article 66 du règlement de répartition :

Date :

Nom et signature du Président de la Commission :

Adjoindre un exemplaire de l'oeuvre sur support écrit, sonore ou audiovisuel.

الملحق رقم 3: (تابع).

الملحق رقم 4: وكالات الديوان الوطني لحق المؤلف و الحقوق المجاورة .

